

روى عنه واعتمده - كما قال ابن منده - وحسبك بهذا توثيقاً.
بالإضافة إلى ابن معين، والدارقطني، رحم الله الجميع.

٢٤ - محمد بن سعيد بن سابق^(١) (... - ٢١٦) [د، س]:

قال ابن منده: «ثقة»^(٢).

قال يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق.

وقال أبو يعلى الخليلي: ثقة كبير المحل، ارتحل إليه أبو زرعة، وأبو حاتم، وروى عنه القدماء من أهل قزوين.

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال ابن حجر: ثقة^(٣).

□ التعليق:

لم تخرج كلمة ابن منده في ابن سابق عما دلت عليه كلمة من سبق ذكرهم من الحفاظ، فهو أحد الثقات.

٢٥ - محمد بن صالح البغدادي [ق]:

قال ابن منده: «أبو بكر، محمد بن صالح البغدادي، أحد الحفاظ، حدّث عنه يحيى بن صاعد»^(٤).

قال أبو داود: صدوق.

وقال أبو حاتم: لم أر بالعراق مثله.

وقال النسائي والدارقطني: ثقة.

وقال مسلمة: ثقة حافظ^(٥).

(١) قال ابن حبان في الثقات ٦٢/٩: «محمد بن سعيد بن سابق الرازي، أبو سعيد، يروي عن عمرو بن أبي قيس عن سماك، روى عنه: محمد بن مسلم بن وارة، وأهل بلده».

(٢) التوحيد ٢٠١/٣ ح (٦٦٣).

(٣) ينظر: الثقات ٦٢/٩، الإرشاد ٦٩٨/٢، تهذيب التهذيب ١٦٥/٩، «التقريب»: (٥٩١٠).

(٤) فتح الباب (١١٢) رقم (٧١٧).

(٥) ينظر: سؤالات الآجري ٢٨٤/٢، تاريخ بغداد ٣٥٨/٥، الإرشاد ٦٠٠/٢، تهذيب =

□ التعليل:

اتضح أن محمد بن صالح البغدادي ثقة كما قال أكثر الأئمة، وابن منده لم يزد على قوله: «أحد الحفاظ»، ومراده في هذا ظاهر، وهو توثيق هذا الحافظ.

٢٦ - مطر الوراق (... - ١٢٥) [خت^(١)، م، ٤]:

قال ابن منده: «محل الصدق»^(٢).

وقال ابن سعد: كان فيه ضعف في الحديث.

وقال ابن المديني: كان صالحاً، وسطاً، ولم يكن بالقوي.

وقال ابن معين - في رواية -: صالح.

وقال الإمام أحمد: كان يحيى القطان يضعف حديث مطر عن عطاء.

وقال - أيضاً لَمَّا سألَهُ ابنُهُ عبد الله عنه -: كان يحيى بن سعيد يشبهه

مطر الوراق بابن أبي ليلى في سوء الحفظ^(٣)، قال عبد الله: فسألت أبي

عنه؟ فقال: ما أقربه من ابن أبي ليلى في عطاءٍ خاصَّةً، وقال: مطر في

عطاء ضعيف الحديث.

قال عبد الله: قلت ليحيى بن معين: مطر الوراق؟ فقال: ضعيف في

حديث عطاء بن أبي رباح.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، أحبُّ إليَّ من عقبة الأصم، ومن

سليمان بن موسى بن الأشدق.

وقال أبو زرعة: صالح؛ كأنه لئن أمره.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

= التهذيب ٢٠٠/٩، «التقريب»: (٥٩٦٢).

(١) ذكره البخاري تعليقاً في كتاب التوحيد، باب [رقم: ٥٤] قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر: ١٧]، وينظر: تعليق التعليق ٣٧٩/٥.

(٢) الإيمان ١٥٢/١ ح (١٠).

(٣) في بعض روايات هذه الرواية عن الإمام أحمد - وهي رواية ابن عدي في «الكامل» ٦/٣٩٦ - أن الإمام أحمد قال: وابن أبي ليلى مضطرب الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ، وقال في مشاهير علماء الأمصار: كان رديء الحفظ على صلاح فيه.
وقال ابن عدي: ولمطر عن قتادة، وعطاء، وسائر شيوخه أحاديثٌ صالحةٌ، وهو - مع ضعفه - يُجمع حديثه ويكتب.
وقال الدارقطني: ثقة، وقال مرةً: ليس بالقوي.
وقال ابن حجر: صدوق، كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف^(١).

□ التعليل:

مطر الوراق من مشاهير الرواة، وقد تفاوتت فيه أقوال النقاد، وهي على سبيل الإجمال ثلاثة أقوال:

القول الأول: توثيقه. ولم أقف على من نصّ عليه سوى الإمام الدارقطني في أحد قوليّه.

القول الثاني: تضعيفه. وإليه يشير قول النسائي: ليس بالقوي، وقد عرّف بالتبع أنه يطلق هذه العبارة، ويريد بها تضعيف الراوي^(٢).

القول الثالث: أنه متوسط الحال، من أهل الصدق، وفي روايته عن عطاء ضعف خاص.

وأكثر النقاد على هذا القول، وإن كان بعضهم لم ينصّ على خصوص ضعف روايته عن عطاء، وهذا هو الذي اختاره الإمام ابن منده رحمته الله، ولو أنه نصّ على ضعف روايته عن عطاء - كما صنع الحافظ ابن حجر - لكان أحسن، والله أعلم.

(١) ينظر: سؤالات ابن أبي شيبة رقم (٣)، طبقات ابن سعد ٢٥٤/٧، الجرح والتعديل ٨/٢٨٧، ضعفاء النسائي رقم (٥٦٧)، الثقات ٤٣٥/٥، مشاهير علماء الأمصار: (٩٥)، علل الدارقطني ١٣/٧، الإلزامات والتتبع: (١٦٨)، «التقريب»: (٦٦٩٩).

(٢) وإدراك هذا سهلٌ من خلال تتبع الرواة الذين أودعهم كتابه: الضعفاء والمتروكين، فقد أطلق هذه العبارة على عشرات الرواة، ينظر - مثلاً - التراجم الآتية: (٧، ١٦، ١٧، ٢٣، ٣٣، ٣٥، ٤٠، ٢١٦، ٢٢٠، ٢٦٣، ٤١٠، ٤٥٩، ٥٧٧، ٦٣٠).

٢٧ - معاوية بن يحيى الصدفي [ت، ق]:

قال ابن منده: «أبو رَوْح، معاوية بن يحيى الصدفي، الدمشقي، حدث عن الزهري ومكحول، روى عنه: إسحاق بن سليمان الرازي، وعيسى بن يونس، وبقيّة، صاحب مناكير، كناه البخاري»^(١).

قال ابن المديني: ضعيف.

وقال ابن معين: لا شيء، وقال في رواية: مصري، هالك، ليس

بشيء.

وقال الجوزجاني: واهي الحديث.

وقال البخاري: روى عنه هُقلُّ أحاديث مستقيمة، كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى بن يونس، وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير، كلّها من حفظه.

وقال أبو حاتم: روى عنه هُقلُّ بن زياد أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى بن يونس، وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير، كأنها من حفظه، هو ضعيف الحديث، في حديثه إنكار.

وقال أبو زرعة: ليس بقوي، أحاديثه كلّها مقلوبة ما حدّث بالري، والذي حدث بالشام أحسن حالاً.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، كان يشتري الكتب، ويحدث بها، ثم تغير حفظه، فكان يحدث بالوهم فيما سمع من الزهري وغيره، فجاءت رواية الراوين عنه: إسحاق بن سليمان، وذويه، كأنها مقلوبة، وفي رواية الشاميين عنه: الهُقلُّ بن زياد وغيره أشياء مستقيمة تشبه حديث الثقات.

وقال ابن عدي - بعد أن ساق جملةً من أحاديثه -: وهذه الأحاديث

(١) فتح الباب: (٣١٦) رقم (٢٧٦٨).

التي أمليت غيرُ محفوظة، ولمعاويةَ غيرُ ما ذكرت عن الزهري وغيره، وعامة رواياتها فيها نظر.

وقال ابن حجر: ضعيف، وما حدّث بالشام أحسنُ مما حدث بالري^(١).

□ التعليل:

أطلق ابن منده - كأكثر الأئمة - تضعيف الراوي، ووصفه بأنه صاحب مناكير، وهي كلمة توحى بأن المناكير غالبية على حديثه، ولأجل ذا استحق الترك، وهذه العبارة لا تنفي أن يكون له أحاديث لا بأس بها، كما صرح بذلك البخاري، وأبو حاتم، وابن حبان وذلك فيما رواه الشاميون عنه. وبهذا يتبين أن عبارة ابن حجر أدق في التعبير عن حال معاوية، فهو لا يخرج عن طبقة الضعفاء، ولكن بعض حديثه أحسن من بعض، مع ضعفه، والله أعلم.

٢٨ - المنذر بن مالك بن قِطْعَة^(٢) (... - ١٠٨، أو ١٠٩) [خت، م، ٤]:
قال ابن منده: «لم يخرج عنه البخاري لمذهبه^(٣)، ومحلّه الصدق»^(٤).

(١) ينظر: من كلام أبي زكريا في الرجال (رواية ابن طهمان): (١١٢)، الضعفاء الصغير، رقم (٣٥٠)، الجرح والتعديل ٣٨٣/٨، أحوال الرجال: (١٦٨)، ضعفاء النسائي رقم (٥٦١)، ضعفاء العقيلي ١٨٢/٤، المجروحين ٣/٣، «الكامل» ٣٩٩/٦، «التقريب»: (٦٧٧٢).

(٢) هو: المنذر بن مالك بن قِطْعَة - بكسر القاف، وسكون الطاء، وبالعين المهملة - العبدى، العوّقي - بفتح المهملة، والواو، ثم قاف - البصري، أبو نَصْرَة، مشهور بكنيته. ينظر: شرح النووي ١/١٩٠، ٣/٣٩، الإكمال ٧/٩٤، المؤلف والمختلف للدارقطني ٣/١٧٢٠، توضيح المشتبه ٦/٣٩٢، «التقريب»: (٦٨٩٠)، «الخلاصة» للخزرجي: (٣٨٧)، تاج العروس ١٤/٢٣٩ - وضبط اسمه في هذا الكتاب ضبط قلم -.

وقد وقع في «التقريب» ضبط قِطْعَة: بضم القاف، وفتح المهملة، وهو خلاف كل المصادر التي ذكرتها، ولعل الحافظ وهم، وقد راجعت كتابه «التبصير»، فلم أجد هذا الاسم من مفردات الكتاب، والله أعلم.

(٣) حاولت جاهداً أن أفق على مراد ابن منده: في إشارته إلى مذهبه، فلم أستطع، اللهم إلا أن يريد أنه كان عريفاً لقومه، فهذه ولاية وليست مذهباً، والله أعلم.

(٤) الإيمان ١/١٧٢ ح (٢٢)، وقد عدّه ابن منده - في شروط الأئمة (٦٩) - من الطبقة الثانية =

قال ابن سعد: كان ثقة - إن شاء الله - كثير الحديث، وليس كل أحدٍ يحتج به .

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان ممن يخطئ، وذكره في مشاهير علماء الأمصار، وقال: كان من فصحاء أهل البصرة، أفلج في آخر عمره، فتغيّر عليه حفظه .

قال الإمام أحمد: ما علمت إلا خيراً، وقال مرة: ثقة .

وقال ابن معين: ثقة، وكذا قال أبو زرعة، والنسائي .

وقال ابن عدي: ولأبي نضرة العبدي حديثٌ صالحٌ عن أبي سعيد الخدري، وعن جابر بن عبد الله، وغيرهما، وإذا حدّث عنه ثقة، فهو مستقيم الحديث، ولم أر له شيئاً من الأحاديث المنكرة؛ لأنني لم أجد له إذا روى عنه ثقةً حديثاً منكراً، فلذلك لم أذكر له شيئاً .

وقال الذهبي: وقد أورده العقيلي، وابن عدي في كتابيهما، فما ذكرا له شيئاً يدل على لين فيه، بلى قال ابن عدي: كان عريفاً^(١) لقومه .

وذكر نحوه ابن حجر في «تهذيبه»، وقال: وأظن ذلك لما أشار إليه ابن سعد، ولهذا لم يحتج به البخاري .

وقال ابن حجر: ثقة^(٢) .

= التي قبلها قوم من النقاد، وردّها آخرون، وهو يتفق مع قوله هنا - في «الإيمان» - : محله الصدق .

(١) لم أجد هذا في المطبوع من «الكامل» .

والعريف هو: القيمُّ بأمر القبيلة، أو الجماعة من الناس، يلي أمورهم، ويتعرف الأمير منه أحوالهم، قال عَلَقَمَةُ بْنُ عَبْدِ:

بَلْ كُلُّ حَيٍّ، وَإِنْ عَزُّوا وَإِنْ كَرُمُوا عَرِيفُهُمْ بِأَثَافِي الشَّرِّ مَرْجُومٌ

ينظر: النهاية ٢١٨/٣، تاج العروس ١٤٥/٢٤ .

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى ٢٠٨/٧، الجرح والتعديل ٢٤١/٨، «الثقات» ٤٢٠/٥، مشاهير علماء الأمصار: (٩٦)، «الكامل» ٣٦٧/٦، سير أعلام النبلاء ٥٣١/٤، تهذيب التهذيب ٢٦٨/١٠، «التقريب»: (٦٨٩٠) .

□ التعليل:

كبار النقاد على توثيق المنذر، وقد احتج به مسلم، فهو - فيما يظهر - لا ينزل عن مرتبة الثقات. نعم، ليس هو في الذروة من طبقات الثقات، لكن مثله لا ينزل عن هذه الرتبة. فالذي يظهر أن رأي ابن حجر في حكمه أقرب من رأي ابن منده، وإن كان لرأي ابن منده حظٌّ من النظر؛ من أجل ما ذكر عنه من ولايته أمر عرافة قومه، فهي لا تليق بمثله، ومن أجل كلمة ابن سعد، وابن حبان، والله تعالى أعلم.

٢٩ - نهشل بن سعيد^(١) [ق]:

قال ابن منده: «متروك»^(٢).

وقال أبو داود الطيالسي، وابن راهويه: كذاب.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي، متروك الحديث، ضعيف الحديث.

وقال أبو زرعة: خراساني ضعيف.

وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم،

لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب.

وقال ابن حجر: متروك، وكذبه إسحاق بن راهويه^(٣).

□ التعليل:

اتفقت كلمة الأئمة على تركه، ورماه غير واحد بالكذب، وقد اتفقت

(١) هو: نهشل بن سعيد بن وُردان الورداني، بصري الأصل، سكن خراسان، ينظر: «التقريب»: (٧١٩٨).

(٢) الرد على الجهمية: (٤٦).

(٣) ينظر: التاريخ الأوسط ٢/٢٠٦، الضعفاء والمتروكين للبخاري، رقم (٥٩٩)، الجرح والتعديل ٨/٤٩٦، المجروحين ٣/٥٢، «الكامل» ٧/٥٧، «التقريب»: (٧١٩٨).

كلمة ابن حجر مع كلمة ابن منده في الحكم عليه بالترك .

٣٠ - نوح بن ذكوان [ق]:

قال ابن منده: «أبو أيوب، نوح بن ذكوان، حديثه ليس بالقائم»^(١).
 قال أبو حاتم: ليس بشيء، مجهول.
 وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً.
 وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم.
 وقال أبو عبد الله الحاكم: يروي عن الحسن كلَّ معضلة.
 وقال أبو نعيم: روى عن الحسن المعضلات، وله صحيفة عن الحسن لا شيء.
 وقال أبو سعيد النقاش: روى عن الحسن مناكير.

□ التعليل:

من خلال كلام النقاد يتبين أن نوحاً - كما قال ابن منده -: حديثه ليس بالقائم، وخصوصاً فيما يرويه عن الحسن البصري، وهي قريبة من حكم الحافظ ابن حجر عليه؛ حيث قال: «ضعيف»^(٢).
 وفي نظري أنه ينبغي أن ينصَّ على نكارة ما يرويه عن الحسن البصري بالذات؛ لأنه يروي عن غير الحسن، والله أعلم.

٣١ - الوليد بن جميل [ت، ق]:

قال ابن منده: «أبو الحجاج، الوليد بن جميل القرشي، ترك حديثه، حدث عن القاسم أبي عبد الرحمن، عداده في أهل فلسطين، روى عنه: يزيد بن هارون وغيره»^(٣).

(١) فتح الباب (٦٣) رقم (٣٦٤).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤٨٥/٨، «المجروحين» ٤٧/٣، «الكنى» للحاكم ٣٠٤/١: (١٩٦)، المدخل إلى الصحيح: (٢١٧)، «الضعفاء» لأبي نعيم رقم (٢٥٠)، تهذيب التهذيب ٤٣١/١٠، «التقريب»: (٧٢٠٦).

(٣) فتح الباب (٢٦٦) رقم (٢٢٦٧).

قال ابن المديني: تشبه أحاديثه أحاديث القاسم أبي عبد الرحمن، ورَضِيه.

وقال البخاري: مقارب الحديث.

وقال أبو زرعة: شيخ، لِيْن الحديث.

وقال أبو داود: دمشقي ليس به بأس.

وقال أبو حاتم: شيخ يروي عن القاسم أحاديث منكرة.

وقد تتبعت أحكام الترمذي على الأحاديث التي رواها الوليد - وكلُّها عن القاسم أبي عبد الرحمن - وهي أربعة أحاديث في «جامعه» - فوجدته وصفها بالغرابة^(١).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ»^(٢).

□ التعليل:

تتفق كلمة النُّقَاد على أنه ليس في عداد الثقات، ولا يعارض هذا أن ابن المديني رَضِيه، أو كلمة البخاري، وأبي داود فيه؛ فإن هذه الكلمات تحتمل - خاصة مع إعمال النظر في بقية كلام الأئمة - أنه لم يصل إلى حدِّ الضعف الذي يُرَدُّ به حديثه، بل هو مما يحتمل حديثه في المتابعات، ونحو ذلك.

وأما كلمة ابن منده فيه، فيبدو أنه مال إلى ترجيح كلمة أبي حاتم فيه. والظاهر أنه دون كلمة ابن المديني ومن وافقه، وفوق كلمة ابن منده، فهو في عداد الشيوخ، وعليه تدل كلمة أبي زرعة: لِيْن الحديث، وابن حجر الذي قال: «صدوق يخطئ».

(١) وقد يذكر مع الغرابة حكماً آخر على الإسناد، لكن المقصود أنها من قبيل الغريب عند الترمذي، ينظر الأحاديث الآتية: (١٦٢٤، ١٦٢٧، ١٦٦٩، ١٦٨٥).

(٢) ينظر: العلال لابن المديني: (٩٢)، سؤالات البرذعي ٥٣٤/٢، علل الترمذي: (٢٧٠)، سؤالات الآجري، رقم (١٦٣٩)، الجرح والتعديل ٣/٩، «الثقات» ٥٤٩/٧، «الكامل» ٨٠/٧، «التقريب»: (٧٤١٩).

وسبب اختيار هذا الرأي - قول أبي زرعة وابن حجر - أمران:
الأول: أنه لا تُعرف له رواية عن غير القاسم، وقد أشار إلى ذلك ابن عدي، حيث قال: وهو رَاوِيَةٌ عن القاسم، ولم أر له عن غير القاسم شيئاً.
الثاني: إشارة ابن المديني إلى عدم ضبطه بقوله: تشبه أحاديثه أحاديث القاسم، وما تقدم من أن أحاديثه كلّها غرائب، وهذا ما توحى به كلمة أبي حاتم، والله أعلم.

٣٢ - يحيى بن آدم (... - ٢٠٣) [ع]:

قال ابن منده: «أبو زكريا، يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي، حدث عن الثوري، أحد الأئمة»^(١).

قال ابن معين - لَمَّا سألَه الدارمي - قلت: فيحيى بن آدم ما حاله في سفيان؟ فقال: ثقة.

وقال العجلي: كوفي، ثقة، وكان جامعاً للعلم، عاقلاً، ثبتاً في الحديث.
 وقال أبو حاتم: كان يفقه، وهو ثقة.
 وقال أبو داود: يحيى بن آدم واحد الناس.
 وقال عثمان بن أبي شيبة: ثقة، صدوق، ثبت، حجة ما لم يخالفه من هو فوقه، مثل: جرير، ووكيع.
 وقال ابن حبان: كان متقناً يتفقه.
 قال ابن حجر: ثقة، حافظ، فاضل^(٢).

□ التعليق:

كلمة ابن منده غاية في التوثيق، وهي تتفق مع كلمات الأئمة الذين أوردت بعض كلماتهم فيه.

(١) فتح الباب (٣٣٧) رقم (٢٩٥٥).

(٢) ينظر: ثقات العجلي: (٤٦٨)، سؤالات الآجري رقم (١١٤)، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي): (٢٢٦)، الجرح والتعديل ١٢٨/٩، الثقات ٢٥٢/٩، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين: (٢٦٣)، «التقريب»: (٧٤٩٦).

٣٣ - يحيى بن معين (١٥٨ - ٢٣٣) [ع]:

قال ابن منده: «أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون، أحد الأئمة»^(١).
 يحيى! وما أدراك ما يحيى؟! إذا ذكر الرجال ذكر يحيى بن معين، فبه
 تُستبرأ أحوال عامة الرواة، كما قال ابن عدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢).
 ويحيى هو يحيى! علماً، وحفظاً، وإطلاعاً، وإمامةً في هذا الباب،
 وما سؤالات تلاميذه عنه إلا أكبر شاهد على حفظه وإطلاعهم.
 وقد عقد ابن أبي حاتم ترجمة مستقلة، أفرد فيها ابن معين بالحديث،
 وبيان مكانته في هذا العلم، فقال: «ومن العلماء الجهابذة، النقاد - من
 الطبقة الثالثة ببغداد -: يحيى بن معين، أبو زكريا».
 ثم قال: ما ذكر من علم يحيى بن معين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بناقلة الآثار، ورواة
 الأخبار، وعلل الحديث... ثم ساق من أخباره شيئاً طيباً.
 وقد أطل الخطيب في ترجمته جداً، ونقل من أخباره، وثناء الأئمة
 عليه ما لم أقف عليه في غيره.
 وها أنا ذا أذكر نثفاً يسيرةً، تنبئ عما سواها في بيان مكانة هذا الإمام
 من هذا العلم:
 وقال ابن المديني: ما رأيت يحيى بن معين استفهم حديثاً قط، ولا
 ردّه.

وقال الإمام أحمد: ها هنا رجلٌ خلقه الله لهذا الشأن يُظهر كذب
 الكذابين، يعني: يحيى بن معين.
 وقال الإمام أحمد مرةً: كلُّ حديثٍ لا يعرفه يحيى بن معين، فليس
 هو بحديث، وفي رواية: فليس بثابت.
 وقال أبو حاتم: إذا رأيت البغدادي يحب أحمد بن حنبل، فاعلم أنه

(١) فتح الباب (٣٤٩) رقم (٣٠٦٣).

(٢) «الكامل» ٣٦٨/٢، وينظر: اللسان ١٥٩/٣.

صاحبُ سنة، وإذا رأيتَه يبغض يحيى بن معين، فاعلم أنه كذاب .
وقال النسائي: الثقة، المأمون، أحد الأئمة في الحديث^(١).

□ التعليق:

ابن معين - كما تقدم - إمامٌ غير منازع، وقد جاز القنطرة، ومثله لا يُسأل عنه .

٣٤ - يحيى بن ميمون البصري [د]:

قال ابن منده: «أبو أيوب، يحيى بن ميمون بن عطاء بن زيد، القرشي، البصري. حدّث عن عاصم الأحول، وعلي بن زيد صاحب مناكير، سكتوا عنه، روى عنه: المعتمر بن سليمان، أخبرنا علي بن محمد، ثنا الحسين، قال: سمعت عمرو بن علي يقول: يحيى بن ميمون التمار، يكنى: أبا أيوب، كتبت عنه، وكان كذاباً، وحدّث عن علي بن زيد أحاديث موضوعة^(٢)، وروى عنه المعتمر بن سليمان، ورأيتَه يكتب عنه»^(٣).

قال أحمد: ليس بشيء، خرقتنا أحاديثه، كان يلقن الأحاديث .
وقال مسلم: منكر الحديث .

وقال ابن حبان: عند أهل العراق منه العجائب - التي يرويها - مما لم يتابع عليها، حتى إذا سمعها من الحديث صناعته لم يشك أنها معمولة، لا تحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به بحال .

وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه ليس بمحفوظ .

قال أبو أحمد الحاكم: سكتوا عنه .

وقال الدارقطني وابن حجر: متروك^(٤) .

(١) ينظر: الجرح والتعديل ١/٣١٤ - ٣١٨، ٩/١٩٢، تاريخ بغداد ١٤/١٧٧ .

(٢) هذا النص بعينه في الجرح والتعديل ٩/١٨٨، و«الكنى» للحاكم ١/٢٩٦: (١٨٤) وفيه زيادة مهمة، وهي: روى عن عاصم الأحول أحاديث منكرة .

(٣) فتح الباب (٦٤) رقم (٣٦٩) .

(٤) ينظر: «الكنى» لمسلم ١/٦٩، المجروحين ٣/١٢١، «الكامل» ٧/٢٢٧، علل الدارقطني [مخطوط ٤/٢٢]، «الكنى» للحاكم ١/٢٩٥: (١٨٤)، «التقريب»: (٧٦٥٦) .

□ التعليل:

كلمة ابن منده تلتقي مع كلام النقاد في توهين يحيى وتضعيفه، وإن كانت كلمته: سكتوا عنه، ليست صريحةً في أنه متروك عند ابن منده. وبالجملة، فحاصل كلام الأئمة فيه أنه متروك الحديث، كما عبّر عن ذلك الدارقطني وابن حجر، والله أعلم.

□ ٣٥ - يحيى بن يحيى التميمي (... - ٢٢٦) [خ، م، ت، س]:

قال ابن منده: «أبو زكريا، يحيى بن يحيى بن عبد الرحمن الحنظلي، النيسابوري، حدث عن: مالك بن أنس، وسليمان بن بلال، أحد الأئمة»^(١). أثنى عليه الإمام أحمد خيراً، وقال: ما أخرجت خراسان - بعد ابن المبارك - مثلاً يحيى بن يحيى.

وقال أبو زرعة: سمعت أحمد بن حنبل - وذكر يحيى بن يحيى النيسابوري - فذكر من فضله وإتقانه أمراً عظيماً. وقال أحمد - أيضاً -: كان يحيى بن يحيى عندي إماماً، ولو كانت عندي نفقةً لرحلت إليه^(٢).

وقال إسحاق بن راهويه: مات يحيى يوم مات، وهو إمام لأهل الدنيا.

وقال الذهلي: لو أشاء لقلت هو رأس المحدثين في الصدق.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، إمام^(٣).

□ التعليل:

الثناء على يحيى بن يحيى أكثر من أن يُحصر، وهو كما قال ابن منده رَحْمَةُ اللَّهِ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ.

(١) فتح الباب (٣٤٩) رقم (٣٠٦٣).

(٢) والإمام أحمد: من أكثر من رأيت من الأئمة ثناءً عليه، ينظر: موسوعة أقوال الإمام أحمد في الرجال ٤/١٤٠.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٩/١٩٧، تذكرة الحفاظ ٢/٤١٥، «السير» ١٠/٥١٤.

٣٦ - يزيد بن أبي يزيد الرشك الضبعي (... - ١٣٠) [ع]:

قال ابن منده: «أبو الأزهر، يزيد بن أبي يزيد الرشك الضبعي، يعد في البصريين، ليس بالقوي عندهم، حدث عن عمر، روى عنه: شعبة، وعبد الوارث، كناه مسلم بن الحجاج»^(١).

روى عبد الله ابن الإمام أحمد عن أبيه، قال: قال رجل لإسماعيل بن علية: حديث يزيد الرشك؟ فقال إسماعيل: حدثنا إسحاق بن سويد، قال: يا أبا بشر! إنما أريد حديث يزيد الرشك؟ قال: أقول لك: حدثنا إسحاق بن سويد، وتقول: يزيد الرشك؟!^(٢).

وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: ليس به بأس، وفي رواية - حكاها أبو أحمد الحاكم، وابن شاهين -: ضعيف.

وقال الإمام أحمد: صالح الحديث، شعبة يروي عنه.

وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ثقة.

وقال أبو زرعة - لما سأله ابن أبي حاتم عن حديث وقفه يزيد، ورفع قتادة، ثم صحح ما رواه قتادة -: قتادة أحفظ، ويزيد الرشك ليس به بأس.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم.

وقال ابن حجر: ثقة، عابد، وهَمَّ من لَيْتَهُ^(٣).

□ التعليل:

تحصل من مجموع ما مضى أن الأئمة فيه على قولين:

القول الأول: تضعيفه، وهو صريح إحدى روايات ابن معين،

(١) فتح الباب (٩١) رقم (٥٥٤).

(٢) فظاهر كلام ابن علية - وليس بصريح - أنه يضعفه.

(٣) ينظر: رواية الدارمي عن ابن معين ١: (٢١٤، ٢٣٢)، من كلام أبي زكريا في الرجال (رواية ابن طهمان): (٧٠)، العلل ومعرفة الرجال ١/٣٥٦، ١١٦/٣، «العلل» لابن أبي حاتم ١/٢٤٧، الجرح والتعديل ٩/٢٩٧، الثقات ٧/٦٣١، «الكنى» للحاكم، «المقتنى» ١/٨٤، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين: (٢٥٤)، سير أعلام النبلاء ١٦/٤٣٤، المغني في الضعفاء ٢/٧٥٥، «الميزان» ٤/٤٤٤، هدي الساري: (٤٧٧)، «التقريب»: (٧٧٩٣).

وكلمة أبي أحمد الحاكم وابن منده، وظاهر كلام ابن عليّة.
وأما كلمة أبي أحمد - وتبعه ابن منده - فقد علّق الذهبي على كلمة
الحاكم بقوله: «وانفرد أبو أحمد الحاكم بقوله: ليس بالقوي عندهم، فأخطأ
أبو أحمد».

وعلّق ابن حجر - في «الهدى» - على كلمة الذهبي هذه، فقال:
«قلت: موضع خطئه تعميم النقل، وإلا فقد اختلف فيه كما ترى، وليس له
في البخاري سوى حديث واحد».

والذي يظهر لي أن في تعقّب كلا الحافظين تأملاً، إذ إن أبا أحمد
أورد في ترجمة يزيد في «الكنى» قولي ابن معين فيه - ليس به بأس،
وضعيف - فهو يدرك اختلاف النقل فيه عند النقاد، إلا أنه عبّر عن رأيه فيه
- وهو أحد النقاد - فهو أطلق مريداً بذلك بعضهم، وهذا يستعمله أبو أحمد
كثيراً في التعبير عمّن اختلف فيه^(١).

وأما كلام ابن عليّة، فهو غير صريح، ويحتمل - والله أعلم - أنه
استغرب مقارنة السائل بين إسحاق ويزيد، فكان ابن عليّة يرى أن إسحاق
أحفظ وأوثق من يزيد، ولا ريب أن باب المقارنة أوسع من الكلام
المجرد؛ إذ لا ينبغي حمل كلام الإمام على التضعيف والتوهين إلا بقريته،
وسياّتي في توجيه كلام أبي زرعة - في إحدى الروايتين عنه - في يزيد بعد
قليل.

القول الثاني: توثيق يزيد، وتقويته، وهو قول الجمهور: ابن معين في
أشهر الروايات عنه، وأحمد - وقد احتج برواية شعبة عنه - وأبو حاتم،
وأبو زرعة: ثقة.

وأما قول أبي زرعة - لَمَّا سأل ابن أبي حاتم عن حديث وَقَفَهُ يزيد،
ورفعه قتادة، ثم صحّح ما رواه قتادة -: فتأدّه أحفظ، ويزيدُ الرشك ليس به

(١) أفاد بهذا التسبّع لاصطلاح أبي أحمد الحاكم محقق كتابه «الكنى» ٤١٣/١.

بأس، فلا يعارض توثيقه؛ لأنه في باب المقارنة بين يزيد وقتادة، ولا ريب أن قتادة أحفظ من يزيد بمراحل.

وهذا القول هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر في «التقريب»؛ حيث قال: «ثقة، عابد، وهَمَّ من لِيَنَّهُ»، وهو الراجح عندي، لما سبق بيانه، ويكفي في توثيقه أن الجماعة - الشيخين وأصحاب السنن - احتجوا به.

❖ الكنى ❖

٣٧ - أبو الأحوص، مولى بني ليث، ويقال: مولى بني غفار [٤]:

قال ابن منده: «أبو الأحوص، مولى بني ليث، ويقال: مولى بني غفار، عن أبي ذر جندب بن جنادة الغفاري، روى عنه: محمد بن مسلم بن شهاب، ليس بالمتين عندهم»^{(١)(٢)}.

قال ابن معين: ليس بشيء^(٣)، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عيينة: لَمَّا روى الزهري حديث مسح الحصى^(٤) قال له سعد بن إبراهيم: من أبو الأحوص؟! - كالمغضب حين حدث عن رجل مجهول - فقال له الزهري: أَمَا تعرف الشيخ مولى بني غفار المدني؟! كان يصلي في الروضة الذي، وجعل يصفه له، وسعد لا يعرفه.

(١) فتح الباب (٨٤) رقم (٥١٦).

(٢) روى عن أبي أيوب، وأبي ذر، وعنه الزهري وحده، قال النسائي: لم نقف على اسمه، ولا نعرفه، ولا نعلم أن أحداً روى عنه غير ابن شهاب، تنظر المصادر الآتية.

(٣) قال ابن عبد البر: قد تناقض ابن معين في هذا، فإنه سُئِلَ عن ابن أكيمة، وقيل له: إنه لم يرو عنه غير ابن شهاب؟ فقال: يكفيه قول ابن شهاب: حدثني ابن أكيمة، فيلزمه مثل هذا في أبي الأحوص، ينظر: التمهيد ٩٠/١١، قلت: وقد عمل ابن عبد البر بقاعدة ابن معين في ابن أكيمة، فقد قَوَّى حَالِ رَاوٍ لم يجد فيه سوى رواية الزهري عنه كما في التمهيد ٩٠/١١ في رَاوٍ اسمه: عثمان بن إسحاق.

(٤) وهو حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا قام أحدكم في الصلاة، فإن الرحمة تواجهه، فلا يحرك الحصى أو لا يمسه الحصى». رواه ابن خزيمة ٢٤٣/١، وابن حبان ٥٠/٦ وغيرهما.

وقد فهم الحافظ العراقي من مناظرة الزهري لسعدٍ هذه أنها توثيقٌ من الزهري لأبي الأحوص، فقال - في «أماليه» - : «وثقه الزهري». وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم. وقد حسّن له الترمذي، وصحح له ابن خزيمة، وابن حبان^(١).

□ التعليق:

بالنظر في الأقوال المتقدمة يتضح أن الراوي خرج عن حدّ الجهالة - التي وصفه بها النسائي، ومن قبله: سعدٌ بن إبراهيم - لأن ثناء الزهري عليه كافٍ في رفع الجهالة، فكيف وقد أضيف إليه أمران: **الأول:** تحسين الترمذي، وتصحيح ابن خزيمة، وابن حبان، مع ذكره له في الثقات.

الثاني: جرح ابن معين^(٢)، وأبي أحمد الحاكم، وابن منده له، فكلاهما - المجرح والمعدل - قد عرفه. وإذا أُضيف إلى ذلك الضابط الذي طرده ابن عبد البر - فيمن روى عنهم الزهري - وألزم به ابن معين، فإن في رواية الزهري عنه ما يؤكد رفع الجهالة عنه.

(١) ينظر: مسند الحميدي ٧٠/١، الكنى لمسلم ٩٢/١، سنن الترمذي ٢١٩/٢، صحيح ابن خزيمة ٢٤٣/١، ابن حبان ٥٠/٦، «الكنى» للحاكم ٤٠٠/١: (٣٤٥)، التمهيد ١١/٩٠، تحفة الأشراف ١٩١/٨، تهذيب الكمال ١٧/٣٣، الميزان ٤٨٧/٤، أمالي الحافظ العراقي (٨٧)، تهذيب التهذيب ٦/١٢، «التقريب» (٧٩٢٦).

(٢) أضفت ابن معين مع الجارحين؛ لأنه ثبت بالتتابع أن إطلاقه لهذه الكلمة يريد بها الجرح غالباً، كما بيّن ذلك - بالأمثلة - الأخ الشيخ هشام بن عبد العزيز الحلاف، في رسالته الماجستير التي كانت بعنوان: الأحاديث التي أعلّها الإمام يحيى بن معين في سؤالات تلاميذه [نسخة خاصة على قرص مدمج (سي دي)].

وأما الاحتمال الذي ذُكر في تفسير كلمة ابن معين: (ليس بشيء)، وأن المراد بها قلة الرواية جداً - كما صرّح بذلك ابن القطان فيما نقله ابن حجر في «الهدى» (٤٤١) في ترجمة عبد العزيز بن المختار البصري - فهذا لا ينافي ما سبق، فقد يكون قليل الحديث، وهو - مع ذلك - ضعيف، أو شديد الضعف.

بقي النظر في جرحه، فالذي يظهر أن قول الموثقين أقرب إلى الصواب؛ لأمرين:

الأول: ثناء تلميذه عليه، بل ودفاعه عنه لما أورد عليه في روايته عنه، وهو الإمام الزهري، وحسبك به إماماً ناقداً، عضد هذا تحسين الترمذي، وتصحيح ابن خزيمة، وابن حبان، مع ذكر ابن حبان له في الثقات.

الثاني: أن من جرّحه لم يفسر جرّحه، وكلمة ابن معين يمكن حملها هنا على أن المراد بها: قلة الرواية، كما تقدم التنبيه عليه قريباً. وعليه، فإن في قول الحافظ ابن حجر عنه «مقبول»^(١) - أي: حيث يتابع وإلا فلين^(٢) - فيه نظر، والله أعلم.

٣٨ - أبو حاتم الرازي (١٩٥ - ٢٧٧) [د س فق]:

قال ابن منده: «أبو حاتم، محمد بن إدريس بن المنذر الرازي، أحد الأئمة، ابن عبد الملك»^{(٣)(٤)}.

الإمام أبو حاتم أحد كبار الأئمة في هذا الشأن، بل هو من الأفراد القلائل الذين عُرفوا بالإمامة في علم العلل.

وإني لأستحي - في هذا المقام - أن أذكر كلمات الأئمة في توثيقه، فهو أشهر من نار على علم، وقد أحسن ابنه عبد الرحمن حينما أبرز تلك المعالم المشرقة من ترجمة والده، والتي عقدها في كتابه «الجرح» في باب مستقل في ترجمته، وجمع أخباره، فقال: «باب ما ذُكر من علم أبي رَحْمَةُ اللهِ وفقهه، ومعرفته بناقلة الآثار». ثم ذكر جملة من أخباره^(٥).

وله أخبارٌ تطول، لا يملك معها المرء إلا التعجب، والترحم على

(١) «التقريب»: (٧٩٢٦).

(٢) ينظر: مقدمة «التقريب»: (٧٤).

(٣) في المطبوع: (ابن عبد الملك) ولم يتبين لي المراد.

(٤) فتح الباب (٢٥٦) رقم (٢١٨٠). (٥) ينظر: الجرح والتعديل ١/٣٥٥.

هؤلاء الأكابر، وفي الوقت نفسه يعجب من تناول بعض المعاصرين، الذين ما بلغوا عشر معشار ما بلغ هذا الإمام الجهد من الحفظ والاطلاع!! كما يعجب من عدم التأدب مع أحكام هؤلاء الأئمة وأقوالهم، ومنهم: الإمام أبو حاتم بعبارات أستحي من إيرادها هنا؛ لأن إيرادها عيبٌ على مورديها، ورحم الله امرأً عرف قدر نفسه^(١).

٣٩ - أبو زرعة الدمشقي (قبل ٢٠٠ - ٢٨١) [د]:

قال ابن منده: «أبو زرعة، عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان الدمشقي، النصري، من بني نصر بن معاوية، أحد الأئمة، حدث عن سوار بن عمارة، قال: كنت مع يحيى بن معين، وسمع: أبا اليمان، ويحيى بن عمرو بن عمارة، وأبا^(٢) مسهر عبد الأعلى بن مسهر، توفي بعد الثمانين»^(٣). قال أبو حاتم: صدوق.

وقال ابن أبي حاتم: وكان رفيقاً أبي، وكتب عنه، وكتبنا عنه، وكان صدوقاً ثقةً.

وقال أبو بكر الخلال: إمام في زمانه، رفيع القدر، حافظ، عالمٌ بالحديث والرجال، وصنّف من حديث الشام ما لم يصنّفه أحدٌ، وجمع كتباً لنفسه في التاريخ، وعلّل الرجال.

وكان عالماً بأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وسمع منهما سماعاً

(١) ومن طريف ما يذكر هنا - بمناسبة الحديث عن عدم معرفة قدر الأصغر للأكابر - ما جاء في مجمع الأمثال ٥٢/١ قولهم في المثل: (إنك بعد في العزاز فقم). فقد جاء في شرحه - بتصرف - العزاز الأرض الصلبة، وإنما تكون في الأطراف من الأرضين، يضرب لمن لم يتقصر الأمر، ويظن أنه قد تقصاه، قال الزهري: كنت أختلف إلى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، فكنت أخدمه، وذكر جهده في الخدمة، ثم قال: فقدّرت أنني استنطقت ما عنده، فلما خرج لم أقم له، ولم أظهر له ما كنت أظهره من قبل، قال: فنظر إلي، وقال: إنك بعد في العزاز فقم، والمعنى: أنك ما زلت في طرف من العلم لم تتوسطه بعد.

(٢) في المطبوع: أبو مسهر، والصواب ما أثبتته.

(٣) فتح الباب (٣٣٧) رقم (٢٩٥٦).

كثيراً، وسمع من أبي عبد الله خاصّة مسائل مشبعة محكمة سمعتها منه .
وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف^(١).

□ التعليل:

أبو زرعة إمام من الأئمة كما قال ابن منده، وغيره من الأئمة.

٤٠ - أبو زرعة الرازي (٢٠٠ - ٢٦٤) [م، ت، س، ق]:

قال ابن منده: «أبو زرعة، عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، أحد الأئمة، حدّث عن أبي نعيم، وقبيصة»^(٢).

ما ذكرته في شأن أبي حاتم يُذكر هنا؛ فإن الإمام أبا زرعة أحد كبار الأئمة في هذا الشأن، ومن الأفراد القلائل الذين عُرفوا بإمامتهم في علم العلل.

وهو أشهر من نار على علم، وإني لمُحيل على مليء - أعني: على كتاب ابن أبي حاتم - ومن أحيل على مليء فليتبّع، فإن ابن أبي حاتم: أحسن وأفاد بإبراز مناقب هذا الإمام، وذكر شيء من أخباره في كتابه «الجرح»^(٣).

□ التعليل:

أبو زرعة - كما قال ابن منده -: أحد الأئمة، وكفى بهذا شهرةً وتعديلاً.

٤١ - أبو مالك الأشجعي^(٤) (... - في حدود ١٤٠) [خت، م، ٤]:

قال ابن منده: «لم يخرج عنه البخاري، ومحله الصدق»^(٥).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢٦٧/٥، طبقات الحنابلة ٢٠٥/١، سير أعلام النبلاء ٣١٤/١٣، «التقريب»: (٣٩٦٥).

ومن اللطائف - في ترجمته - ما ذكره الذهبي من أن تكنية أبي زرعة الرازي الإمام المشهور كانت بسبب إعجاب أهل الري بعلم أبي زرعة الدمشقي؛ لمّا قدموا دمشق.
(٢) فتح الباب (٣٣٧) رقم (٢٩٥٥).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٣٢٨/١، ٣٣٤، ٣٤١، ٣٢٥/٥، تاريخ بغداد ٣٢٩/١٠، «التقريب»: (٤٣١٦).

(٤) واسمه سعد بن طارق، ينظر: «التقريب»: (٢٢٤٠).

(٥) الإيمان ١٧٢/١ ح (٢٢)، وقد عدّه ابن منده - في شروط الأئمة (٦٩) - من الطبقة الثانية =

قال ابن معين، والإمام أحمد: ثقة.

وقال أبو حاتم: هو صالح الحديث، يُكتب حديثه.

وقال العجلي: كوفي، تابعي، ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وذكر له حديث القنوت، وقال: ولا

يتابع عليه، وذكر أن يحيى بن سعيد أمسك عن الرواية عنه^(١).

ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال في «المشاهير»: من جِلَّةِ

الكوفيين، وكان متقناً.

وقال ابن حجر: ثقة^(٢).

□ التعليق:

أبو مالك احتج به مسلم، ووثقه جماعة، ونزل به آخرون عن هذه

الدرجة.

وظاهرٌ من اختيار ابن منده أنه ميلٌ منه إلى رأي من نزلت درجته

عندهم عن رتبة الثقات، والظاهر أنه أعلى ممَّا وصفه به ابن منده، نعم!

ليس هو في الذروة من الثقات، ولكنه لا ينحط عن ربتهم.

= التي قبلها قوم من الثقات، وردّها آخرون، وهو يتفق مع قوله هنا - في «الإيمان» - : محله الصدق.

(١) هكذا أطلق الحافظ ابن حجر هذه الكلمة في ترجمة أبي مالك، وعند الرجوع إلى كتاب العقيلي ١١٩/٢ نجد أنه روى من طريق القاسم بن معن قال: سألت بعض ولد أبي مالك: ألقني أبو مالك رسول الله ﷺ؟ فقال: لا، فذكرت ذلك ليحيى بن سعيد، فأمسك عن الرواية عنه، يعني: أبا مالك.

فهذه الرواية ليست ظاهرة في تضعيف أبي مالك، ويحيى يمسك لأدنى أمر، فلا يصح اعتبار هذا الموقف من يحيى تضعيفاً. ولذا قال ابن عبد البر - فيما نقله عنه ابن حجر في «تهذيب» ٤١٠/٣ - : لا أعلمهم يختلفون في أنه ثقة عالم، وحسبك أن مسلماً احتج به.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨٦/٤، الثقات للعجلي: (٣٩١)، ضعفاء العقيلي ١١٩/٢، «الثقات» ٢٩٤/٤، مشاهير علماء الأمصار: (١٠٧)، تهذيب التهذيب ٤١٠/٣، «التقريب»: (٢٢٤٠).

وأما ما ذكره العقيلي، فإن كلمته هذه أدلُّ على توثيقه منه على تضعيفه؛ ذلك أن راوياً يروي عشرات الأحاديث لا يُذكر له إلا هذا الحديث، فإنَّ هذا دليلٌ على ما ذكره ابن حبان من أنه كان متقناً، ومن هو الحافظ الذي لم يغلط في حديث؟!!

وما أحسنَ قول الحافظ الذهبي في ترجمة أبي بكر بن أبي داود - في معرض دفاعه عنه -: «وليس من شرط الثقة أن لا يخطئ، ولا يغلط، ولا يسهو»^(١).

وعليه، فإن كلمة الحافظ ابن حجر فيه أقربُ إلى الصواب، والله أعلم.



(١) ينظر: السير ٢٣٣/١٣. وله كلام نفيس، هو كالقاعدة في هذا الباب، في ترجمة علي بن المديني من «الميزان» ٣/١٤٠.

المبحث الثاني

الرواة الذين تكلم فيهم، وهم من غير رواة الستة

١ - إبراهيم بن أبي طالب (... - ٢٩٥):

قال ابن منده: «أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن نوح بن عبد الله بن خالد بن أشرس النيسابوري - يعرف - بابن أبي طالب، أحد الأئمة في علم الحديث، حدّث عن بشر بن الحكم، وحامد بن عمر، وإسحاق بن راهويه، حدثنا الحسين بن علي عنه وكناه»^(١).

قال أبو حامد بن الشَّرقي: إنما أخرجت خُرَاسانُ من أئمة الحديث خمسة: الذهلي، والدارمي، والبخاري، ومسلم، وإبراهيم بن أبي طالب. ذكره أبو أحمد الحاكم في «الكنى»، ولم يذكر فيه جرحاً، ولا تعديلاً. وقال أبو عبد الله الحاكم: إمام عصره بنيسابور في معرفة الحديث والرجال، جمع الشيوخ، والعلل، ودخل على أحمد بن حنبل وذاكره، وعلّق عنه.

وروى - أي: أبو عبد الله الحاكم - عن شيخه أبي الفضل، قال: سمعت أبا علي النيسابوري يقول: كنت أختلف إلى الولي، بباب معمر، فقال لي بعض مشايخنا: ألا تحضر مجلس إبراهيم بن أبي طالب، فترى شمائله ومحاسنه؟ فأحضرني، فرأيت شيخاً، لم تر عيناى مثله.

وروى - أي: أبو عبد الله الحاكم - عن شيخه عبد الله بن سعد أنه قال: ما رأيت مثل إبراهيم بن أبي طالب، ولا أرى مثله نفسه، اختلفت إليه ست سنين^(٢).

(١) فتح الباب (٤٣) رقم (١٦٥).

(٢) ينظر: موضح أوهام الجمع والتفريق ٤٠٦/١، تذكرة الحفاظ ٦٣٨/٢، سير أعلام النبلاء ٥٥٠/١٣.

□ التعليل:

لم تخرج كلمة ابن منده عما دلت عليه كلمات من سبق ذكرهم من الحفظ.

٢ - إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني^(١):

قال ابن منده: «أبو إسحاق، إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، عن أبيه، ليس بالقوي عندهم، روى عنه: أبو عبد الرحمن سلمة بن شبيب المكي، وأبو الأزهر أحمد بن الأزهر العبدي، كناه مسلم، قال يحيى بن معين: هو ضعيف»^(٢).

قال ابن معين: لا شيء، وقال مرة: ضعيف.

وقال أبو زرعة: ليس بقوي، ضعيف.

وقال أحمد: في سبيل الله دراهم أنفقناها في الذهاب إلى عدن إلى إبراهيم بن الحكم.

وقال مرة: وقت ما رأيناه لم يكن به بأس، ثم قال: إني أظن كان حديثه يزيد بعدنا ولم يحمده.

وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال مرة: متروك الحديث.

وقال النسائي: متروك الحديث، ليس بشيء.

وقال الجوزجاني: ساقط.

ونقل العُقيلي عن محمد بن رافع أنه قال - لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ -: بعهدنا لم يكن به بأس، ولكن اختلط بعد.

وقال ابن عدي - بعد أن ساق عدة أحاديث له -: ولإبراهيم بن الحكم غير هذه الأحاديث عن أبيه، وبلاؤه مما ذكروه أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه، وعامة ما يرويه لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

(١) روى له ابن ماجه في «التفسير»، ينظر: «التقريب»: (١٦٦).

(٢) ينظر: فتح الباب (٤٤) رقم (١٧٤).

وقال ابن حبان: وكان يخطئ، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد.
وقال الحافظ ابن حجر: «ضعيف، وَصَلَ مراسيل»^(١).

□ التعليق:

بهذا العرض يتضح أن كلمة ابن منده توافق - في الجملة - كلمات أولئك الأئمة، إلا أنها لا تدل على ضعف شديد، وهي - أيضاً - عبّر بها عن خلاصة أقوال الأئمة فيه.

٣ - إبراهيم بن العلاء^(٢):

قال ابن منده: «ثقة، حدّث من كتاب أبيه، روى عنه ابن عوف، وأبو زرعة ويعقوب بن سفيان»^(٣).
قال النسائي: ليس بثقة^(٤).

وقال ابن حجر: روى عنه البخاري في غير الجامع، وذكره ابن أبي حاتم، فلم يضعّفه، وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٥).

□ التعليق:

ابن منده وثق إبراهيم بن العلاء، ولعلّه اعتمد - والله أعلم - على أمرين:

- (١) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ١٠/٣، الجرح والتعديل ٩٤/٢، التاريخ الكبير ٢٨٤/١، الضعفاء والمتروكين للبخاري (١٢)، أحوال الرجال (١٤٧): رقم (٢٥٧)، ضعفاء العقيلي ٥٠/١، «الكامل» ٢٤١/١ - ٢٤٢، المجروحين ١١٤/١، «التقريب»: (١٦٦).
- (٢) هو: إبراهيم بن عبد الله بن العلاء بن زبر، روى عن أبيه، وسعيد بن عبد العزيز، روى عنه: أبو حاتم، وغيرهم ممن ذكرهم ابن منده، ينظر: الجرح والتعديل ١٠٩/٢، تاريخ دمشق ١٤/٧.
- (٣) الإيمان ١٦١/٣ ح (٩٩٩).
- (٤) وقد شكك د. قاسم علي سعد في ثبوت هذه الكلمة عن النسائي - كما سيأتي - وإنما أثبتتها؛ لأن الذهبي نقلها عنه، ونفيها عنه لا يخرج عن حدّ الاحتمال، وإن كنت أرى أنه قوي، كما سيأتي وجه ذلك فيما نقلته عن د. قاسم.
- (٥) ينظر: الثقات ٦٦/٨، تاريخ دمشق ١٤/٧، المغني في الضعفاء ١٧/١، تاريخ الإسلام ٦٥/١٦، لسان الميزان ٣٠١/١.

الأول: أنه حدّث من كتاب أبيه^(١).

الثاني: رواية أبي حاتم، وأبي زرعة، وغيرهما من الأئمة عنه، حتى قال الذهبي: قد روى عنه سادة^(٢)، وعدم تضعيفهم له - كما يتّضح من سياق ابن أبي حاتم لترجمته في «الجرح» - مشعر بأنهم لم يعرفوا فيه جرحاً.

فكيف يمكن الجواب عن قول النسائي؟

فيقال: ثمّة جوابان عن هذه الكلمة:

الأول: أن يقال: إن في نسبة هذه الكلمة إلى النسائي نظراً^(٣).

الثاني: أن جرح النسائي جرح مجمل، عُورض بتوثيق احتقت به قرائن، فينبغي حينئذ أن يقدم التوثيق.

مع اعتبار أن النسائي - في الجملة - معدود في المتشددين^(٤).

وقد تتبعت عدداً من التراجم^(٥) التي قال فيها النسائي هذه العبارة

(١) ومرادي أن ابن منده ذكر هذا وكأنه يريد بذلك أن يجعله من أسباب توثيقه، وتعديله.

(٢) ينظر: المغني في الضعفاء ١٧/١.

(٣) شكك د. قاسم علي سعد في كتابه «منهج الإمام أبي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل» ١٠٥٠/٣ في ثبوت هذه الكلمة عن النسائي، ومأخذه في هذا التشكيك أن هذا الراوي عبّر عنه بأنه:

«لم يجد لأحد - غير النسائي - فيه جرحاً أو تعديلاً، إلا ذكر ابن حبان له في الثقات، ولم يُورد في كتب الضعفاء الموجودة والمتقدمة على الذهبي؛ ككتاب البخاري، والجوزجاني، وأبي زرعة، والنسائي، والعقيلي، وابن حبان، وابن عدي، والدارقطني، وابن الجوزي.

ومن ذكر قول النسائي فيه من المتأخرين؛ كابن حجر، وابن قطلوبغا، وإنما أخذوا ذلك عن كتب الذهبي.

ومما يدعو إلى الشك في صحة قول النسائي، أو صحة نسبة هذا الكلام إليه: أن ابن حبان ذكر هذا الرجل في الثقات، وأورده البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً، وقال الذهبي في «الميزان»: وقد روى عنه أئمة. لذا أتوقّف في استخلاص الحكم عليه حتى يتّضح لي أمره». انتهى كلام د. قاسم.

(٤) وهذا ما توصل إليه د. قاسم علي سعد في أطروحته للدكتوراه المشار إليها قريباً ٤/١٨٣٧ - ١٨٣٨.

(٥) وذلك من خلال كتاب «المغني في الضعفاء» للذهبي.

- ليس بثقة - فإذا هو يطلقها أحياناً في أناسٍ يقوِّبهم جماعةٌ مِنَ الأئمة .
ومع هذا، فلا يعني أنه - أي: المترجم - مِنَ الحُفَاطِ، فإني - وبتبعية
الشديد لترجمة إبراهيم هذا - لم أجد له رواية في دواوين الإسلام، فهو
مقلٌّ .

ويمكن توجيه جرح النسائي بقلة الرواية^(١) توفيقاً بين عبارته، وبين
قول ابن منده، والله تعالى أعلم .

٤ - إبراهيم بن حيان بن حنظلة الأنصاري:

قال ابن منده: «أبو إسحاق، إبراهيم بن حيان بن حنظلة^(٢) بن
سويد بن علقمة بن سعد بن معاذ، الأنصاري، الأشهلي. حدّث عن أبيه
وشريك بمناكير، روى عنه عمرو بن سالم الأصبهاني وغيره»^(٣) .

قال ابن عدي: مدنيٌّ ضعيف الحديث، ثم ساق له حديثين في
ترجمته، ثم قال: وهذان الحديثان مَعَ أحاديث غيرها - بالأسانيد التي
ذكرها إبراهيم بن حيان - عامَّتْها موضوعة مناكيرٌ، وهكذا سائر أحاديثه^(٤) .
ولم أجد له غيرَ كلمة ابن عدي، حتى إن ابن حجر لم يورد غيرها في
«اللسان»^(٥) .

□ التعليل:

عبارة ابن منده في المترجم: «حدّث عن أبيه، وشريك بمناكير»، وهي
أخصُّ مِنْ عبارة ابن عديّ، إذ كلمة ابن عدي عامةٌ في أحاديث إبراهيم
كلها، بينما حكم ابن منده خاصٌّ في روايته عن أبيه وشريك .
وعند التأمل، فلا تعارضٌ بين كلمتي الإمامين؛ فابن عدي حكم

(١) ينظر: قواعد في علوم الحديث للتهانوي (٣٩٤، ٤٠٣).

(٢) وقع في «اللسان»: علقمة، ينظر: ٢٧٠/١.

(٣) فتح الباب (٤٩) رقم (٢٣٢).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٢٥٤/١، ونقل كلمة ابن عدي فيه: ابنُ الجوزي في
«الضعفاء» ٣١/١، والذهبي في «المغني» ١٣/١.

(٥) ينظر: اللسان ٢٧٠/١.

الباب الأول: منهج ابن منده في علم الرجال

بحكم عامّ - بعد سبرها - فوجدها جميعاً منكرةً وموضوعةً، بينما عبارة ابن منده خصّت النكارة بروايته عن أبيه وشريك، فكأنه - لكثرة رواية المترجم عن هذين الراويين - خصّهما بالذكر، ولا يعني ذلك أنّ هذا الحكم لا يسري إلى بقية مروياته، والله أعلم.

٥ - إبراهيم بن عمر بن حفص بن معدان (.... - ٢٥١):

قال ابن منده: «أبو إسحاق، إبراهيم بن عمر بن حفص بن معدان، الحافظ، حدث عن ثابت بن محمد، ومحمد بن أبان العنبري، أخبرنا محمد بن عبد الله بن أسيد، ثنا أبي: أبو إسحاق إبراهيم بن حفص بن عمر بن معدان»^(١).

قال أبو الشيخ: كان حافظاً.

وقال أبو نعيم: الحافظ، ثقة^(٢).

□ التعليق:

وصف ابن منده المترجم بأنه حافظ، وهو ما يتفق مع كلمتي أبي الشيخ وأبي نعيم، وأفادت كلمة أبي نعيم توثيق المترجم.

٦ - إبراهيم بن محمد العمري، الكوفي (.... - ٣٢٠):

قال ابن منده: «أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد العمري، الكوفي، يروي عن أبي كريب محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، وأبي سعيد عباد بن يعقوب الرواجني»^(٣)، فيه نظر^(٤).

(١) فتح الباب (٥٠) رقم (٢٤٣).

(٢) ينظر: طبقات المحدثين بأصبهان ٩٢/٣، تاريخ أصبهان ٢٢٢/١.

(٣) وقع في المطبوع: الروا، والصواب: الرواجني، وقد وقع في المطبوع خطأ آخر، حيث وقع فيه: وعن أبي سعيد بن عباد، والصواب، ما أثبتّه، تنظر ترجمته في: السير ٥٣٦/١١. وقد قال الخطيب البغدادي: قديم بغداد، وحدث بها عن أبي كريب محمد بن العلاء، وسليم بن جنادة، ومحمد بن إسماعيل الأحمسي - وذكر جملة من شيوخه -، روى عنه محمد بن المظفر، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو حفص بن شاهين، ينظر: تاريخ بغداد ١٥٨/٦.

(٤) فتح الباب (٥٤) رقم (٢٩٧).

قال عنه أبو أحمد الحاكم - وهو أحد مَنْ روى عنه^(١) -: فيه نظر. ونقل الخطيب البغدادي عن محمد بن أحمد بن حمّاد الحافظ: كان أحد الوجوه، تكلم فيه بالكوفة، وببغداد^(٢).

□ التعليق:

قول ابن منده: فيه نظر، هي بعينها عبارة أبي أحمد الحاكم. وهذه الكلمة تدلُّ على توهينه وضعفه كما هو ظاهر، خاصة وأن كلمة ابن حماد - وإن كانت لم تحدّد العبارة بدقة - إلا أنها تُشعر بأن الكلام فيه انتشر بعض الشيء، ومن أكثر من شخص؛ لأنه نسب ذلك إلى أكثر من بلد.

واعتماد هذا الجرح واجبٌ حتى يثبت خلافه، ولم أقف على ما يخالفه.

٧ - إبراهيم بن محمد بن حمزة (... - ٣٥٣):

قال ابن منده: «أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن حمزة بن عمارة بن يسار، أحد الحفّاظ، حدّث عن أحمد بن يحيى الحلواني^(٣)»^(٤).

(١) تنظر المصادر الآتية.

(٢) نقل كلمة الحاكم: الذهبي في «المقتنى» ٧٢/١ - الذي هو تلخيص لكتاب «الكنى» لأبي أحمد الحاكم، وفي «الميزان» ٦٢/١، وينظر: تاريخ بغداد ١٥٨/٦، وقد أطلت في ترجمته، تاريخ دمشق ١/١٣٥، ١٣/٢٠٣، «المغني» ١/٢٤.

(٣) وهو أخي صاحب الدولة أبي مسلم الخراساني، الأصبهاني. أفاد بهذه النسبة والفائدة المتعلقة بصلة القرابة: أبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/٢٤١، ونقله عنه الذهبي في تذكرة الحفّاظ ٣/٩١٠. وقد سمع أبا شعيب الحراني، ومحمد بن عبد الله مطيناً، ويوسف بن يعقوب القاضي، ومحمد بن عثمان العبسي وطبقتهم، وحدث عنه: أبو عبد الله ابن منده، وأبو بكر بن مردويه، وأبو نعيم الحافظ وغيرهم.

وقد أرخ أبو نعيم وفاته في سنة (٣٥٣)، وخالفه ابن منده، فقال - فيما نقله الذهبي عن الحاكم عنه -: توفي سنة (٣٥٩)، قال الذهبي: الأول أصح، وقد عاش ثمانين سنة أو نحوها، وهذا يعني أن ميلاده كان في حدود ٢٧٣ تقريباً، ينظر: تذكرة الحفّاظ ٣/٩١٠.

(٤) فتح الباب ص (٥٣) رقم (٢٧٥).

الباب الأول: منهج ابن منده في علم الرجال

وفيما يتصل ببناء المحدثين على المترجم، فهو متوارد على وصفه بالحفظ، وكثرة التصنيف.

قال أبو العباس ابن عُقْدَةَ: ما رأيتُ مثل ابن حمزة في الحفظ! وقال الحاكم: قد كان في عصرنا جماعةً بلغ المسند المصنّف على تراجم الرجال لكل واحدٍ منهم ألفُ جزءٍ؛ منهم: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة الأصبهاني.

وقال - أيضاً - في «مزكي الأخبار»: كان ابنُ حمزة يفي بمذاكرة مسانيد الصحابة ترجمةً ترجمةً، اعترف له بالتفرد بحفظ المسند: أبو بكر بن الجعابي، وأبو علي النيسابوري، ومشايخنا.

وقال أبو نعيم - وهو أحد تلاميذه -: كان أحدَ الحُفَّاظ، ومن عني بالمسند والشيوخ لم يرَ بعدَ ابن مظاهر^(١) مثله^(٢).

□ التعليق:

تقدمت كلمة ابن منده فيه، وهي قوله عنه: أحد الحفظ، وهذه عبارته في «الفتح» والذي نقله عنه الذهبي في التذكرة؛ أنه قال - وهو أحد تلاميذه -: لم أر أحفظ من أبي إسحاق بن حمزة! وبين العبارتين فرقٌ ظاهر، وهي على كل حال لا تخرج عن كلام من تقدم ذكرهم من الحفاظ في الثناء عليه.

٨ - إبراهيم بن ناصح الأصبهاني:

قال ابن منده: «أبو بشر، إبراهيم بن ناصح الأصبهاني، متروك، حدث

(١) وابن مظاهر هذا هو: أبو محمد عبد الله بن مظاهر، قال عنه أبو نعيم: من كبار أهل الحديث وحفّاطهم، ارتفع أمره ببغداد، وفاق وعلا صيته، سمعته يقول: أحفظ المسند كلّهُ، وقد عزمت أن أحفظ الأبواب المقطوعة، مات بطراية ببغداد، سنة أربع وثلاثمائة. له ترجمة في: طبقات المحدثين بأصبهان ٢٢٩/٤، وتاريخ أصبهان ٣٣/٢ (٩٩٧)، وغيرها.

(٢) ينظر: طبقات المحدثين بأصبهان ٢٣٠/٤، تاريخ أصبهان ٢٤٠/١ (٣٨٥)، تاريخ دمشق ٢٩٣/١٤، تذكرة الحفاظ ٩١٠/٣.

عن النضر بن شميل، ثنا عنه: محمد بن عمر^(١).

□ التعليق:

لم أجد لأحدٍ ممن سبق ابن منده كلاماً فيه، بل وجدت كلاماً لإمامين عاصرا ابن منده - وماتا بعده بعشرات السنوات - ألا وهما: الحافظ أبو بكر ابن مردويه (ت: ٤١٠)^(٢)، والحافظ أبو نعيم (ت: ٤٣٠).

فأما ابن مردويه، فقد قال فيه: حدّث عن ابن عيينة، والنضر بن شميل بمناكير.

وأما أبو نعيم، فقال فيه: كان ضعيفاً، يحدث بالبواطيل، متروك الحديث^(٣).

وقد اقتصر الحافظان الذهبي، وابن حجر على نقل كلمة أبي نعيم، وابن مردويه^(٤) فيه.

٩ - أحمد بن علي بن الحسين الرازي:

قال ابن منده: «أبو بكر، أحمد بن علي بن الحسين الرازي، أحد الحُفَاط، نزل نيسابور»^(٥).

قال أبو العباس ابن عُقْدَةَ: كان مِنَ الحُفَاط.

قال الذهبي: أثنى عليه الحاكم^(٦)، وبالغ في تعظيمه.

ترجم له أبو أحمد الحاكم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٧).

(١) فتح الباب (١٦٢) رقم (١٢٧٣).

(٢) له ترجمة في «السير» ٣١٠/١٧، قال عنه الذهبي: «وكان من فرسان الحديث فهماً، يقظاً، متقناً، كثير الحديث جداً، ومن نظر في تواليفه، عرف محلّه من الحفظ».

(٣) ينظر: طبقات المحدثين بأصبهان ٣٣٤/٢، «الميزان» ٦٩/١، و«اللسان» ١١٦/١.

(٤) كلمة ابن مردويه من زوائد ابن حجر في «اللسان» على «الميزان».

(٥) فتح الباب (١٢٥) رقم (٩٠٠).

(٦) لعله أبو عبد الله، فإن أبا أحمد لم يذكر فيه شيئاً كما سيأتي.

(٧) ينظر: «الكنى» للحاكم ٢/٢١٤: (٦٧٤)، سير أعلام النبلاء ٢٤٦/١٥.

□ التعليل:

اتفقت كلمة ابن منده في المترجم مع كلمة الثُّقَاد الآخرين، كونه أحد الحفاظ.

١٠ - أحمد بن عيسى العلوي:

قال ابن منده: «أبو طاهر، أحمد بن عيسى العلوي، حدث عن محمد بن إسماعيل بن أبي فُديك بغرائب»^(١).
قال الدارقطني: كذاب.

قال الذهبي - في السير -: وقد ذكره ابن أبي حاتم، وأبو أحمد الحاكم وما ضعّفاه، ثم ذكر له حديثاً في «الميزان»، واستنكره^(٢).

□ التعليل:

كلمة الذهبي التي ذكرها في «السير» - في أن ابن أبي حاتم والحاكم ذكراه ولم يضعّفاه - تلوّح بالإشارة إلى أن في كلمة الدارقطني مبالغةً، وأنه عنده دون ذلك.

والذي يظهر أن أعدل ما يُقال فيه: إن الغرائب والمنكرات إنما هي في روايته عن ابن أبي فُديك، وهو ما تدلُّ عليه كلمة ابن منده؛ لأنه يبعد - مع هذا الجرح الشديد من الدارقطني - خفاءً حاله على ابن أبي حاتم، والحاكم، والله أعلم.

١١ - أحمد بن محمد بن الأصفر:

قال ابن منده: «أبو بكر، أحمد بن محمد بن الأصفر، الأُجاني»^(٣) أحد

(١) فتح الباب (٤٥٣) رقم (٤١٠٥).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦٥/٢، ضعفاء الدارقطني رقم (٥٣)، السير ٧٢/١٢، الميزان ١٢٧/١.

(٣) نسبة إلى (أُجان). قال ياقوت في «معجمه» ١/١٠٠: «بضم الهمزة، وتخفيف الجيم، وآخره نون، بليدة بأذربيجان، وبينها وبين تبريز عشرة فراسخ في طريق الري، رأيتها، وعليها سور، وبها سوق، إلا أن الخراب غالبٌ عليها».

الحُفَّاز، حدَّث عن أبي اليمان، قدم أصبهان، وكناه إسحاق بن شاذة^(١).
قال الدارقطني: يروي عن الكوفيين، غيره أثبت منه^(٢).
وقال أبو نعيم: صاحب غرائب، من الحُفَّاز^(٣).

□ التعليل:

تبين من كلام ابن منده وأبي نعيم أنهما يتفقان على أنه حافظ،
واتفقت كلمة الدارقطني وأبي نعيم على أن له غرائب، وكونه حافظاً له
غرائب هو الوصف الأليق به، وهو ما عبّر عنه أبو نعيم، والله أعلم.

١٢ - أحمد بن محمد بن مصعب المروزي:

قال ابن منده: «أبو بشر، أحمد بن محمد بن مصعب المروزي، حدَّث
عن علي بن خشرم - وغيره - بموضوعات^(٤)»^(٥).

قال ابن حبان: كان ممن يضع المتون للآثار، ويقلب الأسانيد
للأخبار، حتى غلب قلبه أخبار الثقات، وروايته عن الأثبات بالطامات على
مستقيم حديثه، فاستحقَّ التَّرك... ثم آخر عمره جعل يدَّعي شيوخاً لم
يرهم، وروى عنهم. وذكر منهم علي بن خشرم.

وقال الدارقطني: متروك، وقال مرة: كان مجوداً في السنة، وفي الرد
على أهل البدع وكان حافظاً عذب اللسان، ولكنه كان يضع الأحاديث عن
أبيه، عن جده، وعن غيرهم، متروك، يكذب.

وقال أبو سعد الإدريسي^(٦): سمعت أبا عبد الله محمد بن أبي سعيد

(١) فتح الباب (١٥٠) رقم (١١٥٦).

(٢) ومن الأمثلة التطبيقية لكلام الدارقطني هذا، أنه حكم على أكثر من حديث روي من طريق
ابن الأصغر هذا بتفرده بها، ينظر: «الأفراد» ٢٧٤/٤، ٢٧٧، ٢٧٩، ١١٥/٥.

(٣) ينظر: تاريخ أصبهان ١/١٣٤، تاريخ بغداد ٤/٣٩٦.

(٤) له ترجمة في تذكرة الحفاظ ٣/٨٠٣، والمجروحين ١/١٥٦.

(٥) فتح الباب (١٦٢) رقم (١٢٧٦).

(٦) له ترجمة في «السير» ١٧/٢٢٦، قال عنه الذهبي: «الحافظ، الإمام، المصنف أبو سعد:
عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الإدريسي الإستراباذي، محدث =

الحافظ^(١) يقول: كان أبو بشر المروزي يضع الحديث.

□ **التعليق:**

تبين من نقل كلمات هؤلاء الأعلام أنهم متفقون على أنه وضاع، كذاب، وهو ما يتفق مع ما ذكره ابن منده رحمته الله. وقد تتابع على وصفه بذلك جماعة من معاصري ابن منده ومن جاء بعده^(٢).

١٣ - أحمد بن هارون البرديجي:

قال ابن منده: «أبو بكر، أحمد بن هارون بن نوح البرديجي، أحد الحُفَّاظ، توفي ببغداد سنة إحدى وثلاثمائة»^(٣).

قال صالح بن أحمد الحافظ^(٤): صدوق من الحُفَّاظ.

وقال الدارقطني: ثقة، مأمون، جبل.

وقال أحمد بن كامل القاضي^(٥): كان من حُفَّاظ الحديث المذكورين

بالحفظ، والفقهاء.

وقال أبو عبد الله الحاكم: الحافظ، سمع نصر بن علي الجهضمي،

(١) سمرقند، وكان حافظ وقته فيها، مات بسمرقند في سنة ٤٠٥هـ. انتهى بتصرف واختصار.
(٢) لم أهد إلى تعيينه ومعرفته، لكنه بالتأكيد من شيوخ الإدريسي؛ لأنه إذا كان الإدريسي مات سنة (٤٠٥)، فالظن أن شيخه هذا مات قبل ابن منده، وهو الذي دعاني لذكر كلمته هنا التي نقلها الخطيب في تاريخ بغداد.

(٣) ينظر: «المجروحين» ١/١٥٦، طبقات المحدثين بأصبهان ١/١٦٦، تاريخ بغداد ٥/٧٣، «الإصابة» ٢/٣١٩.

(٤) فتح الباب (١٥١) رقم (١١٦٩).

(٥) ترجم له الحافظ السيوطي «طبقات الحفاظ» ص (٣٩٢) فقال عنه: «صالح بن أحمد بن محمد بن أحمد بن صالح الحافظ الكبير، الصدوق، المعمر، أبو الفضل التميمي الهمداني السمسار، وكان ركناً من أركان الحديث، ثقةً ثبتاً حافظاً، فهماً، ديناً، لا يخاف في الله لومة لائم، توفي في شعبان سنة أربع وثمانين وثلاثمائة». انتهى بتصرف.

(٥) قال عنه الذهبي - لمّا ترجم له في «السير»: ١٥/٥٤٤ -: «الشيخ، الإمام، العلامة، الحافظ، القاضي» (ت: ٣٥٠).

وأقرانه من الشيوخ. ورد نيسابور على محمد بن يحيى، فاستفاد وأفاد، وكتب عنه مشايخنا في ذلك العصر^(١).

□ التعليق:

اتفقت كلمة الحُفَّاظ على الثناء على أبي بكر البرديجي بالحفظ، والضبط، وهو ما عبّر عنه كلمة ابن منده.

ولذا لم يكن غريباً أن يصبح البرديجي من كبار الحفاظ والنقاد الذين يُعتمد قولهم في الجرح والتعديل^(٢).

١٤ - إسحاق بن بشر (.... - ٢٠٦):

قال ابن منده: «أبو حذيفة، إسحاق بن بشر البخاري، حدّث عن الثوري والأوزاعي، صاحب مناكير»^(٣).

قال محمد بن عمر الداريجري^(٤): ثقة.

وقال ابن المديني: كذاب.

وقال مسلم: ترك الناس حديثه.

وقال ابن حبان^(٥): كان يضع الحديث على الثقات، ويأتي بما لا

أصل له عن الأثبات.

وقال ابن عدي: روى عن ابن جريج، والثوري وغيرهما ما لا يرويه

غيره، ثم ساق نماذج من تفرداته، ثم قال: وهذه الأحاديث - مع غيرها -

(١) ينظر: سؤالات السهمي رقم: (٣)، تاريخ بغداد ٥/١٩٤، تاريخ دمشق ٦/٦٦، «السير» ١٢٣/١٤.

(٢) ينظر: «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» للذهبي: (٢٠٢)، و«المتكلمون في الرجال» للسخاوي: (١٠٩).

(٣) فتح الباب (٢٥٦) رقم (٢١٨٢).

(٤) لم أف له - بعد البحث - على ترجمة، ولكن تتابع بعض الحُفَّاظ على ذكر توثيقه في ترجمة إسحاق، كما تتابعوا على رده، كما سيأتي.

(٥) خلط ابن حبان بين المترجم، وبين إسحاق بن بشر الكاهلي، كما نَبّه على ذلك الحافظ الذهبي في «الميزان» ١/١٨٤ كما نبه الذهبي - أيضاً - على وهم ابن الجوزي - كما في الضعفاء والمتروكين ١/١٠٠ - في قوله عن المترجم: إنه الكاهلي.

مما يرويه إسحاق بن بشر هذا غيرُ محفوظة كُلِّها، وأحاديثه منكورة، إمَّا
إسناداً، أو متناً، لا يتابعه أحد عليها.

وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث.

وقال الدارقطني: بخاري، كذاب، متروك.

□ التعليل:

تتفق كلمة ابن منده مع كلمة مَنْ تقدّم ذكرهم مِنَ الأئمة.
وأما توثيق الدارbjergدي، فقد ردّه عليه الحافظان: ابن عساكر،
والذهبي.

قال ابن عساكر: لم يتابع الدارbjergدي على توثيق أبي حذيفة.
وقال الذهبي: تفرّد الدارbjergدي بتوثيق أبي حذيفة، فلم يلتفت إليه
أحد؛ لأن أبا حذيفة بيّن الأمر، لا يخفى حاله على العميان!^(١).

١٥ - إسماعيل بن أبي إسحاق الملائي العبسي (٨٤ - في حدود ١٦٤):

قال ابن منده: «أبو إسرائيل، إسماعيل بن أبي إسحاق الملائي،
العبسي، الكوفي، مولى سعد بن حذيفة، متروك الحديث، وكان يشتم عثمان،
حدث عن الحكم، وفضيل بن عمرو الفقيمي»^{(٢)(٣)}.

قال ابن المبارك: لقد منّ الله على المسلمين بسوء حفظ أبي إسرائيل.
وقال الفلاس: أبو إسرائيل الملائي، ليس من أهل الكذب.
وقال أبو حاتم: حسن الحديث، جيّد اللقاء، له أغاليط، لا يُحتجُّ
بحديثه، ويُكتب حديثه، وهو سيءُ الحفظ.

(١) ينظر: «الكنى» لمسلم ١/٢٦٥، المجروحين ١/١٣٥، «الكامل» ١/٣٣٧، «الكنى»
للحاكم ٤/١١٣: (١٧٩٠)، «الضعفاء» للدارقطني رقم (٩٢)، تاريخ بغداد ٦/٣٢٦،
تاريخ دمشق ٨/١٨٩، «الميزان» ١/١٨٤.

(٢) فتح الباب (٨٣) رقم (٥٠٥).

(٣) روى عن الحكم بن عُتَيْبَةَ، وعطية، وعنه: الثوري وأبو نعيم.
حدّث عن نفسه أنه وُلد بعد الجماجم بسنة - وكانت الجماجم سنة ثلاث وثمانين - ولي
ثمان وسبعون سنة، وقال ابن حبان: مات وقد قارب الثمانين، تنظر المصادر الآتية.

وقال أبو زرعة: صدوق، كوفي، إلا أنه كان في رأيه غُلُوًّا. ونقل البخاري عن أبي الوليد الطيالسي أنه ضَعَّفَه^(١)، وأن ابن مهدي تركه.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال الترمذي: ليس بالقوي عند أصحاب الحديث.

وقال العقيلي: في حديثه وهم واضطراب، وله - مع ذلك - مذهبٌ سوءٌ.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال ابن حبان: كان رافضياً، يشتم أصحاب محمد ﷺ^(٢)، تركه ابن مهدي، وحمل عليه أبو الوليد الطيالسي حملاً شديداً، وهو - مع ذلك - منكر الحديث^(٣).

□ التعليق:

أتضح من الأقوال السالفة الذكر أن الأئمة يكادون يتفقون على تضعيفه، وأنه صاحب مذهبٍ سيئٍ؛ وهو شتم الصحابة، وهم على فريقين:

الفريق الأول: من صرح بأنه متروك الحديث، وأن في حديثه

(١) وسبأتي في كلام ابن حبان ما يبين هذا الإجمال في تضعيفه - الذي حكاه البخاري -.

(٢) وقد وضح الذهبي - في «الميزان» ٤/٤٩٠ - صفة هذا الشتم، بأنه كان يكفر عثمان رضي الله عنه - عياداً بالله - وقبح الله من شتم الصحابة رضي الله عنهم وسبهم!

فائدة: ذكر أبو العرب الصَّقَلِيُّ كلاماً يصحُّ أن يكون ضابطاً عنده، فإنه قال في «الضعفاء» - كما في تهذيب التهذيب ١/٢٠٦ - ترجمة إسحاق بن سويد - لَمَّا ذكر قول إسحاق: لا أحب علياً، قال: «ومن لم يحبَّ الصحابة، فليس بثقة ولا كرامة».

(٣) التاريخ الكبير ١/٣٤٦، الضعفاء الصغير للبخاري رقم: (١٥)، الكنى لمسلم ١/٩٣، سنن الترمذي ١/٣٧٩، ضعفاء النسائي، رقم (٤٣، ٦٥٧)، ضعفاء العقيلي ١/٧٥، الجرح والتعديل ٢/١٦٦، المجروحين ١/١٢٤، الضعفاء لابن الجوزي ١/١٠٩، المغني في الضعفاء ٢/٧٧٠، الميزان ٤/٤٩٠.

اضطراباً، ووهماً، أو أنه سيئُ الحفظ، وعلى رأسهم ابنُ المبارك، وأبو الوليد الطيالسي، وابن مهدي، والترمذي، والنسائي، والعُقيلي، وابن حبان، وكلمة الفلاس توحى بذلك، وابنُ منده يختار هذا الرأي كما هو صريحُ كلمته.

وفي كلمة أبي حاتم ما يدلُّ على موافقته لهذا الرأي في جملة قولهم، إلا أنه لا يرى أنه يستحقُّ الترك.

الفريق الثاني: مَنْ لم يصلِ الأمرُ عنده في حاله إلى حدِّ الترك، إلا أنه لا يُحتجُّ بحديثه، ولكنه يُكتب للمتابعة، وهذا مذهب الإمامين الرازيين: أبي زرعة، وأبي حاتم.

ورأي الجمهور أقربُ إلى الصحة، فإن جرحهم مفسَّرٌ، وإذا أُضيف إلى ذلك ثبوتُ شتمه لعثمان رضي الله عنه، فلا كرامة له، وليس بأهلٍ أن يُوثَّقَ ^(١).

١٦ - إسماعيل بن يعلى، ويقال: ابن يحيى:

قال ابن منده: «أبو أمية، إسماعيل بن يعلى، ويقال: ابن يحيى، بصري، ليس بالقوي عندهم، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، حدَّث عن نافع، وأبي الزناد، روى عنه: يزيد بن مروان، وجماعة» ^(٢).

قال شعبة: اكتبوا عن أبي أمية بن يعلى، فإنه رجلٌ شريفٌ لا يكذب.

وقال ابن معين: ضعيف، ليس بشيء.

(١) ينظر في المصادر الآتية نماذج لرواية ترك بعض الأئمة الرواية عنهم، وأعرضوا عنهم بسبب شتمهم للسلف: صحيح مسلم ١/١٦، الكامل ١/٣٢٥، تهذيب التهذيب ١/٤٤٧، فقد جاء في ترجمة تليد بن سليمان أن ابن معين قال فيه: «كذاب، كان يشتم عثمان، وكل من شتم عثمان، أو طلحة، أو واحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، دجالٌ لا يكتب عنه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

(٢) فتح الباب (٧٤) رقم (٤٤١).

وقال البخاري: سكتوا عنه.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، أحاديثه منكرة.

وقال أبو زرعة: واهي الحديث، ضعيف الحديث، ليس بقوي.

وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: كثير الخطأ، فاحش الوهم.

وقال ابن عدي: هو في جملة الضعفاء، وهو ممن يكتب حديثه^(١).

□ التعليق:

تبين أن أبا أمية من جملة الضعفاء المتروكين، كما قال الأئمة، وكلمة ابن منده لا تخرج عن مرادهم في تضعيفه.

ويبقى الجواب عن كلمة شعبة؛ فيقال: إن شعبة إنما نفى عنه تهمة الكذب لشرفه، وهذا لا يعني نفى الضعف والخطأ عنه الذي خبره بقیة الأئمة في حديثه.

١٧ - أسود بن أبي الأسود^(٢) النهدي^(٣):

قال ابن منده: «مَجْهُولٌ، أدرك النبي ﷺ».

أخبرنا أحمد بن محمد بن زياد بمكة، ومحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا عنبسة بن

(١) ينظر: التاريخ الكبير ٣٧٧/١، الجرح والتعديل ٢٠٣/٢، الضعفاء والمتروكين للنسائي: (٤١)، «الكامل» ٣١٥/١، سنن الدارقطني ٣٦٠/٥ ح (٤٤٥٦).

(٢) سبق أن ذكرت في المبحث الأول من الفصل الأول في الباب الأول - عند الحديث عن منهج الإمام ابن منده في كتابه -: أنه من عادته أنه إذا لم يعرف اسم أبي المترجم، فإنه يجعل له من اسم صاحب الترجمة كنية - كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر - كأن يقول: الأسود بن أبي الأسود، أو عمرو بن أبي عمرو [الإصابة ٦٨/١] ترجمة الأسود بن أبي الأسود، [٣٩٣/٢] [ديلم بن أبي ديلم الحميري]، [٦٦٣/٤] [ترجمة عمرو بن أبي عمرو]، وقران بترجمة الأسود من «المعرفة» لابن منده: (١٢).

(٣) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢٧٤/١، أسد الغابة ٨٢/١، الإصابة ٦٨/١.

الأزهر، عن ابن الأسود النَّهْدِي، عن أبيه، قال: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَارِ، فَأَصِيبَ إِصْبَعُ رِجْلِهِ، قَالَ:

هل أنتِ إِلَّا إِصْبَعُ دَمِيَّتِ وفي سبيلِ الله ما لَقِيتِ
قال محمد بن يعقوب في حديثه: عن الأسود - وقال أحمد: عن ابن
الأسود - وهو الصواب.

ورواه عبدان، عن إسحاق بن موسى الأنصاري، عن يونس بن
بُكَيْرٍ مثله.

□ التعليل:

لم أجد لأسودَ هذا ترجمةً في غير المصادر التي استطعت الوصول
إليها.

وقد تعقب أبو نعيم ابن منده في هذه الترجمة، فقال:

«ذكره بعض الواهمين - يعني: ابن منده - والصحيح: ما رواه الثوري
وشعبة، وابن عيينة، وأبو عوانة، وإسرائيل، والحسن وعلي ابنا صالح، عن
الأسود بن قيس، عن جندب البجلي، قال: كنت مع النبي ﷺ في الغار،
فَدَمِيَّتْ إِصْبَعُهُ، فقال: ... مثله».

وتعقب ابن الأثير أبو نعيم، فقال: «وهذا - أيضاً - وهم، فإن جندباً
لم يكن مع النبي ﷺ في الغار، ولا كان مسلماً في ذلك الوقت، فلو لم
يقُل: كنت مع النبي ﷺ لكان الأمر أسهل، إلا أن يكون أراد غاراً آخر،
فتمكّن صحته، على أنه إذا أُطلق لم يُعرف إلا الغار الذي اختفى فيه
النبي ﷺ لَمَّا هاجر!».

وقال ابن حجر: «وصواب العبارة: كنت مع النبي ﷺ في غار، كذا
ثبت في الطرق الصحيحة، وأراد غاراً من الغيران لا الغار المعهود، والله
أعلم».

فتبين - من العرض السابق - أن الصواب في الإسناد هو كونه من

مسند جندب بن عبد الله، وهو الذي اعتمده الشيخان من طريق الأسود بن قيس عن جندب به .

بقي النظر في حكم ابن منده على المترجم بالجهالة، فيقال:

إن حكم ابن منده هذا مبنيٌّ على أصلٍ قرَّره، وهو أن الصحابي إذا لم يرو عنه إلا راوٍ واحدٍ، فإنه مجهول عنده، ولو كان الراوي عنه مشهوراً، كما نصَّ على ذلك جماعةٌ من المصنِّفين في المصطلح^(١).

قال العلامة بدر الزركشي: «وقد صرح الإمام المتقن، أبو عبد الله محمد بن منده بأن شرطهما - أي: البخاري ومسلم - خلافٌ ما قاله الحاكم، فقال: ومن حُكِّم الصحابيُّ إذا روى عنه تابعي - وإن كان مشهوراً، مثل: الشعبي، وسعيد بن المسيب - يُنسب إلى الجهالة، فإذا روى عنه رجلان صار مشهوراً، واحتجَّ به، وعلى هذا بنى البخاري ومسلم كتابيهما الصحيحين، إلا أحرفاً تبين أمرها، انتهى»^(٢).

وبهذا يتبين مراده بمصطلح الجهالة فيمن ذكر في «الصحابة»، ويبقى التعقُّب عليه في إثبات راوٍ آخر عن غير مَنْ ذكره، فإن وُجد كان وصفه بالجهالة متعقِّباً، وإلا فلا تعقُّب عليه.

١٨ - الأضبط السِّلْمِي^(٣):

قال ابن منده: «لَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحَابَةِ، مَجْهُولٌ.

أخبرنا علي بن إبراهيم الوراق، قال: حدثنا أحمد بن جعفر الجَمَّال الرازي، قال: حدثنا سهل بن سُقير، قال: حدثنا مُكْرَم بن عبد العزيز

(١) سيأتي إيضاح ذلك بشكل أكثر - إن شاء الله - عند الحديث عن آرائه في علم المصطلح في المبحث الثالث من الفصل الثاني في الباب الثاني.

(٢) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح ١/٢٦٤، وينظر: شروط الأئمة لابن طاهر: (١٨)، المقنع ١/٧٠، فتح المغيث ٤/١٠١.

(٣) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ١/٣٥٩، وأسد الغابة ١/١٠٢، والإصابة ١/٩٤.

السَّلْمِي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن حارثة بن الأصبط السَّلْمِي، قال: حدثني جدِّي الأصبط السَّلْمِي - وكانت له صُحْبَةٌ - قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: اطلَّعتُ في النَّارِ، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النِّساءَ»^{(١)(٢)}.

□ التعليل:

أفاد أبو نعيم أن كنيته: أبو حارثة.

ولم أقف على ما يبيِّن حاله بأكثر ممَّا ذكره ابن منده، وأبو نعيم. وتبين من التخريج أن الحديث لا يصحُّ من هذا الوجه، بل هو محفوظ في الصحيحين من غير ما وجه عن ابن عباس، وعمران بن الحصين رضي الله عنهما.

١٩ - الخَزْرَجُ أَبُو الْحَارِثِ^(٣):

قال ابن منده: «مجهولٌ، وفي إسناد حديثه نظرٌ».

أخبرنا محمد بن أحمد بن إسحاق المَدِينِي، قال: حدثنا علي بن سعيد، قال: حدثنا إسحاق بن وهب العَلَّاف، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان، قال: حدثنا عمرو بن شِمْر^(٤) عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: سمعت الحارث بن الخَزْرَجِ يقول: حدثني أبي: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - ونظَرَ إلى

(١) وفي إسناد هذا الحديث سهل بن ضَقِير - ويقال: سَقِير - منكر الحديث، اتهمه الخطيب بالوضع، روى له ابن ماجه، كما في «التقريب»: (٢٦٦٢).

والحديث محفوظ من حديث ابن عباس في الصحيحين: البخاري - في مواضع منها: - ١٩/١ ح (٢٩)، ومسلم ٢٠٩٦/٤ ح (٢٧٣٧)، وعمران بن حصين عند البخاري ١١٨٤/٣ ح (٣٠٦٩).

(٢) معرفة الصحابة، رقم (٣٨).

(٣) الأحاد والمثاني ٢٥١/٤، معرفة الصحابة ١٠٠٢/٢، أسد الغابة ١١٣/٢، الإصابة ٢/٢٧٧.

(٤) الجعفي الكوفي، متروك الحديث، واتهمه بالكذب الجرجاني، وابن حبان، وقال عنه البخاري: منكر الحديث، وكان رافضياً غالباً يشتم الصحابة، قَبَّحه الله، ينظر: لسان الميزان ٢١٠/٦.

وقد قال الحافظ - بعد أن أورد الحديث في «الإصابة» -: وعمرو بن شمر متروك.

مَلِكِ الْمَوْتِ عِنْدَ رَأْسِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَقَالَ: يَا مَلِكِ الْمَوْتِ ارْفُقْ بِصَاحِبِي، فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ لَهُ مَلِكُ الْمَوْتِ: يَا مُحَمَّدُ، طِبْ نَفْسًا، وَقَرَّ عَيْنًا، فَإِنِّي بِكُلِّ مُؤْمِنٍ رَفِيقٌ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا^{(١)(٢)}.

□ التعليل:

أفاد ابن منده أن المترجم مجهول، وفي إسناد حديثه نظر. أما جهالته؛ فسببها؛ معروف - كما تقدم -، وأما كون الحديث فيه نظر، فلأن في إسناده عمرو بن شمر، وهو متروك، ورماه بعضهم بالكذب، كما أوضحته في التخريج. وقد ساق أبو نعيم الحديث بطوله في ترجمته، إلا أنه لم يحكم على المترجم بالجهالة كعادته في متابعة ابن منده في مثل حكمه هذا، والله أعلم.

٢٠ - أيوب بن خُوط^(٣) البصري:

قال ابن منده: «أبو أمية، أيوب بن خوط البصري، الحبطي، حدث عن قتادة وغيره المناكير، أخبرنا علي بن محمد بن نصر، ويونس بن محمد المقرئ، قالوا: ثنا الحسين بن محمد، قال: سمعت عمرو بن علي^(٤) يقول: أيوب بن خوط يكنى بأبي أمية، كان خرازاً بالبصرة في دار عمرو بن مسلم، وكان أمياً لا يكتب، فوضع كتاباً على ما يريد، وكان يعامل به الناس - يعني -

(١) رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٢٥١/٤، والبخاري - كما في كشف الأستار ١/٣٧٢ - والطبراني في الكبير ٢٢٠/٤، من طرق عن إسماعيل بن أبان، به.

تنبيه: وقع في رواية ابن أبي عاصم روايته الحديث من طريق إسماعيل بن أبان عن عمرو بن أبي عمرو، عن جعفر بن محمد،... إلخ، وقد يُظنُّ أن عمراً هذا رجلٌ آخر غير عمرو بن شمر، وليس كذلك، بل هو عمرو بن شمر نفسه، ينظر: الكامل لابن عدي ١٣١/٥، لسان الميزان ٢٢٠/٦.

(٢) معرفة الصحابة، رقم (٣٣١).

(٣) بضم المعجمة، ينظر: توضيح المشتبه ٣/٣٨٨، تبصير المنتبه ١/٤٧٢.

(٤) هو الفلاس، الإمام المشهور.

يحدّث به»^{(١)(٢)}.

قال ابن معين: لا يكتب حديثه.

قال البخاري: تركه ابن المبارك، وقال - في «الضعفاء» - ومسلم، والنسائي: متروك الحديث.

وقد ذكر ابن قتيبة له حديثاً في «مختلف الحديث»، ورماه بوضعه.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وإي، متروك، تركه ابن المبارك، لا يكتب حديثه.

وقال الأزدي: كذاب.

وقال أحمد: كان عيسى بن يونس يرميه بالكذب، قيل له: فأيش حاله كان؟ قال: رأوا لُحوقاً في كتابه.

وقال الساجي: أجمع أهل العلم على ترك حديثه، كان يحدث بأحاديث بواطيل، وكان يُرمى بالقدر، وليس هو بحجة؛ لا في الأحكام، ولا في غيرها.

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي المناكير عن المشاهير، كأنه مما عملت يده.

(١) وقد روى ابن عدي هذا النص في «كامله» ٣٤٨/١ وعبارته أنم مما نقله ابن منده، حيث قال: «كان خرازاً في دار عمرو، وكان أمياً لا يكتب، فوضع كتاباً، فكتبه علي ما يريد، فكان يعامل به الناس، ولم يكن من أهل الكذب، كان كثير الغلط، كثير الوهم، يقول بالقدر، متروك الحديث». اهـ.

ورواه ابن أبي حاتم بنحو ما رواه ابن منده في «الجرح» ٢/٢٤٦، وهذا نصه: «كان أيوب أمياً لا يكتب، وهو متروك الحديث، ولم يكن من أهل الكذب، كان كثير الغلط، كثير الوهم».

فرواية ابن عدي للنص أوضحت أن ابن منده ترك نقداً مهماً في أيوب، وهو أن الفلاس نفسه - مع حكمه عليه بأنه وضع كتاباً - إلا أنه نفى عنه تعدد الكذب! وكذا رواية ابن أبي حاتم أسقطت ذكر وضعه للكتاب، وهو مؤثر في الحكم عليه - بلا شك - إذ يقال: ليس بعد وضع الكتب للتحديث بها شيء حتى يُوصف الراوي بالكذب، فلماذا تُنفى عنه تهمة الكذب كما قال أبو علي الفلاس؟ والله أعلم.

(٢) فتح الباب (٧٤) رقم (٤٤٤).

وقال ابن عدي: روى عنه أسد بن موسى عن قتادة، عن أنس أحاديثٍ مناكيرٍ أيضاً. وهو عندي - كما ذكره عمرو بن علي^(١) -: أنه كثير الغلط والوهم، وليس من أهل الكذب.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

قال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: متروك.

وقال ابن حجر: متروك^(٢).

□ التعليق:

بالنظر في كلام ابن منده فيه، فإنه موافق لقول جماهير النُّقاد في وصفه بأنه متروك؛ إذ وصف أيوبَ بأنه يحدث بالمناكير، وهو ما خلص إليه ابن حجر في «التقريب» كما تقدم^(٣).

٢١ - بشر بن إبراهيم:

قال ابن منده: «أبو سعيد، بشر بن إبراهيم الدمشقي. متروك، حدث عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، روى عنه سويد بن سعيد، وغيره»^(٤).

قال أبو حاتم: شيخٌ كان يكون بالبصرة، ضعيف الحديث.

وقال العقيلي: حدث عن الأوزاعي بأحاديثٍ موضوعةً لا يُتابع عليها.

وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات والأئمة،... وبشر هذا لا

(١) يريد به: الإمام الفلاس، الذي سبق مناقشة مقولته فيه، وهي - أيضاً - مناقشة لقول ابن عدي فيه.

(٢) ينظر: التاريخ الكبير ١/٤١٤، «الضعفاء» للبخاري: (١٥)، «الكنى» لمسلم ١/٨٤، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/١٤٤، لا يكتب حديثه، مختلف الحديث لابن قتيبة: (٧٥)، «المجروحين» ١/١٦٦، «الكامل» ١/٣٤٨، الجرح والتعديل ٢/٢٤٦، «الكنى» للحاكم ١/٣٤٧: (٢٧٠)، سنن الدارقطني ١/٢٩٩ ح (٦٠٣)، «الضعفاء» للدارقطني: (١٠٨)، تهذيب التهذيب ١/٣٥٢، «التقريب»: (٦١٢).

(٣) يجدر التنبيه هنا إلى أن ابن حجر تعقّب المزني في تركه ترجمة أيوب بن خوط في «التهذيب»، والظاهر أن في تعقّب ابن حجر تعقّباً؛ إذ لا تُوجد لأيوب رواية في الستة مطلقاً، ولهذا لم يورده الذهبي في الكاشف، والله أعلم.

(٤) فتح الباب (٣٧٣) رقم (٣٣٠٣).

أدري كيف غفل مَنْ تكلم في الرجال عنه؛ فإنني لم أجد لهم فيه كلاماً، وهو بين الضعف جداً، ورواياته التي يرويها عمّن يروي غير محفوظة، وهو عندي ممّن يضع الحديث على الثقات... وفي مقدار ما ذكرته يتبين ضعفه، وما ذكرته عنه عن الأوزاعي، وثور بن يزيد، ومبارك بن فضالة، وأبي حرة، وغيرهم كل ذلك بواطيل، وضعها عليهم، وكذلك سائر أحاديثه التي لم أذكرها موضوعات عن كل مَنْ روى عنهم^(١).

ولمّا ذكر ابن حبان جملةً من أحاديثه المنكرة، قال: فيما يشبه هذا - أي: من هذه الأحاديث المنكرة - مما ينكره من الحديث صناعته يطول ذكرها.

وقال أبو نعيم الأصبهاني: روى عن الأوزاعي الموضوعات^(٢).

□ التعليق:

تبين من كلام الأئمة أن بشراً هذا معروف برواية المنكرات، بل والموضوعات، كما قال ابن عدي، ولذا فلم تخرج كلمة ابن منده عن كلمة هؤلاء الأئمة حينما حكم عليه بأنه متروك الحديث، فهذا أقل ما يستحقه.

٢٢ - بشر بن رافع، الحارثي، النجراني:

قال ابن منده: «أبو الأسباط: بشر بن رافع الحارثي النجراني، من أهل اليمامة، إمام أهل نجران ومفتيهم، ليس بالقويّ عندهم، حدّث عن يحيى بن أبي كثير، روى عنه: يحيى بن أبي كثير، وحاتم بن إسماعيل، وعبد الرزاق»^(٣).

قال ابن معين: ليس به بأس، وفي رواية قال: حاتم بن إسماعيل

(١) وقع في المطبوع أخطاء فاحشة، صوبتها من «اللسان» ٢/٢٨٩.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/٣٥١، ضعفاء العقيلي ١/١٤٢، المجروحين ١/١٨٩، الكامل ٢/١٣، «الضعفاء» ص (٦٦) لأبي نعيم.

(٣) فتح الباب (٩٨) رقم (٥٩٩).

يروى عن أبي أسباط الحارثي، شيخ كوفي، وهو ثقة، قلت له: هو ثقة؟! قال: يحدث بمناكير.

وقال أحمد: ليس بشيء، ضعيف الحديث، وقال مرة: ما أراه قوياً في الحديث.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، لا ترى له حديثاً قائماً.

وقال القسوي: لئین الحديث.

وقال الترمذي: ليس بالقوي في الحديث^(١).

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف.

وقال ابن عدي: مقارب الحديث، لا بأس بأخباره، ولم أجد له حديثاً منكراً.

وقال ابن حبان: «يأتي بالطامات، يروي عن يحيى بن أبي كثير أشياء موضوعة، يعرفها من لم يكن الحديث صناعته، كأنه كان المتعمد لها».

ولمَّا ذكر العقيليُّ بعض أحاديثه قال: «وكُلُّها لا يُتَابَعُ عليها بشرَ بن رافع إلا مَنْ هو قريبٌ منه في الضعف»^(٢).

وقال ابن حجر: فقيه، ضعيف الحديث.

□ التعليل:

تبين مما سبق أن عامة النُّقَاد على تضعيفه، ولم يخالف في ذلك إلا ابنُ معين - في رواية - وابنُ عدي، وأما بقية النقاد - ومنهم ابن منده - على توهينه وتضعيفه.

(١) وليس له في الترمذي إلا حديثين، وقد استغربهما الترمذي.

(٢) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ٥٤٦/١، علل الحديث ومعرفة الرجال: (١٨٨)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ١٣٣/٣، سنن الترمذي ٣/٣٤٠، المعرفة والتاريخ ٣/٢١٠، ضعفاء العقيلي ١/١٤٠، الجرح والتعديل ٢/٣٥٧، «المجروحين» ١/١٨٨، «الكامل» ١١/٢، «التقريب»: (٦٨٥).

وقول المضعفين أرجح؛ لأنهم أكثر، ولأن جرحهم مفسر - كما تقدم في كلام أبي حاتم، والعُقيلي، وابن حبان -، وهذا هو الذي اختاره ابن حجر في «التقريب» كما سبق آنفاً.

٢٣ - تميم بن يزيد^(١):

قال ابن منده: «وقيل: ابن زيد، مجهول».

أخبرنا سلم بن الفضل أبو قتيبة بمكة، قال: حدثنا محمد بن الليث الجوهري، قال: حدثنا مخلد بن الحسن، قال: حدثنا أبو المليلح الرقي، قال: حدثنا أبو هاشم الجعفي^(٢)، عن تميم بن يزيد، قال: دخلنا مسجد قباء وقد أسفروا، وكان النبي ﷺ أمر معاذاً أن يصلي بهم، ثم ذكر الحديث^(٣). لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه^(٤).

□ التعليل:

ذكر أبو نعيم هذه الترجمة، فلم يزد على ما ذكره ابن منده، وجاء ابن الأثير، وابن حجر، فنقلا قول ابن منده، وأبي نعيم، إلا أنه وقع في رواية عمر بن شبة للحديث نسبة المترجم للأنصار^(٥).

(١) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٤٥٨/١، أسد الغابة ٢١٩/١، الإصابة ٣٧٤/١.

(٢) بحثت عن ترجمته فلم أظفر بشيء.

(٣) قال ابن حجر في «الإصابة» ٣٧٢/١: «قلت: فيه انقطاع»، ولم يبين الحافظ موضع الانقطاع، فلعل مراده بذلك أن الانقطاع بسبب رواية أبي هاشم الجعفي لهذا الخبر من قوله حيث قال: دخلنا مسجد قباء...؛ لأن المعروف أن مخرجه عن تميم بن يزيد. **قلت:** وهذا الطريق الذي عزاه الحافظ إلى ابن منده يبدو أنه في نسخة ابن حجر، أو أنه وقع للحافظ سبق نظر.

والأول عندي أقرب؛ لأن الحافظ لما ذكر هذه العلة، أعقبها بذكر الإسناد من رواية عمر بن شبة لهذا الخبر من طريق أبي هاشم، قال: جاء تميم بن زيد الأنصاري... فذكر الخبر بنحوه.

والذي بيدي من كتاب «المعرفة» لابن منده، وأبي نعيم أنه من رواية تميم، لا أبي هاشم، وكذا نقله ابن الأثير في أسد الغابة، وقد تقدم أن ابن الأثير اطلع على عدة نسخ من كتاب ابن منده، وأبي نعيم كما تقدم في الحديث عن منهج ابن منده في «المعرفة».

(٤) معرفة الصحابة، رقم (١٣٥). (٥) أخبار المدينة ٣٤/١.

وقد أفادنا ابن منده بذكر رأيه في هذا الطريق بقوله: «لا يُعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه»، وهذا تعليلٌ للطريق التي روي بها الخبر. وفي الخبر علة أخرى، وهي أن أبا هاشم - مع عدم معرفة حاله بعد الاجتهاد في البحث عنه - لم يبيِّن السماع من تميم - على جهالته - فاحتمال الإرسال قويٌّ.

فهذه ثلاثُ عِلَلٍ - تُسقط الاحتجاج بالخبر - : غرابة الحديث، وجهالة أبي هاشم، وتميم، مع الشك في سماع أبي هاشم من تميم، والله أعلم.

٢٤ - التَّيَّهَانُ^(١) :

قال ابن منده: «مجهول، وفي إسناد حديثه نظر».

أخبرنا عمر بن الحسن بن مالك، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا مخول بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو عبد الله عمرو الجعفي، عن محمد بن سُوقة، قال: حدثني أسعد بن التَّيَّهَانِ الأنصاري، عن أبيه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وسمع المؤدَّن، فقال مثل قوله، هذا حديثٌ غريبٌ، لا يُعرف إلا من هذا الوجه^(٢).

□ التعليل:

هكذا ذكر ابن منده التَّيَّهَانِ من غير نسبة، وذكر فيه ما تقدم، والغريب أن السند نص على أنه أنصاري، فلا أدري لم لم ينسبه؟ مع أن عادته أن يفعل ذلك. ثم أتبع هذه الترجمة بترجمة أخرى، وسمّاه: التَّيَّهَانِ أبو الهيثم، وقال: «ذكره المُطَيَّن^(٣) في الصحابة، وهو خطأ، أخبرنا محمد بن سعد

(١) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٤٦٢/١، أسد الغابة ٢١٩/١، الإصابة ٣٧٤/١. أما أبو نعيم فقد جعل المُتَرَجِّمَ والذي يليه - عند ابن منده: وهو التَّيَّهَانِ أبو الهيثم - واحداً، وفرّق بينهما ابن منده كما هو ظاهر من صنيعه في الكتاب.

(٢) معرفة الصحابة، رقم (١٤٤).

(٣) هو محمد بن عبد الله الحضرمي الكوفي، الملقَّب بمطَيَّن، إمام، حافظ، ثقة، توفي سنة ٢٩٧، له ترجمة في «السير» ٤١/١٤، وهو من طبقة شيوخ شيوخ ابن منده؛ والإسناد الآتي برهان على ذلك.

الأبيوردي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، قال: حدثنا هناد، عن يونس بن بكير، قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي الهيثم بن التيهان، عن أبيه: أنه سمع النبي ﷺ يقول - في مسيره إلى خيبر - لعامر بن الأكوع: خُذْ لَنَا هُنَيَاتِكَ، فَنَزَلَ يَرْتَجِزُ، هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً، وَالصَّوَابُ: عن ابن أبي الهيثم، عن أبيه^(١)، وأخرجه المطيّن على الخطأ^(٢).

وبمراجعة طرق هذا الحديث الذي أورده في الترجمة الثانية، تبين أن أبا الهيثم في هذا السند أسلميّ، لا أنصاريّ، فلو صحَّ هذان الحديثان، لكان للتفريق بينهما وجهٌ، ولكن الأمر على خلاف ذلك، فكلا الطريقتين غير محفوظ كما نصّ على ذلك ابن منده، كما تقدم.

ولم يرتضِ أبو نعيم هذا التفريق، بل رأى أنهما ترجمة واحدة، فقد ذكر هذين الحديثين - اللذين فرقهما ابن منده على الترجمتين - في ترجمة واحدة، وهي ترجمة التيهان، والد أبي الهيثم بن التيهان.

وقال أبو نعيم - عن الحديثين السابقين -: «هذا الحديث والذي قبله^(٣) فيه مقال ونظر»^(٤).

وأما ابن حجر، فقد رجّح أن التيهان الذي ذكره ابن منده أولاً هو: نهيك بن التيهان الأنصاري، كما صوّب أن التيهان - والد أبي الهيثم - لم يدرك الإسلام^(٥).

والحاصل: أن التيهان اختلفت فيه أقوال المصنفين في الصحابة،

(١) والحديث رواه أحمد ٣٢٣/٢٤، والبخاري في التاريخ الكبير ١٠٠/٨ وغيرهما من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي، عن أبيه، به.

(٢) معرفة الصحابة، رقم (١٤٥).

(٣) يقصد بهذا الحديث: حديث الأذان، وبالذي قبله: قصته ﷺ مع سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

(٤) معرفة الصحابة ٤٦٢/١.

(٥) ينظر: الإصابة ٣٧٤/١، ٣٨٢، ٤٧٦/٦.

ويترجح أن تفريق ابن منده فيه نظر، وأن الصواب كون الترجمتين اللتين فرَّقهما ابن منده واحدة، كما قال أبو نعيم، ورجَّحه ابن حجر، وأن التَّيَّهَانِ والد أبي الهيثم لم يدرك الإسلام كما قال الحافظ.

إذا تقرَّرَ هذا، فإن ابن منده حكم على الراوي - التي ذُكرت ترجمته - بالجهالة، كما حكم على الطريق بالغرابة، وذلك بين من قوله: «هذا حديث غريب، لا يُعرف إلا من هذا الوجه».

ويمكن أن يكون سبب هذا التعليل هو جهالة أبي عبد الله عمرو الجعفي، فقد جهدت في البحث عنه في شيخوخة مخول، وفي الرواة عن محمد بن سُوقة، فلم أظفر بشيء.

وقد تقدَّم أن ابن منده يحكم بالجهالة على الراوي إذا لم يرو عنه إلا راوٍ واحد، والله تعالى أعلم.

٢٥ - ثابت بن عامر السنجاري^(١):

قال ابن منده: «أبو الزبير، ثابت بن عامر السنجاري، صاحب غرائب، روى عنه: محمد بن عمرو المكي»^(٢).

بحثت عنه كثيراً في كتب التراجم، والتواريخ، وغيرها، فلم أجد ما يبين حاله، وقد ذكره الذهبي في «المقتنى»، ولم يذكر فيه شيئاً، والأصل أن يعتبر قول ابن منده فيه حتى يثبت خلافه^(٣).

ولما ذكر السمعاني هذه البلدة في «الأنساب» قال: «خرج من هذه

(١) قال السمعاني في «الأنساب» ٣/٣١٣: «هذه مدينة بالجزيرة يقال لها: سنْجَار، بكسر السين، وسكون النون وفتح الجيم والراء، أقمتُ بها يومين في توجهي إلى حلب، والسلطان سنجر بن ملكشاه، ولد بهذه البلدة وقت توجه والده إلى غزو الروم، فقبل له: سنجر، باسم هذا البلد، على ما جرت به عادة الأتراك؛ فإنهم يسمون أولادهم بأسماء المواضع، وهذه المدينة سميت باسم بانيها، وهو: سنجر بن مالك بن دعر، وهو أخو أمد الذي بني أمد».

(٢) فتح الباب (٣٤٣) رقم (٣٠١١).

(٣) المقتنى في سرد الكنى ١/٢٤٤.

البلدة جماعةً من المحدثين، قديماً وحديثاً، منهم...»^(١)، ولم يذكر المترجم منهم، وهذا قد يُوحى بأنه غير مشهور بالرواية، فالله أعلم.

٢٦ - حمزة بن محمد الكناني (٢٧٥ - ٣٥٧):

قال ابن منده: «أبو القاسم، حمزة بن محمد بن العباس، الكناني، المصري، أحد المذكورين بعلم الحديث، حدث عن زغبة، وإسحاق بن إبراهيم، وغيرهما»^{(٢)(٣)}.

قال أبو عبد الله الحاكم: هو - على تقدّمه في معرفة الحديث - أحد مَنْ يُذكر بالزهد، والورع، والعبادة.

وقال الصوري: كان حمزة حافظاً، ثبتاً

وقال السمعاني: حافظ ديار مصر في عصره

وقال الذهبي: كان حافظ ديار مصر بعد أبي سعيد بن يونس، وكان ثقةً، ثبتاً، صالحاً ديناً^(٤).

□ التعليق:

حمزة إمام حافظ، بشهادة مَنْ تقدّم ذكرهم، وهو أحد الأئمة الذين يُعتمدُ قوله في الجرح والتعديل، والتعليق^(٥).

وإذا تبين أن حمزة الكناني أحدُ شيوخ ابن منده، تجلّت قيمة كلمته فيه، مع ما تقدّم من ثناء الحاكم، والصوري عليه.

٢٧ - حنظلة الثَّقفي^(٦):

قال ابن منده: «غير منسوب، عِداده في أهل حمص، مجهول.

(١) الأنساب ٣/٣١٤.

(٢) فتح الباب (٢٦) رقم (٢٨).
(٣) ومن شيوخه الأعلام: النسائي، وأبو يعلى، وروى عنه: ابن منده، والدارقطني، وعبد الغني بن سعيد، وتمام الرازي، وغيرهم، ينظر: السير ١٦/١٧٩.

(٤) ينظر: الأنساب ٥/٩٨، سير أعلام النبلاء ١٦/١٧٩، تاريخ الإسلام ٢٦/١٦١.

(٥) ينظر: رسالة «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» للذهبي: (٢٠٨).

(٦) ينظر: معرفة الصحابة ٢/٨٦٠، أسد الغابة ٢/٥٦، الإصابة ٢/١٣٤.

أخبرنا محمد بن عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زُبَريق الحمصي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو علقمة نصر بن خزيمة، أن أباه حدثه عن عمه نصر بن علقمة، عن أخيه محفوظ بن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ، عن حديث غُصَيف بن الحارث، عن قُدَامَةَ وحنظلة الثقفَيَّين، قالوا: كان رسول الله ﷺ إذا ارتفع النهار، وذهب كُلُّ أَحَدٍ، وانقلب النَّاسُ، خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فركع ركعتين أو أربعاً، ينظر هل يرى أحداً، ثُمَّ ينصرف. هذا حديث غريب لا يُعْرَفُ إِلَّا بهذا الإسناد، ورواه سليمان البَهْرَانِي عن نَصْر بن خُزَيْمَةَ نحوه^(١).

□ التعليل:

ذكر أبو نعيم هذه الترجمة، ولم يزد على قول ابن منده، بل إن ابن منده حكم على الإسناد بالغرابة.

وحُكِّم ابن منده عليه بالجهالة جارٍ على أصله المتقدم، وهذا بناءً على ثبوت السند، وإلا فقد استغربه، وهذا تضعيفٌ منه للخبر.

وقد نقل ابن حجر عن عبد الصمد بن سعيد^(٢) - قاضي حمص - أنه ذكره في الصحابة، وذكر - أيضاً - عن ابن السكن ما يؤيد قول ابن منده فيه، حيث قال: سنده حمصيٌّ، وهو غير مشهور.

والحاصل: أن المترجم لم يثبت كونه صحابياً لِمَا سبق ذكره، ولم أقف - بعد البحث - على غير هذا الطريق الذي استغربه ابنُ السَّكَنِ - كما توحى عبارته بذلك - وابن منده.

٢٨ - حَوْشِب، أَبُو يَزِيدِ الْفَهْرِيِّ^(٣):

قال ابن منده: «مجهولٌ، روى عنه ابنه».

أخبرنا محمد بن عبد الله بن يوسف العُمَانِي، قال: حدثنا محمد بن

(١) معرفة الصحابة، رقم (١٩٥). (٢) له ترجمة في: السير ٢٦٦/١٥.

(٣) ينظر: معرفة الصحابة ٨٨٠/٢، أسد الغابة ٦٤/٢، الإصابة ١٤١/٢.

موسى السّامي قال: حدثنا الحَكَم بن الرّيان، قال: حدثنا اللّيث بن سعد، قال: حدثني يزيد بن حَوْشب^(١)، عن أبيه، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: لَوْ كَانَ جُرْبِجُ الرَّاهِبِ فَقِيهًا عَالِمًا، لَعَلِمَ أَنَّ إِجَابَتَهُ أَمَّهُ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَتِهِ رَبَّهُ ﷺ^(٢). هذا حديثٌ غريبٌ لا يعرف إلا من هذا الوجه، تفرّد به الحكم، وعنه مشهورٌ، رواه إبراهيم بن المُستمر وغيره^(٣).

□ التعليل:

تبين من سياق ابن منده للترجمة أن السند لا يثبت؛ لغرابته، ولتفرّد الحكم به عن الليث.

وقد ذكر ابن حجر أن الحسن بن سفيان في مسنده، والحكيم الترمذي في النوادر أخرجاه من طريق الليث.

ولم يزد أبو نعيم على ما ذكره ابن منده، بل زاد ابن منده - كعادته - حكمه على الطريق بما تقدّم ذكره، وبه يتبين وجه حكمه على المترجم بالجهالة.

٢٩ - حَيْدَةَ^(٤):

قال ابن منده: «مجهول، روى عنه طلق بن حبيب».

أخبرنا محمد بن أحمد بن إسحاق المدني، قال: حدثنا علي بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الصمد بن أبي خِداش، قال: حدثنا أبو مسعود الزّجاج، عن حبيب بن حسان، عن طلق بن حبيب، أنه سمع حيدة:

(١) قال الحافظ في الفتح ٧٨/٣: «ويزيد هذا مجهول».

(٢) رواه أبو نعيم في المعرفة، والخطيب في تاريخ بغداد ٣/١٣ - ٤، من طريق الحكم بن الريان به، وعزاه ابن حجر إلى الحسن بن سفيان، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول. والحديث - كما تقدم - لا يصح؛ فالحَكَم بن الريان في عداد المجاهيل؛ إذ لم أجد له ترجمة في كل ما وقع بيدي من الكتب، ومع ذلك تفرّد به عن الليث، بالإضافة إلى جهالة يزيد كما قال الحافظ!

(٣) معرفة الصحابة، رقم (٢٢٧).

(٤) المرجع السابق ٩٠٤/٢، أسد الغابة ٧٩/٢، الإصابة ١٤٨/٢.

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: تُحشرون يوم القيامة حفاةً، عُراةً، غُرلاً، وأوَّل مَنْ يُكسى إبراهيم الخليل ﷺ، يقول الله تعالى: اكسوا إبراهيم خليلي، ليعلم النَّاسُ فضله، ثمَّ يُكسى النَّاسُ على قدر الأعمال! (١).

□ التعليق:

الرواية التي ساقها ابن منده تدل على أن الحديث من مسند «حيدة»، وهو - بهذا الاعتبار - مجهول لا يعرف، كما قال ابن منده، لكن تبين من التعليق على تخريج الحديث أن الإسناد يحتمل أن يكون فيه وهم، صوابه: عن طلق أنه سمع معاوية بن حيدة؛ لشهرة الحديث عن معاوية بن حيدة، والله أعلم.

٣٠ - خَصَفَةَ أَوْ ابْنَ خَصَفَةَ (٢):

قال ابن منده: «مجهول».

أخبرنا خيشمة بن سليمان، قال: حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد (٣)، عن

(١) رواه أبو نعيم في المعرفة - وقال: إن كان محفوظاً -، وذكره ابن حجر في «الإصابة»، وعزاه إلى ابن السكن والإسماعيلي، ثم قال: والذي أظنه، أنه سقط بين طَلْقٍ وَحَيْدَةَ شيء، فإن هذا الحديث معروف من رواية معاوية بن حيدة، رواه عنه ابنه حكيم بن معاوية من رواية بهز بن حكيم عن أبيه، ومن رواية غير بهز بن حكيم - أيضاً - فالله أعلم!

قلت: الحافظ ابن حجر يشكك في السماع، مع أن الرواية وقع فيها التصريح بسماع طارق من حيدة، كما وقع في رواية ابن منده، وأبي نعيم، اللهم إلا أن يكون الحافظ يرى أن التصريح بالسماع نفسه فيه نظر، وفي الإسناد سقط صوابه: عن طلق، عن معاوية بن حيدة، فهذا محتمل، وكأنه أخذ ذلك من كلمة أبي نعيم، فإن أبا نعيم قال في صدر ترجمة حيدة: «حديثه عند طلق بن حبيب، إن كان محفوظاً».

والظاهر أن ما ذكره الحافظان أبو نعيم، وابن حجر أقرب؛ لأن الحديث معروف من حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه كما أخرجه الترمذي ٦١٦/٤ ح (٢٤٢٤) ٣٠٥/٥ ح (٣١٤٣)، وأحمد - في مواضع؛ منها: - ٢١٣/٣٣ ح (٢٠٠١١) [تنظر بقية المواضع في تعليق المحقق]، والحاكم ٥٦٤/٤، بنحوه مطولاً، ومختصراً من طريق بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة، عن أبيه، عن جده.

(٢) معرفة الصحابة ١٠٠٧/٢، أسد الغابة ١١٧/٢، الإصابة ٢/٢٨٥، وقد وقع في اسمه اختلاف ستأتي الإشارة إليه قريباً إن شاء الله.

(٣) هو يزيد بن عبد الله بن خُصيفة الكندي المدني، وقد يُنسب إلى جدّه، ثقة، أخرج حديثه =

المغيرة بن عبد الله الحنفي^(١)، قال: كنت جالساً إلى رجل من أصحاب

= الجماعة، «التقريب»: (٧٧٣٨).

(١) قال د. عامر صبري - في تحقيقه للكتاب -: «كذا في الأصل، وفي كتاب أبي نعيم، وجاء في المتفق والمفتق للخطيب البغدادي: الجعفي، وقال: حدث عن رجل من الصحابة، سماه: خصيفة أو ابن خصيفة، روى عنه: يزيد بن خصيفة، ثم قال: لم يذكر البخاري في تاريخه المغيرة هذا». اهـ.
قلت: والاختلاف في أسماء رجال هذا السند أوسع مما أشار إليه د. عامر، وبيانه كالتالي:

أولاً: الاختلاف في اسم المترجم على النحو التالي:

١ - وقع في رواية ابن منده، وأبي نعيم، وقد نقله كذلك ابن الأثير في أسد الغابة: حَصْفَة، أو ابن حَصْفَة.

٢ - وقع في بعض النسخ عند أحمد ٣٦٧/٥: أبو حَصْبَة، أو ابن حَصْبَة - بسكون الصاد المهملة، بعدها موحدة - كما ضبطها ابن حجر في «التبصير» ٤٤٤/١، علماً أنه لم يذكر سوى هذا الاسم، ولكنه ذكره في «التعجيل» ٤٣٧/٢.

٣ - وهو محتمل: وقع في «المجمع» للهيثمي ١١/٣: «أبو حَصْنَة، أو ابن حَصْنَة» بالنون، ولم يضبطه الهيثمي، فلعله تصحيف في المطبوع، ويحتمل أنه وقع في نسخة الهيثمي كذلك، فقد ذكر ابن حجر في «التعجيل» أنه رأى ضَبَطَه في ترتيب المسند - لابن المحب -: حُصْنَة، بنون وتصغير، والله أعلم.

ثانياً: الاختلاف في الراوي عن المترجم، وبيانه كما يلي:

١ - الذي وقع في رواية ابن منده، وأبي نعيم - ونقله عنهم ابن الأثير -: المغيرة بن عبد الله الحنفي، وقد بحثت كثيراً، فلم أجد من يسمّى بهذا الاسم، فإله أعلم به.
٢ - وقع في رواية أحمد - أحمد ٣٦٧/٥ - أن اسمه عروة بن عبد الله الجعفي، وليس المغيرة.

فالظاهر أن الذي وقع في المسند أصح؛ لأمرين:

الأول: أن إسناد الإمام أحمد رواه عن غندر، عن شعبة.

وغندر من أعلم الناس بحديث شعبة، وأضبطهم له، بخلاف الطريق التي رواها ابن منده - وغيره - حيث روى الحديث من طريق أبي قلابة الرقاشي عن وهب بن جرير، عن شعبة. وأفة الإسناد من أبي قلابة الرقاشي، فقد قال الدارقطني عنه - كما في سؤالات الحاكم، رقم (١٥٠) -: «صدوق، كثير الخطأ في الأسانيد والمتون، لا يُحتجُّ بما ينفرد به، بلغني عن شيخنا أبي القاسم ابن منيع أنه قال: عندي عن أبي قلابة عشرة أجزاء، ما منها حديث سلّم منه، إما في الإسناد، أو في المتن، كأنه يحدث من حفظه، فكثرت الأوهام منه». وقد لخص ابن حجر أقوال النقاد فيه، فقال: «صدوق يخطئ، وتغيّر حفظه لَمَّا سكن بغداد»، كما في «التقريب»: (٤٢١٠).

النبي ﷺ يقال: خَصَفَةٌ، أو ابنُ خَصَفَةَ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الشَّدِيدَ كُلَّ الشَّدِيدِ الَّذِي يُمْسِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» (١)(٢).

الثاني: أن عروة بن عبد الله الجعفي مشهور، وهو من أهل هذه الطبقة، فقد روى عنه الثوري وجماعة - كما في تهذيب الكمال ٢٧/٢٠ - وقد صرح شعبة بسماعه منه، والسند إليه من أصح الأسانيد، ومع هذا فقد فات المزي أن يذكره ضمن شيوخه في «تهذيبه»! ومن القرائن التي تُرَجِّحُ ذلك: أن ابن حجر لَمَّا ذكر المترجم - خصفة - في «التعجيل» ٤٣٦/٢ - لم يشر إلى الاختلاف في اسمه، ولكن يشكل على هذا أنه أورد إسناد ابن منده في «الإصابة» ولم يتعقبه بشيء، والله أعلم.

(١) الحديث رواه البيهقي في «الشعب» ٢١٠/٣، والخطيب البغدادي في المتفق والمفترق ٣/١٩٣٨، من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد، به.

ورواه أحمد ٣٦٧/٥، عن محمد بن جعفر «غندر»، عن شعبة، قال: سمعت عروة بن عبد الله الجعفي يحدث عن أبي حصبة، أو ابن حصبة، عن رجل شهد النبي ﷺ يخطب، فذكره بنحوه مطولاً.

وهذا اختلاف على شعبة، وعلى مَنْ دونه في إسناده: فقد رواه غندر، عن شعبة، عن عروة، عن أبي حصبة، أو ابن حصبة. بينما رواه وهب بن جرير - فيما رواه عنه: أبو قلابة الرقاشي - عن شعبة، عن يزيد بن عبد الله بن خصيفة، عن المغيرة بن عبد الله الحنفي. ورواية غندر أصح؛ لأن أبا قلابة يخطئ في الأسانيد والمتون، كما تقدم في كلام الدارقطني آنفاً.

وهنا وهما لأبي قلابة:

الأول: في اسم شيخ شعبة: أنه لا يُعرف في الرواة - حسب البحث والتتبع - من يُسمَّى: المغيرة بن عبد الله، لا حنفي، ولا جعفي.

الثاني: وهمه في الإسناد؛ فقد أدخل بين الراوي عن المترجم، وبين شعبة: يزيد بن عبد الله بن خصيفة.

ويزيد هذا لا يُعرف لشعبة رواية عنه - رغم رواية طبقة شعبة عنه؛ كالثوري - ولم يذكره المزي الذي يعتني بتتبع الرواة عن مترجم له، ولو كان شعبة، بل من هو أقل من شعبة بمراحل يروي عنه لذكره، وقد تتبعت - قدر الطاقة - في ترجمة يزيد، فلم أقف على من ذكر شعبة فيمن روى عنه.

والصواب رواية غندر كما تقدم.

ويمكن القول بعد هذا: إن الراجح في اسم المترجم هو ما وقع في رواية غندر: ابن حصبة، أو أبو حصبة، وهو مجهول على اصطلاح ابن منده، وعلى القواعد المقررة في إثبات الصحبة، فإن أبا حصبة، أو ابن حصبة صحابي؛ لصحة السند إليه، والله أعلم.

(٢) معرفة الصحابة، رقم (٣٣٦).

٣١ - رَكْبٌ ^(١) المِصْرِيُّ ^(٢):

قال ابن منده: «رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَجْهُولٌ لَا تُعْرَفُ لَهُ صُحْبَةٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنِ رَكْبٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرٍ، رَوَى عَنْهُ: نَصِيحُ الْعَنْسِيِّ ^(٣).

أخبرنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا خلف بن محمد الواسطي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا إسماعيل بن عيَّاش (ح) وأخبرنا محمد بن عبد الله بن معروف الأصبهاني، قال: حدثنا عبيد بن شريك، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن الْمُطْعِمِ بْنِ الْمُقْدَامِ الصَّنَعَانِيِّ، وَعَنْسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ نَصِيحِ الْعَنْسِيِّ، عَنِ رَكْبِ الْمِصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طُوبَى لِمَنْ تَوَاضَعَ فِي غَيْرِ مَنْقِصَةٍ، وَذَلَّ نَفْسَهُ مِنْ غَيْرِ مَسْكَنَةٍ، وَأَنْفَقَ مِنْ مَالٍ جَمَعَهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَخَالَطَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَالْحِكْمَةِ، وَرَحِمَ أَهْلَ الدُّلِّ وَالْمَسْكَنَةِ، طُوبَى لِمَنْ طَابَ كَسْبُهُ، وَصَلَحَتْ سَرِيرَتُهُ، وَكَرِّمَتْ عِلَانِيَتُهُ، وَعَزَلَ عَنِ النَّاسِ شَرَّهُ، طُوبَى لِمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِهِ، وَأَنْفَقَ الْفُضْلَ مِنْ مَالِهِ، وَأَمْسَكَ الْفُضْلَ مِنْ قَوْلِهِ» ^{(٤)(٥)}.

□ التعليل:

ذكر ابن منده، وأبو نعيم، وغيرهما، بل قال ابن عبد البر: «كندي،

- (١) ضبطه ابن نقطة: بفتح الراء، وسكون الكاف، كما في تكملة الإكمال ٧١٤/٢.
- (٢) ينظر: الأحاد والمثاني ٢٥٥/٥، معرفة الصحابة ١١٢٩/٢، الاستيعاب ٥٠٨/٢، أسد الغاية ١٨٨/٢، الإصابة ٤٩٨/٢.
- (٣) له ترجمة في التاريخ الكبير للبخاري ١٣٦/٨.
- (٤) رواه البخاري في التاريخ الكبير ٣٣٨/٣، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٢٥٥/٥، والطبراني في المعجم الكبير ٧١/٥، وفي مسند الشاميين ٥٦/٢، والبيهقي في السنن ٤/١٨٢، وفي الشعب ٢٢٥/٣، ٢٤٣/٤، بإسنادهم إلى إسماعيل بن عيَّاش، به.
- قال البغوي - في معجم الصحابة ٤١٧/٢ -: لا أدري أسمع من النبي ﷺ أم لا؟ وقد ضعّفه ابن حبان بقوله: «إسناده لا يعتمد عليه» - كما نقله ابن حجر في الإصابة -، والذهبي - في السير ٣٢٨/٨ - حيث عدّه من غرائب إسماعيل بن عيَّاش، والهيثمي - في «المجمع» ٢٢٩/١٠ - حيث قال: «فيه نصيح العنسي، لم أعرفه»، وابن حجر بقوله: «إسناده حديثه ضعيف».
- (٥) معرفة الصحابة، رقم: (٤١٩).

له حديثٌ واحدٌ حسنٌ^(١) عن النبي ﷺ فيه آدابٌ، وحضٌّ على خصالٍ مِنَ الخير، والحكمة، والعلم، وأجمعوا على ذكره فيهم».

وقد تبين مِنَ التخريج أن الحديث لا يثبت. وعليه، فلا تثبت صحبته بمثل هذا الإسناد، وحكم ابن منده عليه بالجهالة؛ لأنه لم يرو عنه غير نصيح، بناءً على أصله في الحكم على الصحابي بالجهالة، وإلا فإنه لم يتعرَّض للإسناد بأيِّ حكم كعادته في مثل هذه الأحوال، والله أعلم.

٣٢ - روح بن صلاح ابن سيابة (.... - ٢٣٣):

قال ابن منده: «أبو الحارث، روح بن صلاح ابن سيابة المصري، وسيابة أمه، حديث عن يحيى بن أيوب المصري، وسفيان الثوري، صاحب مناكير، كناه أحمد بن سيار المروزي»^(٢).

قال أبو سعيد ابن يونس: مِنْ أهل الموصل، قدم مصرَ وحدثَ بها، رُويت عنه مناكيرٌ.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحاكم أبو عبد الله: ثقة مأمون.

وقال ابن عدي: ضعيف، وفي بعض حديثه نكرة.

وقال الدارقطني: كان ضعيفاً في الحديث.

وقال أحمد بن ميمون بن زكريا: اتفقنا على أن لا نكتب بمصر

حديث ثلاثة، وذكر منهم: روح بن صلاح^(٣).

□ التعليق:

تبين - مما سبق - أن الأكثر على توهينه، ولم يوثِّقه سوى الحاكم،

(١) علق ابن حجر بقوله: «قلت: إسناد حديثه ضعيف، ومراد ابن عبد البر بأنه حسنٌ لفظه!».

(٢) فتح الباب (٢٥١) رقم (٢١٣٩).

(٣) ينظر: الثقات ٢٤٤/٨، «الكامل» ١٤٦/٣، المؤلف والمختلف للدارقطني ١٣٧٧/٣، «الميزان» ٤٧٣/١، الإكمال ١٥/٥، «اللسان» ٤٦٥/٢، ٢١٣/٤.

وأما ذُكْرُ ابن حبان له في الثقات - مع جرح الجارحين - فلا عبرة به .

وأما توثيق الحاكم، فهو مرجوح بثلاثة أمور:

الأول: أن الأكثر على تضعيفه .

الثاني: أن جرح الجارحين قد فُسِّر .

الثالث: أن مِمَّنْ جَرَّحَهُ أبا سعيد ابن يونس، وهو أعلم بالمصريين، كما قال الذهبي وابن حجر^(١) .

والذي يظهر لي أن ابن منده أخذ كلمته من شيخه أبي سعيد، فإني رأيتُه شديد الحفاوة بنقل كلامه في كتابه «فتح الباب»، والله أعلم .

٣٣ - سالم بن وَاِبِصَةَ^(٢):

قال ابن منده: «مجهول»، روى عنه: الفضيل بن عمرو .

أخبرنا خيثمة بن سليمان وسعيد بن يزيد، قالا: حدثنا أبو عتبة، قال: حدثنا بقيَّة، قال: حدثنا مُبَشَّر بن عُبيد، عن الحجاج بن أرطاة، قال: حدثني الفضيل بن عمرو، عن سالم بن وَاِبِصَةَ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: أَلَا إِنَّ شَرَّ هَذِهِ السَّبَاعِ الْأَتْعَلُ^(٣) .

(١) ينظر: «الميزان» ٤٧٣/١، تعجيل المنفعة ٣٧٠/١، ٢٣٠/٢، اللسان ٦٩/٢ .

(٢) معجم الصحابة للبغوي ١٥٢/٣، معرفة الصحابة ١٣٦٥/٣، أسد الغابة ٢٤٩/٢، الإصابة ١٢/٣ .

(٣) رواه البغوي في المعجم، وابن عدي في الكامل ٢٤١٢/٦، وأبو نعيم في المعرفة من طرق عن بقيَّة، به .

قال البغوي: مبشر ضعيف جداً، ولا أعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث .

وعزاه ابن حجر - في الإصابة - إلى إسحاق بن راهويه، والحسن بن سفيان، والطبري، وقال: «وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً» .

وقال الهيثمي في «المجمع» ٤٠/٤: وفيه مبشر بن عبيد، وهو ضعيف!

تنبيه: وقع في المطبوع من أبي نعيم - عند سياق الطريق الثاني، الذي رواه سليمان بن عبد الرحمن - سقط، حيث سقط ذكر الحجاج بن أرطاة بين مبشر والفضيل .

وأما قوله في الحديث: (الأتعل)، فقد جاء في «اللسان» ٨٣/١١: «ويقال: أخبث الذئاب الأتعل . وفي أسنانه شخصٌ، وهو اختلاف النبتة» .

رواه حيوَةُ بن شُرَيْح، عن بَقِيَّة، و[أبيه]^(١) شُرَيْح بن يزيد، عن مُبَشَّر، نحوه.

ورواه سليمانُ بن عبد الرحمن، عن محمد بن شُعَيْب، عن مُبَشَّر بن عبيد، عن الحَجَّاج عن الفُضَيْل بن عمرو، عن سالم، عن وَاِبِصَةَ، عن النبي ﷺ بهذا^{(٢)(٣)}.

□ التعليق:

أدخل ابن منده سالم بن وَاِبِصَةَ في كتابه - وتبعه أبو نعيم - ثم حكم على سالم بالجهالة، ولم يذكر من الرواة عنه سوى الفُضَيْل بن عمرو، وفي كلامه هذا نظر من وجهين^(٤):

الأول: أن سالمًا هذا غير مجهول، بل هو معروف، وهو من التابعين، عرفه غير واحد من الأئمة.

قال ابن حبان في الثقات: «سالم بن وَاِبِصَةَ بن معبد، يروي عن أبيه، روى عنه أهل الجزيرة»^(٥).

ترجم له ابن أبي حاتم، وقال: «سالم بن وَاِبِصَةَ بن معبد، روى عن أبيه وَاِبِصَةَ، روى عنه جعفر بن برقان»^(٦).

(١) قال محقق «المعرفة» - د. عامر -: في الأصل: ابنه، وهو خطأ ظاهر.

(٢) رواه ابن قانع في المعجم ٣/١٨٥، وابن عساكر - في تاريخ دمشق ٢٠/٨٢ - من طريق بَقِيَّة بن الوليد عن مبشر، عن حجّاج، حدثني فضيل بن عمرو، عن سالم بن وَاِبِصَةَ، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال ابن حجر في «الإصابة»: «وهذا الإسناد يدل على أن الإسناد الأول قد وقع فيه تصحيف، وأنه عن سالم عن وَاِبِصَةَ، وهو ابن معبد».

(٣) معرفة الصحابة، رقم (٤٦٤).

(٤) كان يمكن أن يذكر وجهٌ ثالث، وهو تعقُّب ابن منده بإدخاله في الصحابة، ولكنه لمّا حكم عليه بالجهالة كان التعقُّب محتملاً غير مجزوم به، وله عذرٌ في ذلك حيث اعتمد على الإسناد الذي فيه رواية سالم عن النبي ﷺ، ولكن سيأتي - في التخرّيج - أن هذا الإسناد وهمٌّ، وصوابه: عن سالم، عن أبيه وَاِبِصَةَ.

(٥) الثقات ٤/٣٠٦. (٦) الجرح والتعديل ٤/١٨٨.

وقال ابن عساكر في «تأريخه»: «سالم بن وابصة بن معبد الأسدي الرقي، حدث عن أبيه، روى عنه: جعفر بن برقان، وابن أخيه صخر بن عبد الرحمن بن وابصة، وفضيل بن عمرو»^(١).

وقال ابن حجر: «ذكره الطبري وغيره في الصحابة، فإن كان وابصة أباه، فهو ابن معبد، فلا صحبة لسالم، وقال ابن منده: مجهول، قلت: إن كان هو ابن معبد، فليس بمجهول، وأبوه مجهول في الصحابة»^{(٢)(٣)}.

وقد جزم الحافظ ابن حجر بأن سالمًا ابن لوابصة بن معبد الصحابي المشهور في كتابين من كتبه - في ترجمة وابصة نفسه - وهما: الإصابة^(٤)، والتهذيب^(٥)، وقد سبقه إلى ذلك المزي في «تهذيبه»^(٦).

الثاني: أن ظاهر كلامه يوحي بأنه لم يرو عنه سوى الفضيل بن عمرو، ولذا حكم عليه بالجهالة، وليس الأمر كذلك، فقد تبين من كلام ابن أبي حاتم، وابن عساكر أنه روى عنه ثلاثة.

وبذلك ينبغي أن ترتفع عنه الجهالة بناءً على اصطلاحه الذي سبقت الإشارة إليه مراراً.

ومن العجيب أن ابن الأثير - على تدقيقه، وقوة تحقيقه -، لم يزد على نقل قول ابن منده وأبي نعيم فقط، وأن الطبري ذكره فيمن أسلم من الصحابة من بني أسد.

وخلاصة القول: أن ذكر سالم في الصحابة وهم، والصواب أنه تابعي معروف، روى عنه جماعة، وأنه ابن لوابصة بن معبد الأسدي، الصحابي المشهور، والله أعلم.

(١) تاريخ دمشق ٨١/٢٠.

(٢) أعياني فهم هذه الكلمة من كلام ابن حجر، وقد حاولت تلئس معناها، فلم أستطع؛ لأن مقتضاه أن وابصة مجهول! وليس الأمر كذلك، فهو مشهور بحديث الذي صلى منفرداً خلف الصف.

(٣) الإصابة ١٢/٣.

(٤) المرجع السابق ٥٩٠/٦.

(٥) تهذيب التهذيب ٨٩/١١.

(٦) تهذيب الكمال ٣٠/٣٩٣.

٣٤ - سَلْمُ بْنُ عَصَامِ الْأَصْبَهَانِيِّ (.... - ٣٠٨):

قال ابن منده: «أبو أمية، سَلْمُ بْنُ عَصَامِ بْنِ سَلْمِ الْأَصْبَهَانِيِّ، أحد الثقات»^(١).

قال أبو الشيخ الأصبهاني - وهو مِنْ تلاميذه^(٢) -: كان شيخاً صدوقاً، صاحب كتاب، وكتبنا عنه أحاديث غرائب.

وقال أبو نعيم: صاحب كتاب، كثير الحديث، والغرائب.

وأقرهم الذهبي في «تاريخه»، فقال: له غرائب^(٣).

□ التعليل:

بمقارنة كلام ابن منده بكلام - تلميذه - أبي الشيخ، وأبي نعيم، نجد أن في حكمه عليه بكونه مِنْ الثقات تسامحاً؛ إذ وصفه أحد أصحابه بأنه شيخ، صدوق، وحدث بغرائب، ونحوه لأبي نعيم، والذهبي.

ومثل هذا الصنيع إذا عرف به المحدث حظ مِنْ رتبته، وهذا الحظ قد لا يُسقطه عن حدِّ القبول - كما يدل عليه كلام أبي الشيخ - وقد يُسقطه، وهذا بحسب القرائن، والله أعلم.

٣٥ - سُلَيْمِ بْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ^(٤):

قال أبو عبد الله ابن منده: «مجهول».

أخبرنا سهل بن السري، قال: حدثنا حبيب بن أبي حبيب، قال: حدثنا

(١) فتح الباب (٧٦) رقم (٤٥٧).

(٢) روى عنه في «طبقات المحدثين بأصبهان» في عدة مواضع، منها: ٢/٢١٣، ٢٢٢، ٢٧١، ٣/٧٢، ٥٠٩.

(٣) ينظر: طبقات المحدثين بأصبهان ٣/٥٠٩، تاريخ أصبهان ١/٣٩٦، تاريخ الإسلام ٢٣/٢٣٤.

(٤) معرفة الصحابة ٣/١٣٦٨، أسد الغابة ٢/٣٤٦، الإصابة ٣/١٦٦، وقد وقع تسميته: سليمان بن أكيمة، عند الطبراني في الكبير ٧/١١٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٣/٣٠١، وينظر: مجمع الزوائد ١/١٥٤.

وقد أشار ابن حجر إلى هذا الاختلاف في اسمه في الإصابة ٣/١٦٦، وفصل ذلك في ٦/٣٤١ كما سيأتي قريباً.

أحمد بن مصعب، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق بن سُلَيْم بن أَكِيْمَة، عن أبيه عن جدّه، قال: قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُؤَدِّيَهُ كَمَا أَسْمَعُ، أَزِيدُ حَرْفًا أَوْ أَنْقِصُ حَرْفًا، قَالَ: إِذَا لَمْ تُحَلُّوا حَرَامًا، أَوْ تُحَرِّمُوا حَلَالًا فَأَصَبْتُمُ الْمَعْنَى، فَلَا بَأْسَ^(١).

رواه سليمان بن معبد، عن أحمد بن مصعب.

ورواه الوليد بن سلمة الطَّبْرَانِي عن يعقوب بن عبد الله بن سُلَيْم بن أَكِيْمَة عن أبيه عن جدّه، ثم ذكر نحوه^(٢).

(١) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ١٧/٣ من طريق عمر بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن جدّه: محمد بن عبد الله بن سليمان بن أَكِيْمَة الليثي، فسَمَّى الجدَّ سليمان، وزاد ذكر عبد الله بين محمد وسليمان. وسيأتي توضيح هذا الاختلاف الذي وقع في الإسناد.

(٢) رواه الطَّبْرَانِي في المعجم الكبير ١١٧/٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٠١/٥٣ من طريق الوليد بن سلمة، به. وقد حكم ابن الجوزي بوضعه، واتهم به الوليد بن سلمة، وتعقبه ابن حجر بقوله: وليس كما زعم، فقد أخرجه ابن منده من طريق أخرى عن عمر بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق بن أَكِيْمَة، عن أبيه، عن جدّه نحوه، ولكن عمر في زمن الوليد. وأخرجه ابن منده من طريق أخرى عن عمر بن إبراهيم، فقال: عن محمد بن إسحاق بن عبد الله بن سليم - زاد في نسبه عبد الله - ثم أورده في ترجمة عبد الله بهذا السند. اهـ كلام الحافظ.

قلت: وقد أخرج أبو نعيم السند الذي وقعت فيه الزيادة - أي: زيادة اسم عبد الله - في «المعرفة» ١٦٨١/٣ في ترجمة عبد الله بن سليم بن أَكِيْمَة الليثي، ولم يذكره ابن الأثير في أسد الغابة بهذا الاسم، بل ذكره باسم: عبد الله بن سليمان بن أَكِيْمَة، وقال: «فعلى قول أبي نعيم، وابن منده تكون الصحبة لسليمان لا لعبد الله». اهـ كلام ابن الأثير من أسد الغابة ١٧٨/٣.

وقد فضل ابن حجر الاختلاف في طرقه في ترجمة محمد بن عبد الله بن سليم بن أَكِيْمَة ٣٤١/٦ وقال: «وعمرٌ مذكورٌ بوضع الحديث، وقد اضطرب في تسمية آبائه في هذا الحديث، ... - ثم قال: - وهذا يمكن الجمع بينه وبين الذي قبله بأن يكون الضمير في قوله: عن جدّه، يعود على إسحاق، فيكون سُلَيْم هو الصحابي، ... - ثم أورد أوجهاً أخرى للاختلاف في طرقه، ثم قال: - وكل هذه الطرق لا توافق رواية ابن قانع بوجه من الوجوه، والذي أظنه أنه وقع فيه تقديم وتأخير، وأنه كان عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن سليم بن أَكِيْمَة عن أبيه عن جدّه، فتقدم قوله: عن أبيه، عن جدّه على قوله =

□ التعليل:

تبيين من التخريج أن المترجم مختلف في اسمه على ما تم تفصيله هناك.

كما ظهر أن مدار حديث هذا المترجم - والذي اعتمد المصنفون في الصحابة عليه - لا يخرج عن أحد رجلين: عمر بن إبراهيم الهاشمي، والوليد بن سلمة الطبراني، وكلاهما رمي بالوضع، فسقط الاعتماد على خبرهما، وبالتالي فلا يمكن إثبات صحة المترجم إلا من جهة أخرى، والله أعلم.

٣٦ - سليمان بن أبي داود الجزري الحراني:

قال أبو عبد الله ابن منده: «أبو أيوب، سليمان بن أبي داود الجزري، الحرّاني - واسم أبي داود: سالم^(١) - عن أبي عمر سالم بن عبد الله بن عمر العدوي، وأبي عبد الله نافع مولى عبد الله بن عمر، وعن عون بن عبد الله بن عتبة الهذلي، في حديثه بعض المناكير. روى عنه: أبو سهل كثير بن هشام الكلابي، وأبو الحسن محمد بن مصعب القرقيساني وشبابة بن سوار الفزاري»^(٢).

= ابن عبد الله بن سليم، فخرج منه هذا الوهم، والله أعلم. اهـ.

وفي نظري أنه لا حاجة إلى هذا التكلّف في الجمع بين الطرق التي رواها عمر بن إبراهيم، فقد رماه الدارقطني بوضع الأحاديث - كما في السنن ٥/٣ - وجاء عنه في «اللسان» ٦١/٦ أنه كذاب خبيث، وحديث مثل هذا لا يستحق أن ينفق الوقت في توجيه اضطرابه، فهو كذاب وكفى.

ومثله يقال في حق الوليد بن سلمة الطبراني، فقد نقل ابن أبي حاتم - في «الجرح» ٦/٩ - عن دحيم أنه كذاب ونقل عن والده أبي حاتم أنه قال: ذاهب الحديث، وأما أبو زرعة، فقد قال فيه: آه آه، أتينا ابنه، وكان صدوقاً، وكان يحدث بأحاديث مستقيمة، فلما أخذ في أحاديث أبيه جاء، يعني: بالأوابد، ورماه بالوضع غير دحيم كابن حبان في «المجروحين» ٨٠/٣.

(١) وقيل: عطاء، ذكر ذلك الحافظ استطراداً في ترجمة حفيده، ينظر: «التقريب»: (٥٩٢٧).

(٢) فتح الباب (٦٤) رقم (٣٧١).

قال البخاري: منكر الحديث.

وقال أبو زرعة: لئِن الحديث.

وقال أبو حاتم مرة: ضعيف الحديث، وقال مرة: ضعيف جداً.

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن الأثبات ما يخالف حديث الثقات حتى خرج عن حد الاحتجاج به، إلا فيما وافق الأثبات مِنْ رواية ابنه^(١) عنه.

وقال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض المناكير.

وقال الدارقطني: ضعيف^(٢).

□ التعليل:

كلمة ابن منده - كما يتبين من العرض المتقدم - مطابقةً لكلمة أبي أحمد الحاكم، وموافقةً لكلام النُّقَّاد فيه - في الجملة - وهي - أيضاً - قريبةٌ من كلمة ابن حبان فيه؛ لأن ابن حبان فصل فيه، فلم يجعل حديثه كله منكرًا، بل جعل المقبول من روايته ما تحقق فيه شرطان:

الأول: ما وافق فيه الأثبات.

والثاني: ما يرويه عنه ابنه - ويعني به: محمد - كما سبقت الإشارة إليه، والله أعلم.

٣٧ - سليمان بن داود الشاذكوني (... - ٢٣٤):

قال ابن منده: «أبو أيوب، سليمان بن داود الشاذكوني، البصري، منكر الحديث حدث عن حماد بن زيد»^(٣).

وقال ابن معين: كذاب، عدو الله، كان يضع الحديث.

(١) واسمه محمد، ويلقب بومة، من رجال «التقريب»، قال عنه الحافظ (٥٩٢٧): «صدوق».

(٢) ينظر: التاريخ الكبير ١١/٤، الجرح والتعديل ١١٥/٤، علل الحديث ١١٥/١، ١٥٩، «المجروحين» ٣٣٥/١، سنن الدارقطني ١٦٠/٣ ح (٢٢٩٠)، سؤالات البرقاني: (١٩١)، «الكنى» للحاكم ٢٩٨/١: (١٨٨).

(٣) فتح الباب (٦٧) رقم (٣٩٦).

وسأل الأثرم الإمام أحمد عنه، فقال: هو من نحو عبد الله بن سلمة الأفطس، يعني: أنه يكذب، ونقل أحمد عن يحيى القطان أنه كان يسمي الشاذكوني الخائب!

وقال أبو حاتم - فيما رواه عنه ابنه -: ليس بشيء، متروك الحديث، وترك حديثه، ولم يحدث عنه.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال صالح جزرة: يضع الأسانيد في الوقت^(١).

وقال ابن حبان: «وكان يحفظ، حتى ذكر في الحفظ، إلا أنه لم يصف نفسه حتى يرد في القلوب، ثنا عنه أبو يعلى وغيره من شيوخنا ونحن نسأل الله - تعالى - جميل السّتر بمنّه وفضله».

وقال ابن عدي: «حافظ، ماجن، عندي ممن يسرق الحديث، وله حديث كثير مستقيم، وهو من الحفاظ المعدودين من حفاظ البصرة، وهو أحد من يضم إلى يحيى، وأحمد، وعلي، وأنكر ما رأيت هذه الأحاديث التي ذكرتها، بعضها مناكير، وبعضها سرقة، وما أشبه صورة أمره بما قال عبدان: إنه ذهب كتبه، فكان يحدث حفظاً فيغلط، وإنما أتى من هناك يشتهه عليه، فلجراته واقتداره على الحفظ يمر على الحديث، لا أنه يتعمده». اهـ.

وقال أبو أحمد الحاكم: منكر الحديث^(٢).

□ التعليق:

الشاذكوني - كما قال الذهبي -: «مع تقدمه في الحفظ متهم عندهم بالكذب»، لذا تتابع الأئمة على الحط عليه، واستنكار حديثه، ومن هؤلاء ابن منده.

(١) يقصد أنه يضع الأسانيد في الحال إذا أعبته الحيلة، وانظر قصة تدل على ذلك في «اللسان» ١٤٥/٤.

(٢) ينظر: التاريخ الأوسط ٣٦٤/٢، العلل ومعرفة الرجال ٤٣٠/٢، ضعفاء العقيلي ٢/١٢٨، الجرح والتعديل ١١٤/٤، الثقات ٢٧٩/٨، «الكامل» ٢٩٥/٣ - ٢٩٨، «الكنى» للحاكم ٢٩٩/١: (١٩٠)، سير أعلام النبلاء ٤٩/٧، لسان الميزان ٨٤/٣.

ومن الغرائب: أنه على سَعَةِ حفظه، ورواية بعض الأئمة عمَّن هو مثله أو أشدُّ، إلا أنه ليس له رواية في السنن الأربع، ولا مسند أحمد!

٣٨ - سليمان بن زيد المحاربي^(١):

قال ابن منده: «أبو إدام، سليمان بن زيد المحاربي، الكوفي، ليس بالقوي عندهم. حدث عن عبد الله بن أبي أوفى، روى عنه الثوري، ومكي بن إبراهيم، قال يحيى عنه: ليس بثقة، كذاب، وليس يسوي حديثه فلساً»^(٢).

قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وهو أحسن حالاً وأصلح من فائد^(٣).
وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال ابن عدي: أكثر روايته عن ابن أبي أوفى، على أنه قليل الحديث، ولم أر له حديثاً منكراً جداً فأذكره.

وقال ابن حبان: أبو إدام، شيخ يروي عن البراء بن عازب^(٤) ما لا أصل له، وعن الثقات ما لا يُشبه حديث الأثبات، لا يُحتج بخبره^(٥).

□ التعليق:

تبيين ممَّا تقدم أن ابن معين أشدُّ الأئمة جرحاً له، ولم أر أحداً رماه بالكذب غيره، بينما تلتقي عبارة بقية الأئمة على أنه ليس بالقوي، كما هو

(١) روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ينظر: «التقريب»: (٢٥٦١).

(٢) فتح الباب (١٠٤) رقم (٦٥٣).

(٣) و«فائد» الذي أشار إليه أبو حاتم، هو: فائد بن عبد الرحمن، أبو الوراق العطار، روى عن عبد الله بن أبي أوفى ومحمد بن المنكدر، قال عنه أبو حاتم: لا يُشتغل به، ذاهب الحديث، لا يُكتب حديثه، وأحاديثه عن ابن أبي أوفى بواطيل لا تكاد ترى لها أصلاً، كأنه لا يشبه حديث ابن أبي أوفى، ولو أن رجلاً حلف أن عامة حديثه كذب لم يحنث، كما في الجرح والتعديل ٨٣/٧.

(٤) لم أقف له على رواية عن البراء، والمشهور روايته عن ابن أبي أوفى، بل لم أجد من ذكر له شيئاً غيره.

(٥) التاريخ الكبير ١٤/٤، الجرح والتعديل ١١٧/٤، «الكامل» ٢٥٨/٣، المجروحين ١/٣٣٦.

صريح قول أبي حاتم - بدليل مقارنته بابن فائد - وكما تدلُّ عليه عبارة النسائي، وابن عدي، وابن حبان.

وكان الحافظ ابن حجر لم يرتضِ كلمة ابن معين، فقال عنه: ضعيف، رماه يحيى بن معين، بخلاف الذهبي الذي اعتمد كلمة يحيى، فلم يورد سواها في «المغني»^(١).

والخلاصة: أن عبارة ابن منده لا تخرج عن قول جمهور النقاد؛ إذ عبارته، وإن كانت لا تدلُّ على الضعف الشديد، إلا أنه لما ذكر كلمة ابن معين، ولم يتعقبها بشيءٍ دلَّ على شدة ضعفه عنده، وأنه ممن لا يُحتجُّ بخبره، والله أعلم.

٣٩ - سليمان بن سلمة الخبائري:

قال ابن منده: «أبو أيوب، سليمان بن سلمة الخبائري، ليس بالقوي عندهم، عن: بقية، ومحمد بن شعيب بن شابور القرشي، والوليد بن مسلم الدمشقي، روى عنه: يعقوب بن سفيان الفارسي، وعثمان بن خرزاد الأنطاكي، كناه أبو عروبة الحراني»^(٢).

قال البخاري: ليس بشيء.

قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي ولم يحدث عنه، وسألته عنه، فقال: متروك الحديث، لا يُشتغلُّ به، فذكرت ذلك لابن الجنيدي، فقال: صدق! كان يكذب، ولا أحدث عنه بعد هذا.

وقال النسائي: ليس بشيء.

ولمَّا ذكره ابن عدي في «الكامل» - وذكر له بعض ما يستنكر من حديثه - قال: وللسليمان بن سلمة أحاديثٌ صالحةٌ غير ما ذكرته عن محمد بن حرب، وبقية، وغيرهما، وله عن ابن حرب عن الزبيدي غير حديث أنكرت عليه.

(١) المغني في الضعفاء ١/ ٢٧٩، «التقريب» (٢٥٦١).

(٢) فتح الباب (٦٨) رقم (٣٩٨).

قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم^(١).

□ **التعليق:**

اتفقت كلمة الأئمة في المترجم بالحكم عليه بالضعف، وبعضهم اتهمه بالكذب، وهو ما عبّر عنه ابن منده بكلمته السابقة، كالمعتاد فيمن يكون حاله كذلك.

٤٠ - سليمان بن محمد الخُزاعي (... - ٣١٩):

قال ابن منده: «أبو أيوب، سليمان بن محمد الخُزاعي الدمشقي، حدث عن هشام بن عمار، كناه لي أبو الوليد بكر بن شعيب، فيه نظر»^{(٢)(٣)}.

قال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر.

وممن تكلم فيه - ممن أتى بعد ابن منده - الحافظ أبو عمر ابن عبد البر، حيث قال - لَمَّا خَرَجَ لَهُ حَدِيثًا مِنْ طَرِيقِهِ، فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» -: سُلَيْمَانٌ لَا يَحْتَجُّ بِهِ^(٤).

□ **التعليق:**

أن ابن منده وافق أبا أحمد في حكمه، وهي تدل على أن سليمان الخُزاعي ليس بقوي وكلمة ابن عبد البر فيه أوضح، وهي - في الجملة - تدل على أنه غير مشهور بالرواية، مع أنه حدث عنه ابن حبان، وابن عدي، وابن السني وغيرهم من الأئمة!

(١) ينظر: «الضعفاء» للبخاري رقم (٢٥٣)، «الكامل» ٢٩٣/٣، الجرح والتعديل ١٢١/٤، «الكنى» للحاكم ٢٩٩/١: (١٩٠)، «اللسان» ٩٣/٣.

(٢) فتح الباب (٦٨) رقم (٤٠٣).

(٣) روى عن محمد بن مصفى، وأبي جعفر محمد بن إسحاق البغدادي المؤدب، وصفوان بن سبرة بن صفوان، وروى عنه: أبو زُرعة وأبو بكر ابنا أبي دُجانة، وأبو أحمد بن عدي، ينظر: تاريخ دمشق ج ٢٢/ص ٣٦٠.

(٤) ينظر: «الكنى» للحاكم ٣١٠/١: (٢١٠)، تاريخ دمشق ٣٦٠/٢٢، جامع بيان العلم ٢/٢٤.

٤١ - سليمان بن معبد السنجي، أبو داود (... - ٢٥٧):

قال ابن منده: «أبو داود، سليمان بن معبد السنجي، المروزي، صاحب عربية ومعرفة، حدث عن النضر بن شميل، والنضر بن محمد الخرشبي، والأصمعي، روى عنه: مسلم بن الحجاج»^(١).
قال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٢).

□ التعليق:

أشار ابن منده في قوله: «صاحب عربية، ومعرفة» إلى مشاركته في علم الحديث، بينما دلالة كلمة أبي حاتم على ذلك أظهر.
والملاحظ أن كلمة ابن منده لم تبيّن رأيه في المترجم، إلا أنها - بكل حال - دالة على التعديل، والله أعلم.

٤٢ - سهل بن السري البخاري:

قال ابن منده: «أبو حاتم، سهل بن السري البخاري، من أهل المعرفة، كتبت عنه»^(٣).

مع وصف المترجم بالحفظ من قبل المتأخرين، إلا أنني لم أقف له على ترجمة خاصة، وإنما يرد ذكره كثيراً عند المتأخرين في مسألة، وهي تعيين أحد شيوخ البخاري في أحد المواضع من صحيحه حينما ذكره مهملاً، وهو الحسن، في باب قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [٦٨] - في تفسير سورة الزمر - فتوارد شرّاح البخاري، والمصنفون في رجال البخاري، على نقل كلمة سهل بن السري في أنه جزم في تعيين شيخ البخاري، وأنه: الحسن بن شجاع البلخي^(٤).

(١) فتح الباب (٣٠٦) رقم (٢٦٧٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/١٤٧، الثقات ٨/٢٨١.

(٣) فتح الباب (٢٠٨) رقم (١٦٨٩).

(٤) ينظر: رجال البخاري للكلاّباضي ١/١٦٨، تقييد المهمل ٣/٩٨٩، فتح الباري ٨/٤١٤.

كما أنه ذكر له قولٌ في ترجمة محمد بن عكاشة الوضاع، ومحمد بن مقاتل الفاريابي .

وقد وصفه بالحفظ كلُّ من: محمد بن العباس الضبي، وابن عساكر في «تاريخه»^(١) .

□ التعليل:

وصف ابن منده شيخه بأنه من أهل المعرفة - أي: بالحديث -، ووصفه غيره بالحفظ - كما سبق - ونقل المتأخرين عنه دليل على اعتبار مكانته في هذا العلم، وهي كلها تدل على وثيقته، لعدم وجود معارض.

وقد أطلق ابن منده هذه العبارة - أعني: «من أهل المعرفة»، كتبت عنه» - على الإمام الحافظ ابن حبان - كما سيأتي - فإذا استصحبنا مكانة ابن حبان، ووصف ابن منده له بمثل هذا الوصف وتنزيله على المترجم، لا شك أنها تدل على قيمة هذه الكلمة في حق سهل.

٤٣ - سويد بن علقمة بن معاذ الأنصاري^(٢):

قال ابن منده: «مجهولٌ، لا تُعرف له صحبةٌ، عقبه بأصبهان، من ولده: إبراهيم بن حيان»^{(٣)(٤)} .

□ التعليل:

حكم ابن منده على المترجم بالجهالة، بل ونص على أنه لا تُعرف له صحبةٌ، وقد تبعه على هذا أبو نعيم، بل إنه نقل ترجمته حرفياً، ولم أقف على ما يخالف ما ذكره ابن منده، ومن تبعه كأبي نعيم، وابن الأثير.

(١) ينظر: تاريخ دمشق ٣٦/٢٥٦، ٢٥٨، ٢٣٤/٥٤، الكشف الحثيث ص(٢٥٠)، لسان الميزان ٥/٢٨٦.

(٢) معرفة الصحابة ٣/١٤٠١، أسد الغابة ٢/٣٧٩، الإصابة ٣/٢٢٧.

(٣) هو إبراهيم بن حيان بن حكيم بن حنظلة بن سويد بن علقمة الأشهلي، ذكره أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ١/١٨٣.

(٤) معرفة الصحابة، رقم (٥٣١).

٤٤ - صالح بن أحمد بن يونس (... - ٣١٦):

قال ابن منده: «أبو الحسين، صالح بن أحمد بن يونس، يعرف بابن أبي مقاتل^(١)، حدث عن الأشج، صاحب غرائب، حدثنا عنه: أبو إسحاق بن حمزة، وكناه^(٢)».

قال ابن حبان: يسرق الحديث، يقلبه، ولعله قد قلب أكثر من عشرة آلاف حديث فيما خرَّج من الشيوخ والأبواب، شهرته عند من كتب الحديث من أصحابنا تُغني عن الاشتغال بما قلب من الأخبار، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

وقال ابن عدي: يسرق الأحاديث، ويلزق أحاديث تُعرف بقوم لم يرههم على قوم آخرين لم يكن عندهم وقد رأهم، ويرفع الموقوف، ويوصل المرسل، ويزيد في الأسانيد، وهو بين الأمر جدًّا، تجسُّره على رفع أحاديث موقوفة، وعلى وصل أحاديث مرسله، وعلى أحاديث يسرقها من قوم حتى لا يفوته شيء!

وقال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر.

وقال الدارقطني: كذاب دجال، يحدث بما لم يسمعه، وقال مرة: متروك^(٣).

□ التعليل:

أبو الحسين متفق على ضعفه وطرح حديثه - كما تبين من العرض

(١) هناك راوٍ آخر يدعى: صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، فرَّق بينهما الذهبي وابن حجر في كتابيهما «الميزان» ٢٧٨/٢ و«اللسان» ١٦٤/٣ - ١٦٥، وبتأمل الترجمتين يتضح أنهما لراوٍ واحد، وهذا ما فعله أبو أحمد الحاكم في «الكنى» ٣/٣٩٤: (١٦٠١). وهو ظاهر صنيع ابن منده؛ فإنه لم يُورد راوياً آخر - كعادته في الاستيعاب - وهو الذي رجَّحه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - أيضاً - فقال في تعليقه على الترجمة الثانية من «اللسان»: «وهو ابن أبي مقاتل الماضي بلا شك، وغفل الحافظ عن التنبيه عليه» كما في تحقيقه ل«اللسان» ٢٧٩/٤.

(٢) فتح الباب (٢٤٦) رقم (٢٠٩٨).

(٣) ينظر: «المجروحين» ١/٣٧٣، «الكنى» لأبي أحمد ٣/٣٩٤: (١٦٠١)، «الميزان» ٢/٢٨٨، «اللسان» ٣/١٦٥.

السابق - إلا أن عبارة أبي أحمد الحاكم، وابن منده لا توحى بالضعف الشديد التي تدل عليه كلمات الحُفَاط الذين سبقوهم.

وبإعمال القواعد، فإن جرح ابن حبان، وابن عدي، والدارقطني مقدّم، وقد اتهموه بالوضع، وصرّح به الدارقطني، وجرحهم مفسّر، فهو أولى من وصف ابن منده له بأنه صاحبُ غرائب، فإن هذه قد تطلق أحياناً على بعض الثقات، بله الضعفاء^(١).

٤٥ - عبد العزيز بن الحُصين المروزي:

قال ابن منده: «أبو الأصبغ، وقيل: أبو سهل، عبد العزيز بن الحُصين بن الترجمان المروزي، المؤذن، ضعيف الحديث، حدّث عن عبد الله بن دينار، ومحمد بن مسلم الزهري، كناه البخاري»^{(٢)(٣)}.

قال أبو مسهر - لمّا سأله أبو زرعة الدمشقي عن الأخذ عن عبد العزيز بن الحُصين؟ -: أمّا أهل الحزم، فلا يفعلون^(٤).

وقال ابن المديني: - فيما نقله عنه ابنه عبد الله -: روى عنه معنٌ وغيره، بلائٌ من البلاء، وضعّفه جداً.

وقال ابن معين - في رواية - والدارقطني: ضعيف، وقال ابن معين - في رواية -: ليس بشيء، لا يسوى حديثه فلساً.

وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال مرة: متروك الحديث.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي، منكر الحديث، وهو في الضعف مثل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٥).

(١) ينظر - على سبيل المثال -: تاريخ أصبهان ٢٦٦/١، تاريخ بغداد ٤٧/١٢، الكاشف ٤٧٠/١.

(٢) فتح الباب (٩٧) رقم (٥٩٦).

(٣) روى عنه الوليد بن مسلم، ومحمد بن شعيب بن شابور، وهشام بن عمار، تنظر المصادر الآتية.

(٤) النص في الجرح والتعديل ٢٨٨/١ لكنه بسند منقطع، وقد رواه الخطيب البغدادي موصولاً في تاريخه ٤٣٩/١٠.

(٥) وقد روى عنه ابنه أنه قال عن عبد الرحمن هذا: ليس بقوي الحديث، كان في نفسه =

وقال أبو زرعة الرازي: لا يُكتب حديثه .
 وقال ابن عدي: ضعيف الحديث، بين الضعف فيما يرويه .
 وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال مرةً - فيما رواه
 ابن عساكر في «تأريخه» عنه - حديثه ليس بالقائم .
 وقال أبو عبد الله الحاكم: ثقة، وإن لم يخرجاه!

□ التعليق:

تبين بهذا أن المترجم - كما قال ابن منده - ضعيف الحديث .
 وأما كلمة الحاكم أبي عبد الله، فقد علّق ابن حجرٍ عليها - بعد أن
 ساق جملةً من كلام الأئمة فيه - فقال: «وأعجب من كل ما تقدم، أن
 الحاكم أخرج له في المستدرک، وقال: إنه ثقة!» .
 وهذا ظاهرٌ في الحكم على كلمة الحاكم بالشُّذوذ، وهو كذلك^(١) .

٤٦ - عبد العظيم بن حبيب الفهري:

قال ابن منده: «أبو بكر، عبد العظيم بن حبيب الفهري، حدّث عن
 مالك بن أنس والزبيدي^(٢)، والأعمش بمناكير، كناه محمد بن عمر
 الأوصابي، الحمصي^(٣)» .
 ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما خالف .
 وقال أبو أحمد الحاكم: منكر الحديث .

= صالحاً، وفي الحديث واعياً، ضعّفه علي - يعني: ابن المديني - جداً، ينظر: الجرح
 والتعديل ٢٣٣/٥ .

(١) ينظر: التاريخ الكبير ٣٠/٦، الضعفاء الصغير: (٢٢٥)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)
 ٣٦٦/٤، الجرح والتعديل ٢٨٨/١، ٣٨٠/٥، «الكامل» ٢٨٦/٥، «الكنى» للحاكم ٢/
 ٣٠: (٤٠٧)، سنن الدارقطني ٣٠١/١ ح (٦١٠)، المستدرک ١٧/١، تاريخ بغداد ١٠/
 ٤٣٩، تاريخ دمشق ٢٧٨/٣٦، «اللسان» ٢٨/٤ .

(٢) في المطبوع: الزبيري! وصوابه ما أثبتّه، فإن الزبيري متأخر، والزبيدي - وهو محمد بن
 الوليد - في طبقة مالك . وقد جاء على الصواب في كنى الحاكم ١٦٨/٢: (٥٦٩) .

(٣) فتح الباب (١٣٠) رقم (٩٤٦) .

وقال الدارقطني: ليس بثقة، كثير الغلط، وقال مرة - عن حديث رواه عبد العظيم عن مالك -: تفرد به عبد العظيم، ولم يكن بالقوي في الحديث^(١).

□ التعليق:

وصف ابن منده المترجم بأن عنده مناكير عن بعض شيوخه، وكلام الدارقطني، وأبي أحمد الحاكم أعم، فهما يريان أنه كثير الخطأ، والتفرد عن الأئمة من غير تخصيص ذلك بشيخ معين.

وقد بينت مراده بمثل هذا الاصطلاح عند دراسة اصطلاحاته في الجرح والتعديل^(٢)، وأنه يُطلق هذه اللفظة: (حدث عن فلان بمناكير) في الرواة الذين تضعيفهم متفق عليه، أو على رأي الأكثر، وأن ابن منده يعبر بمثل هذه العبارة، ويمثل بأبرز شيوخ المترجم الذين أكثر الرواية عنه. وهي - بهذا التقرير - لا تعارض مع ما قرره أبو أحمد والدارقطني.

٤٧ - عبد الله بن محمد بن العباس بن بيان الكوفي:

قال ابن منده: «أبو القاسم، عبد الله بن محمد بن العباس بن بيان، الكوفي، البزاز. نزل بغداد، وحدث عن إسماعيل بن بهرام، ومصرف بن عمر، فيه نظر»^(٣).

قال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر^{(٤)(٥)}.

□ التعليق:

وهذه العبارة التي ذكرها ابن منده متفقة مع كلمة أبي أحمد كما هو ظاهر.

(١) ينظر: «الثقات» ٤٢٤/٨، «الكنى» للحاكم ١٦٨/٢: (٥٦٩)، علل الدارقطني ٢٤١/٩، «اللسان» ٤٠/٤.

(٢) في المبحث الرابع من الفصل الثاني، من هذا الباب.

(٣) فتح الباب (٢٨) رقم (٤٥).

(٤) وقد بين ابن حجر - في اللسان ٥٦٨/٤ - وهم الذهبي في نسبة هذا القول للخطيب البغدادي، وهذا التعقب ظاهر لمن قرأ ترجمة الراوي في تاريخ بغداد ١٠٦/١٠.

(٥) ينظر: لسان الميزان ٥٦٨/٤.

٤٨ - علي بن عبد الصمد:

قال ابن منده: «أبو الحسن، علي بن عبد الصمد، يُعرف بـ«ماغمه»^(١)، الحافظ، حدّث عن أبي كامل، وبني أبي شيبة^(٢).

قال الخليلي: حافظ، علام، أخذ العلم من ابن معين.

ونقل الخطيب في ترجمة محمد بن إبراهيم الأنماطي عن أبي نعيم الحافظ قوله: بلغني عن جعفر بن محمد بن كزال، قال: كان يحيى بن معين يلقب أصحابه، فلقب... - فذكر جماعة، ثم قال: ...، وعلي بن عبد الصمد بعلاًن ماغمه، قال: وهؤلاء من كبار أصحابه، وحُفَظَ الحديث. وقال الخطيب: كان ثقةً.

وقال الذهبي: الشيخ المحدث الحافظ^(٣).

□ التعليل:

الرجل ثقة حافظ، وبذلك تتفق كلمة ابن منده مع كلام غيره في الثناء عليه بالحفظ.

٤٩ - عمر بن عمرو العسقلاني:

قال ابن منده: «أبو حفص، عمر بن عمرو بن بشر العسقلاني، حدث عن الثوري وخُلَيد بن دِعْلَج، تُرِكَ حديثُه»^(٤).

قال الأزدي: منكر الحديث.

وقال ابن عدي: حدث بالبواطيل عن الثقات، وعامة ما يرويه موضوع، وهو في عداد من يضع الحديث^(٥).

(١) الذي في كتب التراجم أنه يعرف بـ«علان ماغمه»، فكأن ابن منده اختصر ذلك.

(٢) فتح الباب (٢٣٦) رقم (١٩٩١).

(٣) ينظر: الإرشاد ٢/٦٠٩، تاريخ بغداد ١/٣٨٨، ١٢/٢٨، سير أعلام النبلاء ١٣/٤٢٩، نزهة الألباب ٢/٣٣.

(٤) فتح الباب (٢١٨) رقم (١٨٠٢).

(٥) ينظر: «الكامل» ٥/٦٦، «اللسان» ٦/١٢٧.

□ التعليل:

تبين مما سبق أن الراوي متروك الحديث على أحسن أحواله، كما قال ابن منده.

□ ٥٠ - عنبة:

قال ابن منده: «أبو سليمان، عنبة، عن ثابت، مجهول»^(١). ذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى كما في مختصره «المقتنى»، ولم يذكر فيه شيئاً^(٢).

□ التعليل:

لقد جهدت في البحث عن كلام لأحد فيه، فلم أقف على شيء، وقرأت جميع من اسمه عنبة من «اللسان»، وعدتهم ثلاثة عشر نفساً، فلم أجده فيهم. وخليق براؤ كهذا، ويروي عن ثابت^(٣) - أيضاً - أن يكون مجهولاً كما قال ابن منده، والله أعلم.

□ ٥١ - المبارك بن مجاهد الخراساني:

قال ابن منده: «أبو الأزهر، المبارك بن مجاهد الخراساني، البلخي، المروزي، سكن الري، ومات بها، ليس بالقوي عندهم، وكان قدرياً، ضعيفاً^(٤) جداً»^{(٥)(٦)}.

(١) فتح الباب (٣٩٠) رقم (٣٤٨٥).

(٢) «المقتنى» ٢٩٢/١، «اللسان» ٢٣٧/٦ - ٢٤٥.

(٣) والمعروف أن ثابتاً إذا أطلق، فالمقصود به البُناني، الإمام البصري المشهور، صاحب أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) يحتمل أن تكون مرفوعة على الابتداء، وإلا فالأصل أن تكون منصوبة عطفاً على قوله: كان قدرياً، ونظراً إلى أن المطبوع كثير الأخطاء، فأخشى أن يكون هذا من قلة العناية بتصحيح للكتاب.

(٥) فتح الباب (٩٢) رقم (٥٦٠).

(٦) حدث عن عبيد الله بن عمر، روى عنه سلمة بن الفضل، وعصام بن يوسف، تنظر المصادر الآتية.

نقل البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم عن قتيبة بن سعيد قوله: كان قدرياً، وضعفه جداً^(١).

وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً.

وقال ابن عدي: يروي عنه أهل مرو، وهو مروزي، وليس هو بالكثير الحديث.

وقال ابن حبان: منكر الحديث، ممن ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم^(٢).

□ التعليق:

ومما سبق يتبين أن الثُّقَاد في هذا الراوي على قولين:

القول الأول: مَنْ مَشَّاه، وهو أبو حاتم.

القول الثاني: مَنْ ضَعَّفَه وجَرَّحَه، وهم: قتيبة، وهو ظاهر كلام البخاري، فإنه نقل كلمة شيخه قتيبة في كتبه الثلاثة، وهذا منه إقرار على أقل الأحوال، وابن عدي - حيث أورده في «كامله» -، وابن حبان، وهو أشدُّ الثُّقَاد، وأبو أحمد الحاكم، وابن منده.

وظاهر أن قول الجمهور أرجح؛ فإن جرحه مفسر، كما تبين من كلام ابن حبان وقتيبة بن سعيد.

والقول بالتضعيف هو الذي يميل إليه ابن الجوزي، والذهبي، وصريح صنيع الحافظ ابن حجر.

(١) كلمة (جداً) جاءت في التاريخ الكبير والأوسط، والضعفاء الصغير، كلها للبخاري، والجرح والتعديل و«الكامل»، وهي التي اعتمدها الحافظ في «اللسان»، ولم ترد في سؤالات البرذعي ٦٦٢، ولا في «الكنى» لمسلم ولا ضعفاء العقيلي.

تنظر المصادر الآتية - بعد قليل - بالإضافة إلى المواضع التالية: التاريخ الكبير ٤٢٧/٧، سؤالات البرذعي ٦٦٢/٢، «الكنى» لمسلم ص(٩٦).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير ٤٢٧/٧، التاريخ الأوسط ١٠٥/٢، الضعفاء الصغير (٣٦٥)، الجرح والتعديل ٣٤٠/٨، ضعفاء العقيلي ٢٢٥/٤، المجروحين ٢٣/٣، «الكامل» ٦/٣٢٣، بيان الوهم ٥١٨/٣، لسان الميزان ١٢/٥.

أما ابن الجوزي، فإنه أوردته في ضعفائه، وذكر فيه كلمة قتيبة، وابن حبان، ولم يتعقب ذلك بشيء.

وأما الحافظ الذهبي، فقد أوردته في «المغني»، وقال: ضعفه قتيبة وغيره، إلا أنه قال في «الميزان»: ولم يُترك، ثم أورد كلمة أبي حاتم.

وأما ابن حجر، فإنه أوردته في «اللسان»، وذكر كلمة قتيبة، وابن عدي، وابن حبان، والحاكم أبي أحمد، ثم قال: وذكره ابن الجارود، والدُّولابي، والعُقيلي في الضعفاء^(١).

وظاهرٌ من كلمة الذهبي أنه يميل إلى أن ضعفه ليس بالشديد، وهو في ذلك - فيما يظهر - يجمع بين قول قتيبة ومن وافقه، وبين كلمة أبي حاتم.

وبالجملة، فإن قول ابن منده فيه موافقٌ لقول جمهور النقاد فيه، وهو القول الراجح، والله أعلم.

٥٢ - المتوكل بن فضيل الحداد:

قال ابن منده: «أبو أيوب، المتوكل بن فضيل^(٢) الحداد، ليس بالقوي عندهم»^(٣).

قال البخاري ومسلم: عنده عجائب^(٤).

وقال أبو حاتم: مجهول.

وقال ابن عدي: ليس بالمعروف.

(١) ينظر: الضعفاء لابن الجوزي ٣/٣٣، المغني في الضعفاء ٢/٥٤٠، الميزان ٣/٤٣٢، لسان الميزان ٥/١٢.

(٢) سماه ابن أبي حاتم: متوكل بن الفضيل، وتبعه ابن الجوزي في «الضعفاء»، وبقية المصادر على ما ذكر ابن منده، ينظر: الجرح والتعديل ٨/٣٧٢، «الضعفاء» ٣/٣٤.

(٣) فتح الباب (٦٤) رقم (٣٦٧).

(٤) علق ابن عدي على هذه الكلمة في «الكامل» ٦/٤٢٩ بقوله: «والبخاري يشير في هذا إلى حديث واحد يرويه متوكل هذا».

تنبيه: كذا ورد في المطبوع من «الكامل»: «واحد» والذي يظهر لي أن صوابها: «واه»؛ فالسياق يدل عليها.

وقال الدارقطني: ضعيف^(١).

□ التعليق:

ظهر - بهذا العرض - أن كلمة أبي حاتم وابن عدي تتفق في وصفه بالجهالة، والتي ارتفعت بمعرفة الشيخين والدارقطني له؛ إذ ضعّفوه، بل وظاهرٌ من عبارة الشيخين أن عنده مناكيرٌ، والله أعلم.

٥٣ - محمد بن أحمد العسال (٢٦٩ - ٣٤٩):

قال ابن منده: «أبو أحمد، محمد بن أحمد بن إبراهيم العسال، أحد الأئمة، حدث عن: محمد بن أيوب الرازي، ومحمد بن عبد الله بن الحسن»^{(٢)(٣)}.

قال أبو الشيخ: من كبار الناس في العلم، والإتقان، والحفظ، والمعرفة، مقبول القول، استقصي، وحكم بين الناس، وصنف الشيوخ، وعامة المسند.

وقال أبو بكر بن أبي علي الذكواني القاضي: الثقة، المأمون، الكبير في الحفظ والإتقان.

وقال أبو نعيم: أبو أحمد من كبار الناس في المعرفة، والإتقان، والحفظ، صنف الشيوخ والتفسير وعامة المسند، ولي القضاء.

وقال الخليلي: حافظ، متقن، عالم بهذا الشأن، كان على قضاء أصبهان، من شرط الصحاح.

وقال ابن مردويه - وهو من تلاميذه -: كان العسال يتولى القضاء

(١) ينظر: التاريخ الكبير ٤٣/٨، «الكنى» لمسلم ٦٩/١، الجرح والتعديل ٣٧٢/٨، الكامل في ضعفاء الرجال ٤٢٩/٦، سنن الدارقطني ٢٠١/١ ح (٣٩٥).

(٢) فتح الباب (٥٩) رقم (٣٤٣)، وقد ذكر الذهبي في السير ٧/١٦ أن الحافظ أبا موسى المدني أفرد ترجمته بجزء.

(٣) وممن حدث عنه: أولاده، وابن عدي، وابن منده، وغيرهم. ولأبي أحمد مصنفات كثيرة، منها: «تفسير القرآن»، و«التاريخ»، و«السنة»، و«أحاديث مالك»، وغيرها كثير، تنظر المصادر الآتية.

خليفةً لعبد الرحمن بن أحمد الطبري، وهو أحد الأئمة في علم الحديث فهماً، وإتقاناً، وأمانة.

وقال الحاكم: كان أحد أئمة الحديث.

وقال أبو سعيد النقاش: أخبرنا أبو أحمد العسال، ولم نر مثله في الإتيان والحفظ^{(١)(٢)}.

□ التعليق:

وكلام ابن منده لا يخرج عن كلام أحد من هؤلاء الأعلام في الثناء عليه، ولا غروراً! فهو شيخه، وقد وصفه بأنه: أحد الأئمة.

ولابن منده عبارة أخرى، هي أوضح في الدلالة على مكانة شيخه أبي أحمد العسال عنده، فقد نقل الذهبي عنه قوله: كتبت عن ألف وسبع مئة شيخ، فلم أجد فيهم مثل أبي أحمد العسال وإبراهيم بن محمد بن حمزة^(٣).

والحاصل أن أبا أحمد العسال إماماً، لا نزاع في توثيقه وجلالته رحمته الله.

٥٤ - محمد بن إسحاق بن خزيمة:

قال ابن منده: «أبو بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر النيسابوري، أحد الأئمة في الفقه والحديث، حدث عن: علي بن حُجْر، وإسحاق^{(٤)(٥)}».

سئل ابن أبي حاتم عنه؟ فقال: ويحكم! هو يُسألُ عنا ولا نُسألُ عنه، هو إمام يُقتدى به.

(١) علق الذهبي على ذلك بقوله: قلت: وقد رأى النقاش الحاكمين، والدارقطني، وأبا بكر الجعابي، وأبا إسحاق بن حمزة، وأخذ عنهم، وهو مع ذلك يقول هذا القول! ينظر: السير ٨/١٦.

(٢) ينظر: تاريخ أصبهان ٢/٢٥٣، طبقات المحدثين بأصبهان ٤/٢٢٧، تاريخ بغداد ١/٢٧٠، سير أعلام النبلاء ٨/١٦، تذكرة الحفاظ ٣/٨٨٦.

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء ٧/١٦ - ١١.

(٤) هو ابن راهويه، كما في مصادر ترجمته الآتي بعضها.

(٥) فتح الباب (١٥٩) رقم (١٢٤٣).

وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: لم أر أحداً مثل ابن خزيمة^(١)!
وقال تلميذه ابن حبان: كان أحد أئمة الدنيا: علماً، وفقهاً، وحفظاً،
وجمعاً، واستنباطاً، حتى تكلم في السنن بإسناد^(٢) لا نعلم سبق إليها غيره
من أئمتنا، مع الإتقان الوافر، والدين الشديد.
وقال أبو أحمد الحاكم: كان إمام أهل المشرق في زمانه علماً،
وإتقاناً، ومعرفة.

وقال الدارقطني: كان إماماً ثبتاً، معدوم النظر^(٣).

□ التعليل:

إمامة ابن خزيمة كناية على علم، وهي أشهر من أن تذكر، وفيما تقدم
من إشارات كفاية، وما أجمل قول الذهبي: «ولابن خزيمة عظمة في
النفوس، وجلالة في القلوب؛ لعلمه ودينه، واتباعه السنة»^(٤).

٥٥ - محمد بن الحجاج اللخمي:

قال ابن منده: «أبو إبراهيم، محمد بن الحجاج اللخمي، زاهب
الحديث، قال يحيى بن معين: محمد بن الحجاج الواسطي كان يحدث
بحديث «يطعمني جبريل الهريسة». كان ينزل فضيل الكرخ^(٥)، ليس بثقة،
واسطي، حدث عن عبد الملك بن عمير، كناه البخاري»^{(٦)(٧)}.
قال ابن معين، والدارقطني: كذاب.

- (١) علق الذهبي على هذه الكلمة بقوله: «قلت: يقول مثل هذا وقد رأى النسائي».
- (٢) هكذا في المطبوع، ولعل صوابها: بأشياء، وبها يتضح المعنى.
- (٣) ينظر: «الثقات» ١٥٦/٩، «الكنى» للحاكم ٢/٢١٣: (٦٧١)، سؤالات السلمي للدارقطني رقم (٣٣)، «السير» ١٤/٣٦٥.
- (٤) «السير» ١٤/٣٧٤.
- (٥) في المطبوع - وما أكثر أخطاءه - «فضيل الكرخي»، والتصويب من تاريخ بغداد ٢/٢٨٠، ولم أجد ما يوضح المراد بها في كتب البلدان.
- (٦) ذكر ابن منده كنيته كذلك في الفتح (٣٨) رقم (١٢٤).
- (٧) ممن روى عنه: سريح بن يونس، ومحمد بن سفيان الأسدي، ينظر المصادر الآتية.

وقال ابن معين مرة - كما نقله ابن منده - : ليس بثقة^(١) .
وقال أبو زرعة: يروي أحاديث موضوعة عن عبد الملك بن عمير
وغيره .

وقال البخاري: منكر الحديث .

وقال ابن عدي: وضع حديث الهريسة^(٢) .

وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا تحلُّ
الرواية عنه ولا الاحتجاج به^(٣) .

□ التعليق:

اتفق العلماء على أنه متروك الحديث، لا يجوز الاحتجاج به .
وكلمة ابن منده في الراوي تلتقي مع كلمات الأئمة في تركه وتكذيبه .

٥٦ - محمد بن القاسم الأسدي الكوفي:

قال ابن منده: «أبو إبراهيم، محمد بن القاسم الأسدي، الكوفي،
حدّث عن الأوزاعي، وفطر بن خليفة، كناه محمد بن يحيى الذهلي، ليس
بالقوي عندهم، كذبه أحمد»^{(٤)(٥)} .

قال ابن معين - في رواية - : ثقة، وقد كتبت عنه .

وقال العجلي: كان شيخاً صدوقاً، عثمانياً .

أما الإمام أحمد، فقد كذبه، وقال عنه البخاري والدارقطني: متروك .

(١) وهذه مع أنها مجملة، إلا أن الكلمة الأولى تفسرها .

(٢) وهو حديث حذيفة أن رسول الله ﷺ قال لجبريل: أطعمني هريسة أشدُّ بها ظهري لقيام
الليل، وقد اشتهر محمد بن الحجاج به .

(٣) ينظر: سؤالات الدارمي لابن معين (٢١٤)، سؤالات البرذعي ٣٣٧/١، الجرح والتعديل
٢٣٤/٧، ضعفاء العقيلي ٤٤/٤، والمجروحين ٢٩٥/٢، سؤالات البرقاني (٦٣)، لسان
الميزان ١١٦/٥ .

(٤) فتح الباب (٤٠) رقم (١٣٨) .

(٥) لقبه كاو، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، ويوسف بن عدي، وأبو بكر بن أبي
شيبه، ينظر المصادر الآتية .

وقال أبو حاتم: ليس بقوي، لا يعجبني حديثه.
 وقال أبو زرعة: شيخ.
 وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن محمد بن القاسم
 الأسدي؟ فقال: غير ثقة ولا مأمون، أحاديثه موضوعة.
 وقال النسائي: ليس بثقة.
 وقال ابن عدي - بعد أن ساق بعض أحاديثه -: ولمحمد غير ما
 ذكرت، وعامة أحاديثه لا يُتَابَعُ عليه.
 وقال ابن حبان: كان مَمَّن يروي عن الثقات ما ليس مِنْ أحاديثهم،
 ويأتي عن الأثبات بما لم يحدثوا، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه
 بحال، كان ابن حنبل يكذبه^(١).

□ التعليق:

مما سبق مِنْ عرض أقوال الأئمة يتبين أن قول مَنْ ضَعَّفوه أكثر، وهو
 أيضاً أرحح؛ لسببين:
الأول: أن هذا قول الأكثر.
الثاني: أن قول مَنْ جرحه مفسَّر، بأنه يكذب، وبأن عامة أحاديثه لا
 يُتَابَعُ عليها.
 وأما قول مَنْ وثَّقه وقواه، فهو مرجوح بمن فسَّر جرحه.
 وبهذا يتبين أن قول ابن منده فيه موافقٌ لقول الجمهور، وعبارته فيه
 مقارنة للمتوسطين مِمَّن جرحوه.

**٥٧ - محمد بن حبان، صاحب «التقاسيم والأنواع» المعروف
 بـ«الصحيح» (بعد ٢٧٠ - ٣٥٤):**

قال ابن منده: «أبو حاتم، محمد بن حبان البستي، مِنْ أهل المعرفة،

(١) ينظر: الضعفاء والمتروكين للبخاري (٩٥)، ثقات العجلي (٤١١)، ضعفاء العقيلي ٤/٤
 ١٢٦، الجرح والتعديل ٦٥/٨، المجروحين ٢/٢٨٨، الكامل ٦/٢٤٩، علل الدارقطني
 ٤٠/٤، تهذيب الكمال ٣٠٣/٢٦، «الميزان» ١١/٤، التقريب (٦٢٢٩).

كتبت عنه»^(١).

ابن حبان أحد كبار الأئمة في زمانه، وشهرته في هذا الفن تُغني عن الإطناب في ترجمته، ولكن لا بأس من إيراد شيء من ثناء الأئمة عليه: قال تلميذه الحاكم: كان من أوعية العلم في اللغة، والفقه، والحديث، والوعظ، من عقلاء الرجال.

وقال الخطيب البغدادي: كان ثقةً، ثبتاً، فاضلاً، فهماً.

وقال الإدريسي: كان على قضاء سمرقند مدة طويلة، وكان من فقهاء الدين، وحُفَظَ الآثار، والمشهورين في الأمصار والأقطار، عالماً بالطب والنجوم، وفنون العلوم.

وقال ابن عساكر: أحد الأئمة الرُحَّالين والمصنفين المحسنين.

ومع هذا الثناء العاطر، إلا أنه أخذ عليه أوهام كثيرة في بعض أقواله واختياراته.

وينظر في ذكر هذه الأوهام، والاعتذار عنها له، كتب التراجم^(٢).

□ التعليق:

كلمة ابن منده - تلميذه - فيه تركزت على الثناء عليه بكونه من أهل المعرفة، وهو كذلك - كما تقدم -، ولم يتعرَّضَ لِمَا أخذ عليه من بعض الأوهام، ولعل ذلك لقلَّتها في جانب علمه الواسع، أو لعدم وقوف ابن منده عليها.

وما أجمل استصحاب كلمة الذهبي في هشام بن حسان - لِمَا أشار إلى بعض ما أخذ عليه - في هذا المقام مع حافظ مُطَّلِع، واسع الرواية كابن حبان، حيث قال: «وله أوهام مغمورة في سعة ما روي»^(٣).

وأما كلامه في مسألة النبوة، فهي زلَّة، يمكن أن يُعتدَر له عنه كما بين

(١) فتح الباب (٢٥٦) رقم (٢١٨٢).

(٢) ينظر: تاريخ دمشق ٢٤٩/٥٢، «الميزان» ٥٠٦/٣، لسان الميزان ١١٤/٥.

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء ٣٦٢/٦.

ذلك الذهبي^(١).

وإذا الحبيب أتى بذنب واحدٍ جاءت محاسنُه بألف شفيح

٥٨ - محمد بن عبد الرحمن البياضي (... - ١٣٠):

قال ابن منده: «أبو جابر، محمد بن عبد الرحمن البياضي، مديني اسمه محمد بن عبد الرحمن^(٢)، روى عنه ابن أبي ذئب، منكر الحديث^(٣)». قال الإمام مالك: لم يكن برضا، وفي رواية: ليس بثقة، وقال مرةً يتَّهم بالكذب.

وقال الإمام الشافعي: مَنْ حدث عن أبي جابر البياضي، بيّض الله عينيه.

وقال يحيى القطان، والبخاري، وأبو حاتم: متروك الحديث، زاد أبو حاتم: ضعيف الحديث، ما أقربُه من ابن البيلماني. وقال ابن معين: هو كذاب، وقال مرةً: كلُّ مَنْ روى عنه ابن أبي ذئب فتقَّةٌ، إلا أبا جابر البياضي.

وقال ابن المديني: ليس عندنا من أهل الثقة.

وقال الإمام أحمد، والفلاس: منكر الحديث جداً، إلا أن الفلاس لم يقل: جداً.

وقال أبو زرعة، وابن عدي: ضعيف الحديث.

وقال ابن حبان: كان مِمَّن يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات.

قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وكلام الأئمة في توهينه، وتضعيفه الشديد، كثير^(٤).

(١) ينظر: «الميزان» ٥٠٦/٣، السير ٩٥/١٦ - ٩٦، لسان الميزان ١١٤/٥.
 (٢) كذا في المطبوع، وهو تكرار لا قيمة له. (٣) فتح الباب (١٩٨) رقم (١٦١٢).
 (٤) ينظر: الطبقات الكبرى (القسم المتمم) ص (٢٩٦)، سؤالات ابن أبي شيبة، رقم: (٩٥)، =

□ التعليل:

تبين مما سبق ذكره من كلام الأئمة أن كلمة ابن منده متفقة مع جرحهم لأبي جابر البياضي، وأن الراوي متروك الحديث، منكره، وكلمته - من حيث اللفظ - تتفق مع كلمة الإمام أحمد والفلاس.

٥٩ - محمد بن عبد الله الأنصاري [فق]:

قال ابن منده: «أبو سلمة، محمد بن عبد الله الأنصاري، متروك الحديث، حدث عن مالك بن دينار، روى عنه المتأخرون من أهل البصرة»^(١).
قال العقيلي: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

وقال الأزدي: منكر الحديث جداً، روى عن مالك بن دينار أحاديث معاضيل.

وقال أبو أحمد الحاكم: روى يحيى بن خدام عنه، عن مالك بن دينار أحاديث منكرة، والله أعلم الحمل فيه على أبي سلمة، أو على يحيى.

وقال ابن طاهر: كذاب، قيل: إنه مات وقد زاد على مائة سنة.

وقال الحاكم أبو عبد الله: يروي أحاديث موضوعاً.

وقال ابن حجر: كذبه^(٢).

= التاريخ الكبير ١/١٦٣، الضعفاء والمتروكين للبخاري رقم: (٥٢٣)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٣/١٩٠، ضعفاء العقيلي ٤/١٠٢، الجرح والتعديل ١/٢٣٥، ٧/٣٢٤، المجروحين ٢/٢٥٨، الكامل في ضعفاء الرجال ٦/١٨١، «الكنى» للحاكم ٣/١٣١: (١١٧١)، سير أعلام النبلاء ٧/١٤٧.

(١) فتح الباب (٣٥٩) رقم (٣١٧٠).

(٢) ينظر: ضعفاء العقيلي ٤/٩٦، المجروحين ٢/٢٦٦، تهذيب التهذيب ٩/٢٢٨، «التقريب»: (٦٠١٩).

فائدة: من يقال له محمد بن عبد الله - وهو أنصاري - جماعة، لكن ليس فيهم وضاع - فيما أعلم - غير المترجم، والله أعلم، ينظر: الكشف الحثيث: (٢٣٥).

□ التعليل:

لم تخرج كلمة ابن منده - في دالاتها على ترك الراوي - عمّا أفادته كلمات مَنْ ذكرتهم مِنَ الحُفَّاظِ رحمهم الله تعالى، والله أعلم.

٦٠ - محمد بن علي النقاش (٢٨٢ - ٣٦٩):

قال ابن منده: «أبو بكر، محمد بن علي النقاش، التنيسي، من أهل المعرفة بالحديث، أدرك أبا عبد الرحمن النسائي، وسمع منه»^{(١)(٢)}.

□ التعليل:

لم أجد في ترجمة أبي بكر النقاش كلاماً للمتقدمين عن ابن منده إلا كلمةً للدارقطني - ذكرها عنه الذهبي في «الميزان» - حيث قال فيه: «ثقة». وتظهر قيمة هذه الكلمة كون الدارقطني مِمَّنْ أخذ عنه، كما ذكره في «السير».

ولعل السرّ في ذلك ما قاله الذهبي في «السير»: وكان منزويّاً بتنيس، فلم ينتشر حديثه!

أما المؤلفون في التراجم بعد ابن منده، فإنهم مطبقون على وصفه بالعناية بعلم الحديث.

قال الذهبي عنه: الشيخ، الإمام، الحافظ، الثقة.

وقال السيوطي: وكان مِنْ علماء الحديث.

وقال ابن العماد الحنبلي: وكان مِنَ الحُفَّاظِ والعلماء بهذا الشأن^(٣).

٦١ - محمد بن عمر الجعابي (٢٨٤ - ٣٥٥):

قال ابن منده: «أبو بكر، محمد بن عمر الجعابي، الحافظ، قدم

(١) فتح الباب (١٥٣) رقم (١١٩٨).

(٢) سمع أبا عبد الرحمن النسائي، وابن جرير الطبري، وأبا يعلى الموصلي، وطبقتهم، تنظر المصادر الآتية.

(٣) ينظر: السير ٢٣٤/١٦، العبر في خبر من غير ٣٥٩/٢، طبقات الحفاظ ٣٨٤/١، شذرات الذهب ٧٠/٣.

أصبهان، وحدث عن يوسف القاضي وأقرانه»^(١).

قال الدارقطني - لَمَّا سَأَلَهُ السُّلَمِيُّ: هَلْ تُكَلِّمُ فِيهِ إِلَّا بِسَبَبِ الْمَذْهَبِ؟
فَقَالَ -: خَلَطَ.

وقال الدارقطني - لَمَّا سَأَلَهُ الْحَاكِمُ بِاللَّهِ: هَلْ اتَّهَمَهُ فِي الْحَدِيثِ؟
فَقَالَ -: إِي وَاللَّهِ. ثُمَّ ذَكَرَ الدَّارِقُطْنِي نَمُودَجًا يَبِينُ سَبَبَ تَهْمَتِهِ فِي الْحَدِيثِ،
ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ اتُّهِمَ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ، عِيَاذًا بِاللَّهِ.
وَوَصَفَهُ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ - لَمَّا حَدَّثَ عَنْهُ -: بِالْحَافِظِ.

وقال البرقاني - لَمَّا سَأَلَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِي عَنْهُ -: حَدَّثْنَا عَنْهُ
الدَّارِقُطْنِيُّ، وَكَانَ صَاحِبَ غَرَائِبَ، وَمَذْهَبُهُ مَعْرُوفٌ فِي التَّشْيِيعِ. قُلْتُ: هَلْ
طَعَنَ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِهِ وَسَمَاعِهِ؟ فَقَالَ: مَا سَمِعْتُ إِلَّا خَيْرًا^(٢).

□ التعليل:

تبين أن المترجم حافظ لا نزاع في حفظه، ومطالعة ترجمته في الكتب
توقف المطالع على هذا، إلا أنه - والعياذ بالله - لحق بمذهب أكذب الناس
وأجهلهم: الرافضة، ورق دينه، حتى اتهم في حديثه ودينه بترك الصلاة،
والعياذ بالله.

ووصف ابن منده له - كما هو ظاهر - لا يتجاوز الحفظ، وهو لا يعني
التوثيق في الديانة، وهو في ذلك جارٍ على سنن أكابر المحدثين - المعتمدين
بإخراج الصحيح، وعلى رأسهم: الشيخان - الذين يصفون الراوي فيما يتعلق
بالحفظ والضبط؛ إذ هذا غرضهم، ولا يردون روايته لمجرد مذهبه العقائدي ما
دام ضابطاً متقناً، وهذه المسألة أشهر من أن يمثّل لها، فمطالعة الصحيحين، أو
أحدهما كافية في التدليل عليها، فقد روى البخاري عن عمران بن حطان، وهو
من غلاة الخوارج، وروى مسلم عن عدي بن ثابت، وهو من دعاة الشيعة.

(١) فتح الباب (١٥٣) رقم (١١٩٩).

(٢) ينظر: سؤالات السلمي رقم: (٣٩٩)، مستدرك الحاكم، سؤالات الحاكم رقم: (٢٢٥)،
تاريخ بغداد ٢٦/٣، تاريخ دمشق ٤١٩/٥٤، السير ٨٨/١٦.

٦٢ - محمد بن مخلد الرعيني :

قال ابن منده: «أبو أسلم، محمد بن مخلد الرعيني، المصري^(١)، حدث عن مالك بن أنس بمناكير»^(٢).

محمد بن مخلد الرعيني حمصي، يكنى أبا أسلم، روى عن مالك بن أنس، وإسماعيل بن عياش، وسليمان بن أبي كريمة، وعنه: محمد بن مصفى الحمصي، وسعد بن محمد البيروتي.

قال أبو حاتم: لم أر في حديثه منكرًا.

وقال ابن عدي: يحدث عن مالك وغيره بالبواطيل، وهو منكر الحديث عن كل من يروي عنه.

وذكره أبو أحمد الحاكم في «الكنى»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقال الدارقطني - في غرائب مالك -: متروك.

وقال الخليلي^(٣): يروي عن مالك أحاديث لا يتابع عليها، يتفرد بها، وهو صالح^(٤).

□ التعليق:

اتضح من سياق كلمات الحُفَاط أنهم مختلفون فيه على قولين:

(١) جاءت نسبته إلى مصر في التاريخ الكبير ١/٢٤١، و«المقتنى» ١/٨٦، وربما نُسبَ إلى حمص، كما في الجرح والتعديل ٨/٩٢، و«الكامل» ٦/٢٥٦، والمغني في الضعفاء ٢/٦٣٠؛ لأنه رحل إلى حمص، ولا تعارض بين هذا وذاك، فإن (الرعيني) - بضم الراء، وفتح العين المهملة، وبعدها الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وفي آخرها النون - هذه النسبة إلى ذي رعين من اليمن، وكان من الأقيال، وهو قبيل من اليمن، نزلت جماعة منهم مصر، الأنساب ٣/٧٦.

(٢) فتح الباب (١٠٤) رقم (٦٥٢).

(٣) كلمة الحافظ الخليلي هذه أثبتها محقق «الإرشاد» في صلب الكتاب، معتمداً على ذكر ابن حجر لها في «اللسان» ٥/٣٧٥!!

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٨/٩٢، الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٢٥٦، «الكنى» للحاكم ٢/٧٥: (٤٤٦)، والإرشاد ١/٢٦٤، لسان الميزان ٥/٢٩٦، ٧/٤٩٦.

القول الأول: مَنْ لَمْ يَرَ بِهِ بِأَسَاءً، وَلَمْ يَرَ فِي حَدِيثِهِ مَا يُوجِبُ رَدَّهُ، وَهُوَ أَبُو حَاتِمٍ.

القول الثاني: هو مذهب جمهور النقاد، وهو تضعيفه، والحكم على رواياته بالترك، وهم: ابن عدي، والدارقطني، والخليلي.

وظاهر أن ابن منده يختار القول الثاني، وهو أرجح؛ لأن جرح المجرّحين مفسّر، وأبو حاتم إنما نفى علمه، ومن حفظ حجةً على من لم يحفظ.

بقي الترجيح بين رأي ابن عدي والدارقطني، وبين ابن منده والخليلي.

والذي يظهر لي أنه لا تعارضَ بينها أصلاً، بل غاية ما هنالك أن ابن منده والخليلي خصصا النكارة بحديثه عن مالك، بينما رأى ابن عدي والدارقطني أن الضعف والنكارة غير مختصة بشيخ من شيوخه، كما هو صريح عبارة ابن عدي.

والذي يظهر لي أن سبب تخصيص ابن منده والخليلي بذكر مالك؛ لأنه أشهر شيوخه، ولأن له أصحاباً كثيرين، ومثله يتبين من ينفرد عنه، بخلاف بقية شيوخه، فليس لهم من الشهرة كشهرة مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وثمة مرجح آخر، وهو أن ابن عدي تبين له - من خلال سبره لحديث الراوي - أن حديثه منكر كلفه، لا فرق بين مالك وغيره.

وأما قول الخليلي: صالح، فهذا محمول على الصلاح المتعلق بديانة محمد بن مخلد، والله أعلم.

٦٣ - محمد بن يحيى بن زكريا الحرّاني:

قال ابن منده: «أبو بكر، محمد بن يحيى بن زكريا الحرّاني، أحد الثقات، حدث عن الثُّفيلي، كناه أبو عروبة الحرّاني»^(١).

(١) فتح الباب (١١٢) رقم (٧١٢).

ذكره أبو أحمد في «الكنى» ولم يزد على قوله: كناه لنا أبو عروبة
الحراني^(١).

□ التعليل:

لم أقف له على ترجمة - بعد البحث الكثير - في المصادر الممكنة،
وكلمة ابن منده فيه تدلُّ على أن استفادته من أبي أحمد الحاكم استفادةً
الناقد، لا الناقل المجرد.

٦٤ - وهب بن وهب بن كثير (... - ٢٠٠):

قال ابن منده: «أبو البخترى، القاضي وهب بن وهب بن كثير بن
عبد الله بن زمعة بن الأسود القرشي، عن عبيد الله بن عمر، وجعفر بن
محمد، صاحب مناكير، قال البخاري: أبو البخترى: وهب بن وهب، سكتوا
عنه»^(٢).

قال ابن معين: كذاب خبيث، يضع الأحاديث.
وقال الإمام أحمد: مطروح الحديث، وقال مرة: كان قاضياً، كان
كذاباً يضع الحديث، روى أشياء لم يروها أحدٌ، وقال مرة: أبو البخترى
أكذب الناس.

وقال البخاري: سكتوا عنه. كان وكيعٌ يرميه بالكذب.
وقال الجوزجاني: كان يكذب، ويجسر، فسقط ومال.
وقال أبو حاتم: كان كذاباً.
وقال أبو زرعة: كذاب، وقال - لما سأله ابن أبي حاتم عنه -: لا
تجعل في حوصلتك شيئاً من حديثه.
وقال ابن عدي: ممن يضع الحديث.
وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث^(٣).

(١) ينظر: «الكنى» للحاكم ١٩١/٢: (٦١١). (٢) فتح الباب (١٦٥) رقم (١٣٠١).
(٣) ينظر: التاريخ الكبير ١٦٩/٨، أحوال الرجال: (١٣٤)، سؤالات البرذعي ٦٦٦/٢،
الجرح والتعديل ٦/٩، ٢٥، «الكامل» ٦٦/٧، «الكنى» للحاكم ٣٢٨/٢: (٨٦٥).

□ التعليل:

الرجل كذاب يضع الحديث باتفاق الأئمة، مِمَّن ذكرتهم أو لم أذكرهم. وقد أوضحت عند دراسة اصطلاحات ابن منده في الجرح والتعديل^(١) أنه يطلق مثل هذه اللفظة على مَنْ رُمي بالكذب، أو كثرت المناكير في حديثه، وُضِعَ جداً، والله أعلم.

٦٥ - يزيد بن عياض بن جعدبة:

قال ابن منده: «أبو الحكم، يزيد بن عياض بن جعدبة الليثي، المدني، حدّث عن شعيب بن عبيد السباق، روى عنه: عمرو بن دينار، وشيبان بن فروخ، وتكلم فيه»^(٢).

سئل الإمام مالك عن ابن سمعان؟ فقال: كذاب، فقيل له: يزيد بن عياض؟ قال: أكذب وأكذب.

وقال ابن المدني: ضعيف، ضعيف - بال تكرار - ليس بشيء.

وقال ابن معين: ضعيف ليس بشيء، وقال مرة: ليس بشيء، ولا يُكتب حديثه.

وقال أحمد بن صالح المصري: أظن يزيد بن عياض كان يضع للناس، يعني الحديث.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث.

وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال مرة: متروك الحديث.

وقال الجوزجاني: ذهب حديثه، سكت الناس عنه.

وقال النسائي، وأبو أحمد الحاكم: متروك الحديث، زاد الحاكم:

رماه مالك بن أنس.

وقال ابن حبان: كان مِمَّن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، والمقلوبات

(١) في المبحث الرابع من الفصل الثاني، من هذا الباب.

(٢) فتح الباب (٢٥٩) رقم (٢٢٠٨).

عن الثقات، فلما كثر ذلك في روايته، صار ساقط الاحتجاج به .
وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه غير محفوظ^(١).

□ التعليق:

يزيد بن عياض متروك الحديث، ضعيف جداً، وكلام الأئمة فيه كثير،
كله يلتقي على تركه، ورميه بالكذب، وهذا مما لا توحى به عبارة ابن منده،
وهي قوله: تُكَلِّم فيه، وكأن الكلام فيه يسير، أو غير مؤثر، ولذا فإن عبارة
أبي أحمد الحاكم - الذي يستفيد منه غالباً - أدق وأقرب إلى الصواب.

٦٦ - يوسف بن بحر الشامي:

قال ابن منده: «أبو القاسم، يوسف بن بحر بن عبد الرحمن، الشامي،
سكن حمص وكان قاضيها - وربما كان ببجلة - روى عن أبي الحسن محمد بن
مصعب القرقيساني، ليس بالمتين عندهم، روى عنه: أبو محمد عيسى بن
محمد بن صاعد الهاشمي، وأبو عبد الله محمد بن المسيب الأريغاني»^(٢).
ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه شيئاً، وكذا ذكره ابن حبان في
«الثقات».

وقال ابن عدي: ليس بالقوي، رفع أحاديث، وأتى عن الثقات بالمناكير.
وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي^(٣).

□ التعليق:

بهذا العرض يتبين أن الراوي - كما قال ابن منده -: ليس بالمتين عندهم.
وأما ذكر ابن حبان له في الثقات - مع وجود هذا الجرح فيه - فهو مما

(١) ينظر: سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني: (١٦١)، التاريخ الكبير ٣٥١/٨، أحوال
الرجال: (١٢٨)، «الكنى» لمسلم ٢٤١/١، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١/
٢٢٧، «العلل الكبير» للترمذي: (٣٩٠) الجرح والتعديل ٢٨٢/٩، «المجروحين» ٣/
١٠٨، «الكامل» ٢٦٥/٧، «الكنى» للحاكم ٢٣/٤: (١٦٧٠).

(٢) فتح الباب (٣٤) رقم (٩٧).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٢١٩/٩، الثقات: ٢٨٢/٩، «الكامل» ١٧٠/٧، تاريخ بغداد
٣٠٥/١٤، لسان الميزان ٣١٨/٦.

يدل على ضعف الاعتماد على مجرد ذكر ابن حبان للراوي في كتابه هذا.

❖ الكنى ❖

٦٧ - أبو الأسود المالكي :

قال ابن منده: «أبو الأسود المالكي، حدّث عن أبيه، عن جده، روى حديثه بقية، عن خالد بن حميد المهري، ذكره أبو سعيد بن يونس في المصريين، حديثه ليس بالقائم»^(١).

قال أبو أحمد الحاكم: ليس حديثه بالقائم^(٢).

ولم أجد فيه كلاماً - بعد البحث الكثير - لغير أبي أحمد الحاكم. وقد ترجم له الحافظ في «اللسان»، وذكر كلمة أبي أحمد، وأضاف أنه روى عن أبيه عن جده حديث «ما عدل وال تجر في رعيته». وهو حديث رواه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني»، وابن عساكر في «تاريخه»^(٣)، ولما ترجم الحافظ في «الإصابة لأبي الأسود، ذكر أن ابن أبي حاتم أورد في ترجمة عبد الله بن الأسود القرشي الحديث الآنف الذكر. ولم أجد في المطبوع من «الجرح والتعديل»، فإله أعلم^(٤).

□ التعليق:

اتفقت كلمة ابن منده مع كلمة أبي أحمد في شأن أبي الأسود، ولم أقف على ما يعارض قولهما.

٦٨ - أبو أمية الثقفي :

قال ابن منده: «مجهول، حدث عن عرفجة أن علياً كان يأمر بالقيام

(١) فتح الباب (٨٠) رقم (٤٨٣).

(٢) ينظر: «الكنى» للحاكم ٣٧٥/١ رقم (٣١٠)، المغني في الضعفاء ٧٧٠/٢، لسان الميزان ١٠/٧.

(٣) الأحاد والمثاني ١٥٩/٥ ح (٢٦٩٧، ٢٦٩٨)، وتاريخ دمشق ٣٧/٣٤٨، ولسان الميزان ١٤/٩.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٢/٥، والإصابة ٧/٧.

في رمضان، رواه عبد الرزاق^(١)، عن محمد بن عمارة عنه، أخبرنا محمد بن محمد بن الأزهر، ثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن أبي خالد، عن أبي أمية الثقفي، عن نافع، وأراه ابن يعلى^(٢).

□ التعليق:

هذه الكلمة الأخيرة من ابن منده، أشار فيها إلى أن المترجم يُحتمل أن يُرادَ به الذي حدّث عن عرفجة، ويحتمل أنه الذي حدّث عن نافع مولى ابن عمر - وقد تقدم قريباً^(٣) - ثم رجّح أنه: ابن يعلى، الذي حدّث عن نافع. والظاهر أن ابن منده في ذلك متابعٌ لأبي أحمد الحاكم، فإنه جعل ترجمة أبي أمية هذا في الذي روى عن يعلى، فقال في «الكنى»: «أبو أمية: إسماعيل بن يحيى، ويقال: ابن يعلى الثقفي، البصري...، ليس بالقوي عندهم»^(٤).

٦٩ - أبو أيوب اليمامي:

قال ابن منده: «أبو أيوب اليمامي، حدث عن عبد الله بن دينار، مجهول»^(٥).

□ التعليق:

بحثت عن هذا الراوي كثيراً، فلم أجد ما يبيّن حاله، ولم يترجم له أبو أحمد الحاكم الذي استفاد منه ابن منده كثيراً في كتابه الكنى. ويمكن القول - أيضاً -: إن راوياً يروي عن مثل عبد الله بن دينار، ولا يوجد له ذكر في كتب التراجم خليقاً بأن يُوصَفَ بالجهالة كما صنع ابن منده، والله أعلم.

٧٠ - أبو بشر الفقيمي:

قال ابن منده: «أبو بشر الفقيمي، مجهول، حدث عن إبراهيم بن

(١) في المصنف ٢٥٨/٤. (٢) فتح الباب (٧٥) رقم (٤٤٦).

(٣) وأنه قال فيه: ليس بالقوي عندهم، تنظر ترجمة إسماعيل بن يعلى.

(٤) ينظر: «الكنى» للحاكم ١/٣٤٢: (٢٦٤). (٥) فتح الباب (٦٥) رقم (٣٧٨).

أدهم، روى عنه: مؤمل بن إهاب»^(١).

□ **التعليق:**

بعد البحث لم أقف على ترجمة له توضّح رأي غير ابن منده من النُّقَّاد في أبي بشر، وقد ترجم له أبو أحمد الحاكم في «الكنى» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٢).

٧١ - أبو بشر الموصلي:

قال ابن منده: «أبو بشر الموصلي، مجهول، حدث عن أبي إسحاق السَّبَّيحي، روى عنه: عامر بن سيار»^(٣).

□ **التعليق:**

لم أقف - بعد البحث - على ترجمة له توضّح رأي غير ابن منده من النُّقَّاد في أبي بشر الموصلي، ولم يترجم له أبو أحمد الحاكم.

٧٢ - أبو جارية الأنصاري:

قال ابن منده: «أبو جارية الأنصاري، مجهول، روى حديثه حرب بن ثابت، عن إسحاق بن جارية، عن جده في الصحابة»^(٤).

لم أقف له على ترجمة، لكن قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة»: أبو جارية الأنصاري، حدث عن النبي ﷺ أنه قال: «القرآن كله صواب»، وروى حديثه حرب بن ثابت، عن إسحاق بن جارية، عن أبيه، عن جده، ذكره ابن منده هكذا، والدارقطني في «المؤتلف» رواية جارية بن إسحاق، عن أبيه، عن جده أبي الجارية في الصلاة على النجاشي، وتبعه ابن ماكولا! اهـ.

ولم يذكره أبو أحمد الحاكم في «الكنى».

وقد وقع له ذِكرٌ في ترجمة حفيده إسحاق في التاريخ الكبير وغيره،

(١) فتح الباب (١٦٢) رقم (١٢٧٤).

(٢) ينظر: «الكنى» للحاكم ٣/٢: ٣٠٥ (١٤٣).

(٣) فتح الباب (١٥٩) رقم (١٢٤٣). (٤) المرجع السابق (٢٠١) رقم (١٦٣٩).

لشهرة الحديث الذي أشار الحافظ إليه من روايتهم^(١).

□ التعليق:

المترجم معدود في الصحابة رضي الله عنهم، وقد ذكره ابن منده نفسه في «المعرفة» - كما قال ابن حجر - ولأجل ذلك أورده الحافظ في «الإصابة»، ولكنه يقول عنه - أي: ابن منده - في «فتح الباب»: مجهول! فما مراده؟!

تقدم قريباً^(٢) أن لابن منده اصطلاحاً خاصاً في هذا الباب، وهو أن الصحابي إذا روى عنه تابعي - وإن كان مشهوراً، مثل: الشعبي، وسعيد بن المسيب - يُنسب إلى الجهالة، فإذا روى عنه رجلان صار مشهوراً، واحتجَّ به، والله أعلم.

٧٣ - أبو جعونة:

قال ابن منده: «أبو جعونة، عن هاشم^(٣) الأوقص، مجهول، روى حديثه: بقیة بن الوليد، عن يزيد الجهنني عنه»^(٤).

ذكره البخاري في تاريخه الكبير، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عنه: شيخ يروي الحكايات عن عمر بن عبد العزيز، روى عنه عمرو بن ميمون، وأهل الشام!

وذكره أبو أحمد الحاكم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وترجم له ابن عساكر في «تأريخه»، فقال: «جعونة بن الحارث بن خالد، ويقال: ابن جعونة بن قررة النميري العامري، روى عن عمر بن عبد العزيز، والزهرى، واستعمله عمر بن عبد العزيز على الدروب».

وقال المزني: لا يعرف.

(١) ينظر: التاريخ الكبير ١/٣٨٢، الإصابة في تمييز الصحابة ٧/٣٠.

(٢) في المبحث الرابع من الفصل الثاني في الباب الأول.

(٣) في المطبوع: هشام، وفي بقية المصادر الآتية: هاشم، فأثبتته لأنه أصح.

(٤) فتح الباب (٢٠٨) رقم (١٦٨٩).

وقال الذهبي في «المقتنى»: «أبو جعونة: عن هاشم الأوقص، ولم يصحَّ خبره»^(١).

□ التعليل:

عبارات الأئمة - رحمهم الله - في الحكم على المترجم متقاربة، فهو - بلا شك - ليس بالمشهور، وليس هو من حَمَلَةِ العلم، وهذا ما توحى به عبارة ابن حبان، وابن منده والمزي.

وعبارة الذهبي، فهي لا تخرج عما ذكره من قبله، إلا أنها أفادت أنه حديث صحيح^(٢).

والذي يظهر أن المترجم من حيث العدالة الدينية، فهو ثقة؛ لأن تولية عمر بن عبد العزيز له تعديل عملي منه له، وقد قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في «البداية»: وقد صرح كثير من الأئمة بأن كل من استعمله عمر بن عبد العزيز: ثقة^(٣).

وبهذا يتضح حال هذا الرجل، وأنه من حيث العدالة الدينية ثقة، لكنه في الحديث لا يُعرف، فهو في عداد المجاهيل، بل في عبارة ابن حبان ما يُشعر بأنه من القُصَّاص، وليس من المحدثين، ولعل هذا مراد ابن منده، والله أعلم.

٧٤ - أبو الجهم بن صخير:

قال ابن منده: «أبو الجهم بن صخير، حدث عن سالم بن عبد الله، روى عنه: الوليد بن الوليد، وروى الليث عن أبي الجهم، مجهول»^(٤).

(١) ينظر: التاريخ الكبير ٢/٢٥٠، الثقات ٦/١٥٧، «الكنى» للحاكم ٣/٢٠٣: (١٢٤٩)، تاريخ دمشق ١١/٢٤٢ «المقتنى» في سرد الكنى ١/١٥٠، تنقيح التحقيق ١/٣٠٤.

(٢) والحديث الذي اشتهر به هو حديث ابن عمر مرفوعاً: من اشترى ثوباً بعشرة دراهم حراماً لم يقبل الله تعالى له صلاة ما دام عليه!! وقد وقع فيه اضطراب، وقد نص ابن عساكر في تاريخ دمشق أن الاضطراب من قبل بقية بن الوليد، فقال ١١/٢٤٤: «وذلك الاضطراب في الحديث من بقية؛ فإنه كان يخلط فيه!».

(٣) ينظر: البداية والنهاية ١٢/٧١٠. (٤) فتح الباب (١٩٨) رقم (١٦٠٩).

سئل أبو زرعة عنه، فقال: مديني ثقة.

ذكره أبو أحمد الحاكم في «الكنى»، ولم يذكر فيه شيئاً^(١).

□ التعليل:

توثيق أبي زرعة - إذا أخذ بالمعنى الاصطلاحي - يرتفع به حال الرجل عن حدّ الجهالة، لكنه - بلا ريب - ليس في مصافّ الحُفَّاظ والثقات المشهورين. وإذا حملنا كلمة أبي زرعة على التوثيق المتوجّه إلى العدالة، فإن هذا لا يخالف كلمة ابن منده فيه، وذلك لأمرين:

الأول: أنه يقال: إذا كان هذا ممّن يروي عن سالم - كما ذكر الحاكم وابن منده - فأين كلام الأئمة فيه، وسالم هو سالم في جلالته وإمامته، وكثرة أصحابه؟!

الثاني: أن رواياته نادرة جداً، بل لم أفق له على رواية في كتب السنة المتوفرة بين يدي^(٢).

وهذا التوجيه - أعني: حمل كلمة أبي زرعة على العدالة - أقرب عندي للأمرين اللذين ذكرتهما، والله أعلم.

٧٥ - أبو الحجاج الفرساني:

قال ابن منده: «أبو الحجاج الفرساني، الحافظ الأصبهاني، حدث عن عبّيد الله بن موسى»^(٣).

قال أبو نعيم: كان من الحُفَّاظ، يعارض أبا مسعود الرازي في الحفظ، صنف الشيوخ، توفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين.

ومما يدل على عنايته بالرواية وتبثته: ما جاء في ترجمة علي بن بشر - أحد الضعفاء^(٤) - قول محمد بن يحيى بن منبه: رأيت أبا الحجاج

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣٥٤/٩، «الكنى» للحاكم ١١٤/٣: (١١٥٨)، «المقتنى» ١٥٥/١.

(٢) وقد اجتهدت في البحث عن رواية له في السنة، فلم أجد شيئاً، والله أعلم.

(٣) فتح الباب (٢٦٧) رقم (٢٢٧٧).

(٤) تنظر ترجمته والقصة في: طبقات المحدثين بأصبهان ١٣٨/٢.

الفرساني قد لزم عليّ بن بشر، ويقول: بيني وبينك السلطان؛ فإنك تكذب على رسول الله ﷺ^(١).

فإذا أضيف إلى ذلك ثناء ابن منده عليه بالحفظ، تبين حال الرجل، وأنه ثقة يحفظ.

٧٦ - أبو الحكم^(٢):

قال ابن منده: «أبو الحكم، روى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، مجهول»^(٣).

جهدت في البحث عنه، فلم أجد ما يبين به حاله.

٧٧ - أبو داود السجستاني، صاحب السنن (٢٠٢ - ٢٧٥):

قال ابن منده: «أبو داود سليمان بن الأشعث^(٤) السجستاني، أحد الأئمة»^(٥).

ومثل أبي داود - في إمامته وجلالته - لا يحتاج إلى تفصيل في ترجمته، لكن سأذكر شيئاً يشير إلى مكانته وإمامته:

قال محمد بن إسحاق الصاغاني، وإبراهيم بن إسحاق الحربي - لما صنّف أبو داود كتاب السنن -: «ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديد».

وقال ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا: فقهاً، وعلماً، وحفظاً، ونسكاً، وورعاً وإتقاناً، ممن جمع وصنّف، وذبح عن السنن، وقمع من خالفها، وانتحل ضدها.

وقال أبو عبد الله ابن منده - في موضع آخر من كتبه -: «الذين أخرجوا

(١) ينظر: طبقات المحدثين بأصبهان ١٣٨/٢، تاريخ أصبهان ٣٢٦/٢، تكملة الإكمال ٤/٥٦٤ لأبي بكر البغدادي، «اللسان» ٢٠٧/٤.

(٢) هكذا ذكره غفلاً من أي نسبة. (٣) فتح الباب (٢٥٧) رقم (٢١٩٥).

(٤) في المطبوع: الأعمش!! (٥) فتح الباب (٣٠٧) رقم (٢٦٨٦).

الصحيح وميزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب، أربعة: البخاري، ومسلم، وبعدهما: أبو داود السجستاني، وأبو عبد الرحمن النسائي^(١).

□ التعليل:

أبو داود - كما قال ابن منده: - أحد الأئمة، وكفى.

٧٨ - أبو عمرو^(٢):

قال ابن منده: «مجهول»^(٣).

وقع ذكرُ أبي عمرو هذا في إسنادِ ساقه أبو عبد الله ابن منده في ترجمة تميم - غير منسوب - فقال: «روى حديثه - أي: تميم - عبد الوهاب بن نَجْدَةَ الحَوَاطِي، عن أبي عمرو، عن الليث بن سعد، عن موسى بن عَلَيِّ، عن يزيد بن حُصَيْن، عن تَمِيم، قال: سئل النبي ﷺ عن سبأ: أَرَجُلٌ كَانَ أَوْ امْرَأَةً؟ وذكر الحديث» ثم قال: «أبو عمرو هذا مجهول».

فتعقَّبَه ابن حجر، وقال: «لكن أخرج ابن أبي خيثمة عن عبد الوهاب بن نجدة^(٤)، عن عثمان بن كثير، عن الليث، عن موسى بن علي، عن يزيد بن حصين، عن تميم الداري: أن رجلاً... فذكره. ففيه تعقُّبٌ على ابن منده من وجهين:

أحدهما: قوله: إن أبا عمرو مجهول، فقد عرِفَ أنه عثمان بن كثير». انتهى المقصود من كلام الحافظ.

إذا تحرر أن أبا عمرو هو: عثمان بن كثير، فقد قال الحافظ الهيثمي: لم أر من ذكره بثقة ولا جرح.

قلت: غاية ما وقفت عليه: هو أن الحاكم أخرج له في المستدرک،

(١) الثقات ٢٨٢/٨، شروط الأئمة لابن منده: (٤٢)، تهذيب الكمال ٣٦٥/١١.

(٢) واسمه عثمان بن كثير، ولكنني أورده بكنيته؛ لأن ابن منده أورده هكذا في المعرفة، وهو من أسباب جهالته له، كما سيأتي.

(٣) معرفة الصحابة: رقم (١٤٠) في ترجمة تميم، هكذا غير منسوب.

(٤) وقع في المطبوع: عبدة، والتصويب من كتب الرجال.

وصحَّح إسناده رُوِيَ مِنْ طَرِيقِهِ^(١).

□ التعليل:

الحكم على أبي عمرو بالجهالة يحتمل أن يكون المراد بها خفاء اسمه عليه - كما يشير إليه تعقب الحافظ ابن حجر - ويحتمل أن يكون المراد بها الجهالة الاصطلاحية؛ فإن أبا نُعَيْم قال عن أبي عمرو: «فيه نكارة وجاهالة»^(٢) والله أعلم.

وبعد:

فها هي تسع عشرة ومائة ترجمة^(٣)، نقلت فيها من أقوال الأئمة ما يُعين على تبين حال كلِّ مُترجم، مع محاولة الاستقصاء قدر الطاقة، ثم مقارنة كلام ابن منده في كل ترجمة بكلام من ذكرته من الأئمة، حتى يتَّضح منهجه في جرح الرواة وتعديلهم.

والذي أستطيع قوله - بعد عشرات التراجم التي أظهرت منهجه في علم الجرح والتعديل - ما يلي:

- ١ - أن الإمام أبا عبد الله ابن منده يمكن عدُّه في متوسطي النُّقاد، فلا هو بالمتشدد، ولا هو بالمتساهل، وغني عن القول أن وصف أيِّ ناقد بالشدة والتساهل أمرٌ أغلبيٌّ.
- ٢ - أنه لا يخرج عن عبارات الأئمة، حيث لم أجد له لفظاً انفرد بها.
- ٣ - أنه وإن اختار عبارة أحد الأئمة، فهو اختياراً ناقد لا ناقل.
- ٤ - أنه اصطلاح في باب «الصحابة» على وصف الراوي بالجهالة بوصف خاص، كما تقدم بيانه.
- ٥ - أنه يعتني بعلم الجرح والتعديل كثيراً، ويتَّضح هذا من التأمل في


(١) ينظر: المستدرک ٥٢٤/٤، مجمع الزوائد ٦٠/١، الإصابة في تمييز الصحابة ٣٨١/١.

(٢) معرفة الصحابة لأبي نعیم ٤٥٨/١ رقم (٣٧٠).



(٣) وهو مجموع من تمت دراستهم من رواية الستة، وغيرهم، وهم على التفصيل: (٤١) (واحد) وأربعون) راوياً من رواية الستة، و(٧٨) (ثمانية وسبعون) راوياً من غير رجال الستة.

التراجم التي هي موضع الدراسة، فجميعها لم تنقل من كتاب مختص بالجرح والتعديل، بل هي: إما كتب لا علاقة بها بالجرح والتعديل؛ كالتوحيد والإيمان، والرد على الجهمية، أو كتب في الرجال، لكنها ليست مصنفة في هذا الباب، وهو كتاب: «فتح الباب في الكنى والألقاب». وهذا لا شك يُوحى بعنايته بذلك؛ إذ الظن به لو أنه صنّف استقلالاً في الجرح والتعديل، لآتى في ذلك المصنّف بالفوائد والفرائد، التي تناسب مكانته العلمية، وحفظه وإطلاعه رَحِمَهُ اللهُ، والله تعالى أعلم.





Black plate (406,1)




البَابُ الثَّانِي




منهج ابن منده في علوم الحديث

الفصل الأول: مصنفاته في علوم الحديث

الفصل الثاني: آراؤه في علوم الحديث




Black plate (408,1)






الفصل الأول

مصنفاته في علوم الحديث

المبحث الأول: كتاب «شروط الأئمة»
المبحث الثاني: رسالة في بيان الأخبار، وشرح مذاهب أهل
الآثار ومنهجه فيه



Black plate (410,1)



المبحث الأول

شروط الأئمة

قبل الحديث عن منهج المصنف في هذا الكتاب، يحسن أن نتوقف عند اسم الكتاب، لتتحقق من اسمه الصحيح، فيقال:
النسخة الخطية^(١) التي اعتمد عليها الناشر ليس فيها ذكر لجملة «شروط الأئمة»، بل جاء في أولها ما نصه:

رسالة أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده بن الوليد في بيان فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن وتصحيح الروايات!^(٢).

وهذا العنوان مطابق تماماً لما ذكره أبو سعد السمعاني^(٣) كما في «المنتخب من معجم شيوخه» حيث ذكر رَحِمَهُ اللهُ في ترجمة شيخه أبي عدنان محمد بن أحمد بن المطهر الأصبهاني^(٤)؛ أنه كتب إليه بجميع مسموعاته، ومن جملتها هذه الرسالة.

ولا أدري ما مستند الناشر في نشر الرسالة بهذا الاسم؟!

(١) وهي النسخة نفسها التي صوّرتها من الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، وهي برقم (١٠٥٢)، وهي - في الأصل - مصورة عن المكتبة السليمانية بتركيا، وتقع في ثمان ورقات في أربع عشرة صفحةً ونصف الصفحة، في كل صفحة (٢٩) تسعة وعشرون سطراً، وكتب في آخرها: قوبلت، وقد ألحق الناسخ بآخرها وصية من الحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨) لابن رافع السلامي (ت: ٧٧٤) بمقدار صفحة ونصف.

(٢) شروط الأئمة: (١٧).

(٣) هو أبو سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي، السمعاني، الخراساني، المروزي صاحب المصنفات الكثيرة، له ترجمة في سير أعلام النبلاء ٤٥٦/٢٠.

(٤) ترجم له في «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» ١٣٩٢/٣، وله ترجمة - أيضاً - في سير أعلام النبلاء ٤٥٧/١٩.

اللهم إلا أن يكون مستنده هو قول سبط ابن العجمي في كتابه «التبيين في أسماء المدلسين»^(١) - لَمَّا ترجم للبخاري -: ذكر ابن منده أبو عبد الله في جزء له في «شروط الأئمة» في القراءة، والسماع، والمناولة، والإجازة: أخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها: قال لنا فلان، وهي إجازة...! انتهى^(٢).

وإذا كان من المهم بيان الراجح في الاسم الصحيح للكتاب الذي سماه به مؤلفه، فيمكن القول بأن التسمية الخالية من جملة «شروط الأئمة» هي الأرجح والأصح؛ أي: إن اسم الكتاب الصحيح هو: رسالة في بيان فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن وتصحيح الروايات لثلاثة أسباب:

السبب الأول: أن هذا هو المثبت أول الرسالة، كما تقدم نقل النص. وفي نظري أن هذا أقوى الأسباب المرجحة لاختيار هذه التسمية، ولهذا قدّمته.

وقد كرر المصنف هذه التسمية مختصرةً في أثناء كتابه، في عدة مواضع؛ منها: قوله: «وقد ذكرتُ في شرح الرسالة جميعَ من اتَّفَقَ محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج على الإخراج عنهما في كتابيهما الصحيح...»^(٣).

وكان قبل ذلك قد قال - وهو يتحدث عن طبقات الرواة -: «وطبقة أخرى متروكة وهم على مراتب في الضعف...، وسنذكر أحوالهم وطبقاتهم في شرح لكتابنا هذا، ونبين أمرهم بياناً واضحاً إن شاء الله»^(٤).

السبب الثاني: أن هذا هو الذي ذكره السمعاني في «معجمه»، كما تقدم.

(١) ص(١٧٤).

(٢) الظاهر أن هذا في شرح الرسالة؛ لأن هذا ليس في المطبوع، وانظر: كتاب ابن حجر في «التدليس»؛ فقد نقل كلمة ابن منده من غير أن ينسبها إلى كتاب.

(٣) شروط الأئمة: (٧١). (٤) المرجع السابق: (٣٢).

وإذا علمنا أن شيخه - الذي أجازَه بمسموعاته - ولد سنة (٤٣٤) أربع وثلاثين وأربع مئة^(١) - فإنَّ بين ولادته ووفاته ابن منده قرابةً تسع وثلاثين سنة، فإن هذا يؤكد أن هذه هي التسمية الصحيحة.

والظاهر أن هذه التسمية - بإدراج «شروط الأئمة» - متأخرة، فإن سبط ابن العجمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إنما توفي سنة إحدى وأربعين وثمانمائة (ت: ٨٤١)^(٢)؛ أي: إن بين وفاته ووفاته شيخ ابن السمعاني - وهي سنة (٥١٦) -: ثلاثمائة وخمسة وعشرين سنة.

السبب الثالث: أنه هو المطابق لمضمون الرسالة؛ فإنَّ مَنْ قرأها، لن يجدَ فيها كلاماً على شروط الأئمة إلا لِمَاماً، والله أعلم.

وبعدُ: فإذا تحرر اسمُ هذا الكتاب، فليكن الحديثُ عن منهج المصنف فيه، والذي يمكن إيضاحُه في المعالم التالية:

١ - افتتح كتابه بمقدمة حافلة ضمَّنها المسائل الآتية:

أ - وجوب الإيمان بالنبِيِّ ﷺ، وطاعته في أمره ونهيه.

ب - استطرده في بيان أن الرسول ﷺ بلغَّ البلاغ المبين، فأوضح المحكم، وبين المجمل.

قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فكان صلى الله عليه وآله وأصحابه وأزواجه وسلم للمُحَكَّم مبلَّغاً، وللتأويل مُبَيَّنّاً، وللمجمل مفسِّراً، فلم يبق من دين الله شيء يخرج عن جملة كتابه، ولا سنة نبيه ﷺ! (٣).

ج - أشار إلى فضيلة الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وعظيم منَّتهم في نقل الشريعة، حيث نقلوا أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، بل وسكناته.

قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فاجتهدوا، ونصحوا، وبلغوا عن تواترٍ وآحادٍ في حياة رسول الله ﷺ، وبعد وفاته، كما أمرهم الله ﷻ» (٤).

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٥٧/١٩. (٢) كما في ذيل تذكرة الحفاظ ٣١٥/١.

(٣) شروط الأئمة (٢١). (٤) المرجع السابق (٢٥).

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

كما أشار إلى جهدهم في الذب عن حياض الدين، والمحافظة على بيضة الإسلام أن تكسر، منوهاً بجهود الصحابة رضي الله عنهم في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه بقتال المرتدين، وجمع القرآن.

د - أشاد بما قام به التابعون لهم بإحسان - رحمهم الله - من العناية بالقرآن، ونقل الشريعة التي تلقوها من الصحابة رضي الله عنهم.

قال رضي الله عنه: ثم أخذ التابعون بإحسان عنهم، فقاموا بتلاوته، وعملوا بمحكمه، وآمنوا بمتشابهه، وقالوا: كل من عند الله، فلم يختلفوا في آية منه... فهم الذين بلغوا عن الصحابة ما جاؤوا به عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة، ونقلوا فرائضه، وحدوده، وأوامره، ونواهيه، وناسخه ومنسوخه...! ^(١).

٢ - وفي استطراده في الحديث عن التابعين وأثرهم في نقل الشريعة، بين مراتبهم في العلم، وتفاوت منازلهم في الحفظ والفهم.

يقول رضي الله عنه: «ثم فضل بعضهم على بعض ^(٢) فيما علمهم من العلم؛ ليكون التفاوت في الرتب، والاختلاف باعثاً لهم على الخوض في التعليم، وسبباً إلى التوسعة في طلب العلم ورحمة بهذا الخلق...» ^(٣).

ثم بين أنهم ثلاث طوائف:

الطائفة الأولى: قصدت «تعليم القرآن، وحفظه، ومعرفة اختلاف القراءات فيه، ومعانيه ومشكله، ومتشابهه، وغريبه، ومصادره» ^(٤).

الطائفة الثانية: قصدت «تعليم فرائضه، وأحكامه، وحظره، وإباحته، وأوامره، وزواجره، وناسخه ومنسوخه، وما يستدلون به من ذلك على السنن والآثار» ^(٥).

الطائفة الثالثة: قصدت «حفظ جملته، وإدامة تلاوته درساً، وقراءةً،

(٢) أي: التابعين رحمهم الله تعالى.

(٤) المرجع السابق (٢٨).

(١) شروط الأئمة (٢٧).

(٣) شروط الأئمة (٢٨).

(٥) المرجع السابق (٢٩).

مِنْ غير أن يعرفوا منه معنىً في الإعراب، ولا وجهاً في قراءة، ولا عدد آي، ولا معنى، ولا مشكلاً»^(١).

٣ - بعد أن فرغ مِنْ بيان أقسام حَمَلَةِ القرآن، شرع في بيان أحوال نَقَلَةِ الآثار والسنن مِنْ جهة الفهم، وقَسَمَهُم - أيضاً - ثلاث طبقات:

الطائفة الأولى: قصدت «حفظ الأسانيد مِنَ الروايات عن رسول الله ﷺ وأصحابه...»، فاشتغلت بتصحيح نَقْلِ الناقلين عنهم، ومعرفة المسندِ مِنَ المتصل، والمرسلِ مِنَ المنقطع، والثابتِ مِنَ المعلول، والعدلِ مِنَ المجروح، والمصيبِ مِنَ المخطئ، والزائدِ مِنَ الناقص، فهؤلاء حُقِّقَ العلم والدين، النافون عنه تحريفِ غالٍ، وتدليسِ مدلس، وانتحالِ مبطل، وتأويلِ جاحدٍ، ومكيدةِ ملحدٍ...»^(٢).

الطائفة الثانية: «اشتغلت بحفظ اختلاف أقاويل الفقهاء في الحرام والحلال، واقتصروا على ما ذكرت أئمة الأمصارِ مِنَ المتون عن رسول الله ﷺ، وعن الصحابة في كتبهم، وقصروا عمّا سبقت إليه أهل المعرفة بالروايات، وثابت الإسناد، وأحوال أهل النقلِ مِنَ الجرح والتعديل، فهم غيرُ مستغنين عن أهل المعرفة بالآثار عند ذكر خبر - عن الرسول ﷺ، أو الصحابة، أو التابعين لهم بإحسان - فيه حكم؛ ليعرفوا صحة ذلك مِنْ سقمه، وصوابه مِنْ خطئه»^(٣).

الطائفة الثالثة: طائفة «أكثرَت الجَمَع والكتابة، غير متفهمين في متن، ولا عارفين بعلّة إسنادٍ، فإنهم^(٤) في الجمع والاستكثار والتدوين، فهم داخلون - إن شاء الله - في قول رسول الله ﷺ «رحم الله امرءاً سمع مقالتي حتى يبلِّغها مَنْ هو أفقه منه» وكلٌّ - والحمد لله - على خيرٍ كثيرٍ»^(٥).

(١) شروط الأئمة (٢٩).

(٢) المرجع السابق (٣٠).

(٣) هكذا في المطبوع والمخطوط، ووجه ذلك: فإنهم في الجمع والاستكثار والتدوين؛ أي: مشتغلون.

(٤) شروط الأئمة (٣٠ - ٣١).

(٥) المرجع السابق (٢٩).

٤ - ثم بعد أن فرغ من بيان أحوال نَقَلَةِ الآثار والسنن من جهة الفهم، أخذ في بيان مرتبهم ومنازلهم من جهة الإتقان والضبط، وقسمهم ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: «مقبولة باتفاق، وهم على رُتَبٍ ومنازلٍ، فليس الحافظ المتقن، المؤدي كما سمع، كالمؤدي على المعنى، الواهم في بعض ما يؤدي ويحدِّث، ولا المؤدي الثقة من كتابه - ممن لا معرفة له بما يؤدي - كالحافظ المتقن»^(١).

الطبقة الثانية: طبقة «قَبِلَها قومٌ، وتركها آخرون؛ لاختلاف أحوالهم في النقل والرواية»^(٢).

الطبقة الثالثة: طبقة «متروكة»، وهم على مراتب في الضعف، فليس الواهم المخطئ الذي دخل الوهم والخطأ عليه من سوء حفظه، أو علة لحقته، فترك حديثه لكثرة اضطرابه فيها كالمتهم، ولا المتهم منهم كالمصرح بالكذب والوضع»^(٣).

٥ - انتقل إلى حديث مفصل عن الطبقة الأولى - المقبولة باتفاق - واستطرد كثيراً في الحديث عن هذه الطبقة، بحيث استغرق كلامه فيها قريباً من نصف الرسالة^(٤).

وقد وصفهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فقال: هم أئمة الدين، وحُفَاطُهُ، الذين تقدم ذكرهم وصفتهم، وإليهم انتهى علم الأسانيد، وبهم تلزم الحجة على من خالفهم، ويُقبل انفرادهم؛ إذ كانوا المقدمين في عصرهم لمعرفتهم بما جاء عن الرسول رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثم عن الصحابة بعده، وعن التابعين، ومن بعدهم بإحسان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ^(٥).

وخلاصة كلامه على هذه الطبقة فيها ينتظم العناصر التالية:

أ - نقل كلمة الإمام علي بن المديني - المشهورة - في الرواة الذين

(١) شروط الأئمة (٣٢).

(٢) المرجع السابق (٣٢).

(٣) المرجع السابق (٣٢).

(٤) من ص (٣٢ - ٦٨).

(٥) المرجع السابق (٣٢).

تدور عليهم الأسانيد، وابتدأ بالسته المشهورين في زمانهم؛ وهم:
 الزهري (ت: ١٢٤) في المدينة، وعمرو بن دينار (ت: ١٢٦) بمكة،
 وقتادة (ت: ١٢٦)، ويحيى بن أبي كثير (ت: ١٢٩) في البصرة^(١)، وأبو
 إسحاق السبيعي (ت: ١٢٧)، والأعمش (ت: ١٤٨) في الكوفة^(٢).

ثم ساق بقية كلمة ابن المديني التي انتهت عند ذكر من انتهى إليهم
 علم من سبقهم إلى أن بلغ طبقة عصره، وهم ستة من شيوخه أو من كان
 في طبقتهم؛ وهم:

يحيى القطان (ت: ١٩٨)، ويحيى بن أبي زائدة (ت: ١٨٢)، ووكيع
 (ت: ١٩٩)، وابن المبارك (ت: ١٨١)، وابن مهدي (ت: ١٩٨)، ويحيى بن
 آدم (ت: ٢٠٣)^(٣).

ب - بعد أن أكمل كلمة ابن المديني، شرع المصنّف في التوسّع في
 بيان أعلام آخرين يرى أنهم يلحقون بتلك الطبقات التي ذكرها ابن المديني،
 مع اعتراف ابن منده نفسه بأنهم دون من ذكرهم ابن المديني في الرواية
 واللّقي، وعلّل ذكره لهم بثلاثة أمور:

الأول: أنهم ممن قبل الأئمة انفرادهم، وجعلوا حجة على من
 خالفهم.

(١) وقع في المطبوع والمخطوط، ص(٣٤): «ولأهل مكة عمرو بن دينار...، ويحيى بن
 أبي كثير...، ولأهل البصرة قتادة بن دعامة السدوسي...، ولأهل الكوفة أبو
 إسحاق...».

والملاحظ أنه لم يُنسب علم يحيى إلى بلد كبقية الرواة، والظاهر أن هذا وهم من
 الناسخ، والصواب ذكر يحيى بعد قتادة، ليكونا الراويين اللذين يدور إسناد أهل البصرة
 عليهما، فإن النص في عدة مصادر - ومنها العلل لابن المديني نفسه - يجعل يحيى بعد
 قتادة.

ينظر: العلل لابن المديني (٣٩ - ٤٥)، الجرح والتعديل ٣٣/١، ٥٩، ١٢٨، ١٨٦،
 ٢٣٤، المحدث الفاصل (٦١٤ - ٦١٥)، تذكرة الحفاظ ٣٦٠/١، سير أعلام النبلاء ٩/
 ٥٢٦.

(٢) ينظر: شروط الأئمة (٣٤). (٣) ينظر: المرجع السابق (٣٥ - ٤٠).

الثاني: أنهم كانوا في عصرهم أئمة.

الثالث: أنهم ممن احتج بهم الأئمة الأربعة الذين أخرجوا الصحيح، وميّزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب: البخاري، ومسلم، وبعدهما: أبو داود، وأبو عبد الرحمن النسائي.

ومن بعدهم - ممن أخذوا طريقتهم، وقصدوا قصدهم، وإن كانوا دونهم في الفهم -: عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، وأبو عيسى الترمذي، وابن خزيمة، وأحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل^(١).

ثم استورد ابن منده رحمته الله في ذكر هؤلاء استطراداً طويلاً، وطريقته في ذلك:

أنه يذكر حملة العلم في كل بلد حسب طبقاتهم، إلى أن يفرغ منهم، ثم ينتقل إلى بلدٍ أخرى، فبدأ بأهل المدينة، مبتدئاً بالزهري، ومنتهاً بإسماعيل بن أبي أويس، ابن أخت الإمام مالك، ثم ثنى بأهل مكة، وثلاث بأهل اليمن، وربيع بأهل الكوفة، وخمس بأهل البصرة وواسط، وست بأهل الشام والجزيرة، وسبع بأهل مصر وأيلة، وثمان بأهل خراسان والرّي، والجبل^(٢)، ثم قال رحمته الله:

«ثم انتهى علم جميع من ذكرناهم من المتقدمين إلى هؤلاء الأئمة، وهم: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبو بكر، وعثمان ابنا أبي شيبة، وأبو خيثمة زهير بن حرب، ومحمد بن عبد الله بن نُمير.

ومن بعدهم انتهى علم جميع من ذكرناهم من أهل الأمصار، وأئمة البلدان إلى هؤلاء نفر - وهم أهل المعرفة، والصحيح - وهم:

البخاري، والحسن الحلواني، والذهلي، والدارمي، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، ومسلم، وأبو داود السجستاني، وأبو عبد الرحمن

(١) ينظر: شروط الأئمة (٤٢ - ٤٣). (٢) ينظر: المرجع السابق (٤٤ - ٦٨).

النسائي، فهؤلاء الطبقة المقبولة بالاتفاق وبعلمهم يحتجُّ على سائر الناس^(١).

٦ - ثم انتقل إلى الحديث عن الطبقة الثانية، التي وصفها - فيما سبق - بقوله عن تلك الطبقة: «قَبَلَهَا قَوْمٌ، وتركها آخرون؛ لاختلاف أحوالهم في النقل والرواية»^(٢)، ثم ذكر جملةً من هؤلاء الرواة، وبيّن أنهم: إمّا أن يكون أخرج عنهم البخاري، وتركهم مسلم، أو أخرج عنهم مسلم وتركهم البخاري، لكلام في حديثه أو غُلُوٌّ في مذهبه.

ثم بيّن أن أبا داود والنسائي - وجميع مَنْ أخذ طريقتهم في الحديث - تبعًا للشيخين - البخاري ومسلم - في ذلك.

وأشار إلى أنه بيّن - على وجه التفصيل - في شرح رسالته هذه أسماء مَنْ أخرج لهم الشيخان على الاتفاق والانفراد، وطريقة إخراج الشيخين أو أحدهما، هل هي على سبيل الاحتجاج أو الاستشهاد، ثم قال رَحِمَهُ اللهُ:

«وكل هؤلاء مقبولون على مذهب أبي داود السجستاني، وأبي عبد الرحمن النسائي، إلا نفر، نذكرهم، ونبين مذهبهم فيهم، إن شاء الله تعالى»^(٣).

٧ - ذكر بعد هذا الاستطراد الطويل كلمات عن بعض الحفاظ تتعلق بالثناء على بعض أصول الإسلام، أو بيان شرطٍ من شروطها، وبيان ذلك على النحو التالي:

أ - نقل كلمة النيسابوري في الثناء على صحيح مسلم، وأنه أصحُّ كتاب تحت أديم السماء.

ب - نقل كلمة شيخه محمد بن يعقوب الأخرم في أنّ الشيخين - البخاري ومسلم - قلّ ما يفوتُّهما شيءٌ من الحديث الصحيح.

ج - نقل كلمة شيخه محمد بن سعد الباوردي في مذهب النسائي فيمن

(١) شروط الأئمة: (٦٧ - ٦٨) بتصرف. (٢) المرجع السابق (٣٢).

(٣) ينظر - فيما تقدم - المرجع السابق (٧١).

يخرِّج له مِنَ الرجال، وأنه يُخَرِّجُ عن كلِّ مَنْ لم يُجَمِّعْ على تركه،
وأن أبا داود كذلك يأخذ مأخذه، ويخرج الإسناد الضعيف؛ لأنه
أقوى عنده مِنْ رأي الرجال.

٨ - ثم عاد بعد ذلك إلى الحديث عن آخر طبقة مِنْ طبقات رواة
الآثار، وهي الطبقة الثالثة التي وصفها - فيما سبق - بقوله عن هذه الطبقة:
«متروكةٌ، وهم على مراتب في الضعف، فليس الواهمُ المخطئُ الذي دخل
الوهمُ والخطأُ عليه مِنْ سوء حفظه، أو عِلَّةٌ لِحَقَّتْهُ، فترك حديثه لكثرة
اضطرابه فيها كالمُتَّهَم، ولا المتهمُ منهم كالمصرِّح بالكذب والوضع»^(١).
وهنا أضاف قيدا يوضحُ مراده بالترك؛ فقال عن هذه الطبقة: «وهي
المتروكةُ باتفاقٍ مِنَ البخاري ومسلم وغيرهما؛ لأحوال شتى»^(٢).

ثم بيّن سبب ترك هذه الطبقة مِنْ قِبَلِ الشيخين، فقال: «هذه الطبقة
متروكة: إمَّا لكثرة الوهم في حديثهم، أو لسوء حفظهم، أو لعلّة دخلت
عليهم، فاضطربوا في الروايات، أو لجهالة فيهم، أو للتُّهْمَة الواقعة عليهم،
أو لشهرتهم بالكذب»^(٣).

٩ - ثم ختم حديثه عن طبقات الرواة بذكر جملة مِنَ الرواة اشتهروا
بوضع الأسانيد، وقد مثل بسبعة مِنَ الرواة^(٤)، وهو لم يفرد هؤلاء بطبقة،
بل ذكرهم تَبَعاً للطبقة السابقة، إلا أنه ميّزهم بقوله، بعد فراغه مِنَ الطبقة
الثالثة:

«والمشهورون بوضع الأسانيد والامتون... ثم ذكرهم»^(٥)، ثم قال بعد
ذلك:

«وفيما بيّنا مِنْ أمر الناقلين للآثار كفايةً لمن أراد معرفة أهل النقل،
وتدبّر أحوالهم. وسنذكر مِنْ أحوال الناقلين للآثار في الشرح ومراتبهم في

(١) شروط الأئمة (٣٢).

(٢) المرجع السابق (٧٤).

(٣) المرجع السابق (٧٤).

(٤) المرجع السابق (٨١).

(٥) المرجع السابق (٨١).

الأخذ والسماع والجرح والتعديل ما يكتفي به الناظر إذا أراد الله رشده .
وبالله التوفيق»^(١) .

ثم بيّن عُدْرَه في هذا التتبع، وهو يشبهه في كلامه كلامَ الإمام مسلمٍ
في مقدمة صحيحه، فقال رَضِيَ اللهُ:

«وبعدُ - رحمك الله - : فلولا ما روينا عن المصطفى في التشديد في
الرواية عنه، ونطقَ به الكتاب في التثبُّت عن شهادة المتهم، وقبولِ العدلِ وأهلِ
الرضا، ثم عن الصحابة المختارة لصحبته ﷺ، والتابعين بعدهم، من التوقُّف،
والتشديد في هذا الأمر، ووجدنا جماعةً من أهل العلم بعدهم اقتصروا على
الأخبار الثابتة الصحيحة عندهم، من روايات الثقات المعروفين بالصدق
والأمانة، فروَّوها وطرحوا كثيراً من الحديث الضعيف، والروايات المنكرة،
لما استجرات على ذلك، ولكنني اقتديتُ في هذا الأمر بمن تقدّم ذكرهم في
صدر هذا الكتاب، وسنعيدُ ذكرهم في الشرح إن شاء الله تعالى»^(٢) .

١٠ - ثم ختم هذه الرسالة بذكر كلمة علي ابن المديني في طبقات
علماء الصحابة ومن أوثق أصحابهم، وأعلمهم بكل واحدٍ من الصحابة
الذين ذكرهم، ومن سمع من شيخه ومن لم يسمع^(٣) .

وبعد: فإننا - من خلال هذا العرض - نستطيع أن نلخصَ منهجَ ابن
منده في كتابه هذا في المعالم الآتية:

١ - تقديمه لكتابه بمقدمة حافلة في وجوب العمل بالكتاب والسنة،
وأن ذلك لا يمكن - بالنسبة إلى السنة - إلا بمعرفة صحيحها من سقيمها،
وهذا لا يتأتى إلا بمعرفة أحوال الرواة ونقلِ السنن والآثار.

٢ - إشارته إلى جهود الصحابة والتابعين في حفظ الشريعة ونقلها،
وأن التابعين - الذين نقلوا الشريعة - ليسوا على مرتبةٍ واحدةٍ، بل ثلاث
طوائف، كما سبق.

(١) شروط الأئمة (٨٣). ينظر: المرجع السابق (٨٣).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٨٥ - ٩٦)، وينظر - أيضاً - : العلل لابن المديني: (٦٤ - ٧٨).

٣ - تفصيله لطبقات نَقَلَةَ الآثار مِنْ جهة الضبط وعدمه، وأنهم - أيضاً - ثلاث طبقات: مَنْ قُبِلَتْ باتِّفاق، وَمَنْ تُرِكَت باتِّفاق، ومنهم مَنْ هو وسط بين ذلك.

وقد نقل - في أثناء حديثه عن الطبقة المقبولة باتفاق - كلمة ابن المديني فيمن تدور الأسانيد عليهم، ثم توسَّع هو في بيان مَنْ يمكن أن يلحق بهذه الطبقات حسب البلدان، إلى أن انتهى إلى أئمة العصر الذي عاش فيه.

ثم انتقل إلى الحديث عن الطبقة الثانية، وبيَّن أن فيها مَنْ يخرج له الشيخان أو أحدهما، أو يتركه أحدهما، كما أن هذه الطبقة كُلُّها على شرط أبي داود والنسائي.

ثم ختم كلامه - عن هذه الطبقات - بالطبقة الثالثة التي اتفق الشيخان على تركها، مبيِّناً أسباب تركهما لها، وقد أجملها في أربعة أسباب، كما تقدَّمت الإشارة إليه.

٤ - ختم كتابه بذكر كلمة علي ابن المديني في طبقات علماء الصحابة، وَمَنْ أوثق أصحابهم، وأعلمهم بكلِّ واحدٍ مِنَ الصحابة الذين ذكروهم، وَمَنْ سمع مِنْ شيخه وَمَنْ لم يسمع.

فإذا تحرَّر منهج المؤلف في هذا الكتاب، وأنَّ غالبه في بيان طبقات الرواة، فما وجه إدخاله في أنواع علوم الحديث؟ أليس مِنَ الأولى إلحاقه بجهود ابن منده في علم الرجال؟!

والجواب أن يقال: لا ريب أن علاقته بعلم الرجال قوية جداً، وإذا كانت علوم الشريعة - بعامة - بينها وشائجٌ وصلاتٌ، فما الظنُّ بمفردات العلم الواحد؟!

ولكن لَمَّا كان الكتابُ مشتملاً على عدة موضوعات^(١)، وصلتها - من

(١) وهي على سبيل الإيجاز:

١ - علم طبقات الرواة.

حيث المجموع - بعلوم الحديث أكثر، ناسب إلحاقها بهذا الباب الذي تركّز الحديث فيه على جهوده في علوم الحديث.
وقد تبيّن من خلال المبحث السادس من الفصل الثاني في الباب الأول صلة هذا النوع بعلوم الحديث، وكيف أن المصنّفين في المصطلح يُفردون علم «طبقات الرواة» بنوع مستقلّ. والله أعلم.



= ٢ - الإشارة إلى مكانة الصحيحين (كلمة أبي علي النيسابوري، ومحمد بن يعقوب الأخرم).
٣ - الإشارة إلى شرط النسائي.

المبحث الثاني

شرح رسالة في بيان الأخبار
وشرح مذاهب أهل الآثار ومنهجه فيه

كان الحديث في المبحث الماضي عن رسالة ابن منده في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن وتصحيح الروايات، والتي طبعت باسم «شروط الأئمة»، وسيكون الحديث في هذا المبحث عن شرح تلك الرسالة. وقبل الحديث عن هذه الرسالة، فإنني أقول: إنَّ مِنَ المؤسِّف أن تكون هذه الرسالة في عَدَاد ما فُقِدَ مِنْ تراث أئمتنا رحمة الله عليهم. والذي يظهر لي أن فُقِدَ هذا الشرح قديمٌ - أيضاً - ومِمَّا يدل على هذا أمران:

الأول: أنني لم أقف - بعد البحث والتنقيب - على ذكر له في المؤلفات التي تعني بالكتب، ولا في معاجم الشيوخ، التي هي مظنةً لذكر مثل هذه الرسالة المهمة، بل إن الكتب التي ذكرت أصلَ الرسالة لم تتعرَّض لذكر هذا الشرح البتة.

الثاني: أن موضوعات هذا الشرح - وهي كثيرة - يحتاجها أهل العلم، خاصةً مَنْ تصدَّى لشرح أحد الصحيحين؛ لأنه نصٌّ - في الأصل - على أنه سيذكر مَنْ أخرج لهم الشيخان على الاتفاق والانفراد، وسبب ترك أحدهما للراوي وانفراده بالإخراج عنه دون الآخر، وغير ذلك مِنَ الموضوعات المهمة، ولم أرَ في تلك الشروح ذكراً لها، بل ولا تعريضاً.

وإذا كان بعض الشُّرَّاح احتفى بذكر كلام ابن منده في رسالته التي صنَّفها في رجال البخاري^(١)، فأين هم عن هذا الشرح؟!

(١) سبق الكلام عنها مفصلاً في المبحث الثالث من الفصل الأول في الباب الأول.

الذي يظهر أنه نفيس؛ لجلالة مؤلفه، وحفظه واطلاعه، وعنايته بالصحيحين.

فإن قيل: لعل المصنّف عزم على تأليف الرسالة، ولكنه لم يفعل؟!!

فيقال: أكثر المواضع في الرسالة تجعل الأمر محتملاً، ولو كان الأمر كذلك لخفّ الأسي، ولبردت اللوعة، وهذه هي عباراته بنصها:

الموضع الأول: «وطبقة أخرى متروكة، وهم على مراتب في الضعف...، وسنذكر أحوالهم وطبقاتهم في شرح لكتابنا هذا، ونبيّن أمرهم بياناً واضحاً إن شاء الله»^(١).

الموضع الثاني: «وسنذكر من أحوال الناقلين للآثار في الشرح ومراتبهم في الأخذ والسماع والجرح والتعديل ما يكفي به الناظر إذا أراد الله رُشدَه. وبالله التوفيق... وسنعيد ذكرهم في الشرح إن شاء الله تعالى...»^(٢).

إلا أنه في أحد المواضع من رسالته ذكر عبارة لا تساعد على القول بأنه لم يصنّفها، فإنه قال ﷺ: «وقد ذكرتُ في شرح الرسالة جميعَ مَنْ اتَّفَقَ محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج على الإخراج عنهما في كتابيهما الصحيح...»^(٣).

فهذه العبارة - في نظري - لا تحتل إلا أنه قد فرغ منها، والله أعلم. ومَع كونه هذه الرسالة في عالم المفقودات، إلا أن في الأصل ما يُمكن أن نستخرج منه بعض الموضوعات، والتي يمكن إجمالها في الموضوعات الآتية:

١ - تفصيل الكلام في رُواة الصحيحين، وذلك في ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول: مَنْ اتَّفَقَ الشيخان على الإخراج له في صحيحهما.

(١) شروط الأئمة: (٣٢).

(٢) المرجع السابق (٨٣).

(٣) المرجع السابق: (٧١).

الاتجاه الثاني: مَنْ انفرد أحدهما عن الآخر بالإخراج عنه على سبيل الاحتجاج.

الاتجاه الثالث: مَنْ أخرج عنه أحدهما احتجاجاً، والآخر أخرج عنه على سبيل الاستشهاد.

وهذا ما يوضحه قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وقد ذكرتُ في شرح الرسالة جميع مَنْ اتَّفَقَ محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج على الإخراج عنهما في كتابيهما الصحيح، وَمَنْ تفرَّد البخاري بالإخراج عنه مِمَّنْ لم يخرج عنه مسلم بن الحجاج، أو أخرج عنه مسلم ولم يخرج عنه البخاري، أو أخرج عنه واحد منهما واستشهد به الآخر»^(١).

٢ - تفصيل الحال في بقية الرواة الذين لم يُخَرَّجْ لهم الشيخان، سواء كانوا مِنَ الطبقة الثانية - والتي وصفها بقوله: «قَبْلَهَا قَوْمٌ، وتركها آخرون؛ لاختلاف أحوالهم في النقل والرواية»^(٢)، أو مِنَ الطبقة الثالثة المتروكة، التي سيأتي التفصيل فيها قريباً.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وفيما بيَّنَّا مَنْ أمر الناقلين للآثار كفايةً لِمَنْ أراد معرفة أهل النقل وتدبَّرَ أحوالهم. وسنذكر مِنْ أحوال الناقلين للآثار في الشرح ومراتبهم في الأخذ والسماع والجرح والتعديل ما يكتفي به الناظر إذا أراد الله رشده وبالله التوفيق»^(٣).

وكان قبل ذلك قد أشار - بعد ذكْرِهِ للطبقة الثالثة «المتروكة» - إلى أنه سيفصّل الكلام على الطبقة الثالثة مِنْ طبقات الرواة الذين اتفق البخاري ومسلم على تركها.

وقد ألمح إلى سبب التفصيل فيهم، وهو أَنَّ هؤلاء الذين أعرض عنهم الشيخان ليسوا على مرتبة واحدة، بل هم على مراتب.

وقد ذكر ابن منده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ستة أسباب لترك الشيخين لهذه الطبقة؛ وهي:

(١) شروط الأئمة: (٧١).

(٢) المرجع السابق: (٣٢).

(٣) المرجع السابق: (٨٣).

السبب الأول: الوهم والخطأ بسبب سوء الحفظ.

السبب الثاني: كثرة الاضطراب.

السبب الثالث: تهمة الراوي في حديثه.


السبب الرابع: كذب الراوي في حديثه.

وقد عبّر عن ذلك بقوله رَحِمَهُ اللهُ: «وطبقة متروكة»، وهم على مراتب في الضعف، فليس الواهم المخطئ الذي دخل الوهم والخطأ عليه من سوء حفظه، أو علة لحقته، فترك حديثه لكثرة اضطرابه فيها كالمتهم، ولا المتهم منهم كالمصرح بالكذب، والوضع، وسنذكر أحوالهم وطبقاتهم في شرح لكتابنا هذا، ونبيّن أمرهم بياناً واضحاً إن شاء الله^(١).



هذا ما أفصح به المصنف في الكتاب الأصل، والله أعلم.



(١) شروط الأئمة: (٣٢).



Black plate (428,1)




الفصل الثاني




آراؤه في علوم الحديث

وفيه ستة مباحث:

- المبحث الأول:** الأنواع المتعلقة بدرجات الأحاديث
- المبحث الثاني:** الأنواع المتعلقة بالحكم على السند من حيث اتصاله وانقطاعه
- المبحث الثالث:** الأنواع المتعلقة بصفة الرواية والمروي
- المبحث الرابع:** الأنواع المتعلقة بصفة من تقبل روايته ومن ترد
- المبحث الخامس:** الأنواع المتعلقة بطبقات الرواة، وبلدانهم، وأسمائهم، وكناهم، وألقابهم، وصلة القرابة بينهم
- المبحث السادس:** الأنواع المتعلقة بمتن الحديث



Black plate (430,1)



المبحث الأول

الأنواع المتعلقة بدرجات الأحاديث، وفيه أربعة أنواع

النوع الأول

الصحيح

هذا النوع هو أول نوع يذكره عامة المصنِّفين في المصطلح، ولذلك أسباب؛ أبرزها سببان:

الأول: أنه الغاية التي يسعى المحدث إلى الحصول عليها، وتفقد شروطه، ومدى تحققها في الرواية.

الثانية: أن جُلَّ الأنواع التي بعده - على تنوعها - هي في الحقيقة نتيجة لفقد شرطٍ أو أكثر من شروطه، أو هي وسيلةٌ مُعيَّنة على تحقق شرطٍ أو أكثر^(١).

ولذا؛ فإن الأنواع - التي يظنُّ أنها ليست ضرورية^(٢) - كلها بحث، ودونت من أجل التحقق من انطباق شروط الحديث الصحيح على الرواية التي وقعت للمحدث.

والعلماء يعرفون الحديث الصحيح بأنه:

والصحيح في اللغة كما قال ابن فارس: «الصاد والحاء: أصل يدل على البراءة من المرض والعيب، وعلى الاستواء، من ذلك: الصحة ذهب السقم، والبراءة من كل عيب، والصحيح والصحاح بمعنى»^(٣).

(١) كبحثهم في صلة القرابة بين الرواة، وأوطانهم، وبلدانهم، وتعيين المهملين، وتمييز المبهمين، وغيرها كثير.

(٢) كمعرفة الإخوة والأخوات، والآباء، والبلدان، والمدبَّح، ونحوها.

(٣) مقاييس اللغة ٣/٢٨١، وينظر: مختار الصحاح: (١٥٠)، لسان العرب ٢/٥٠٧.

واصطلاحاً: «ما رواه العدل، الضابط، عن مثله، من غير شذوذ، ولا علة»^(١).

والعلاقة بين التعريفين جليّة: فالصحيح سُمِّي كذلك لسلامته من عوارض الصّحة، والعلل التي تؤثر فيه.

ولابن منده بعضُ الآراء في هذا النوع من أنواع علوم الحديث؛ وهي كما يلي:

المسألة الأولى: التثبُّت في رواية الأخبار، والاقتصار على الثابت من الحديث، والبعد عن المتروك والمنكر.

المسألة الثانية: حدُّ الحديث الصحيح عنده.

المسألة الثالثة: منهجه في الحكم على الأحاديث بالصحة.

❖ أما فيما يتعلق بالمسألة الأولى:

فقد قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وبعد - رحمك الله -؛ فلولا ما روينا عن المصطفى ﷺ في التشديد في الرواية عنه، ونطق به الكتاب، في التثبُّت عن شهادة المتهم، وقبول العدل، وأهل الرضا، ثم عن الصحابة المختارة لصحبته ﷺ، والتابعين بعدهم، من التوقُّف والتشديد في هذا الأمر، ووجدنا جماعة من أهل العلم بعدهم اقتصروا على الأخبار الثابتة الصحيحة عندهم من روايات الثقات المعروفين بالصدق، والأمانة، فروَوْها، وطرحوا كثيراً من الحديث الضعيف، والروايات المنكرة، لَمَّا استجرات على ذلك، ولكنني اقتديت في هذا الأمر بمن تقدّم ذكرهم في صدر هذا الكتاب، وسنعيد ذكرهم في الشرح، إن شاء الله تعالى»^(٢).

وهذه العبارة قريبة جداً من عبارة الإمام مسلم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في صحيحه؛ حيث يقول:

(١) ينظر: علوم الحديث: (١١)، اختصار علوم الحديث ١/٩٩، نكت الزركشي ١/٨٨، المقنع ١/٤١، نزهة النظر: (٨٢)، فتح المغيث ١/١٤، تدريب الراوي ١/٦١.
(٢) شروط الأئمة: (٨٣).

«وبعد - يرحمك الله -؛ فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثيرٍ ممَّن نصب نفسه محدثاً، فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة، والروايات المنكرة، وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة - مما نقله الثقات المعروفون بالصدق والأمانة - بعد معرفتهم، وإقرارهم بألستهم، أن كثيراً مما يُقذفون به إلى الأغبياء من الناس، هو مستنكرٌ ومنقولٌ عن قوم غير مرضيين - ممَّن ذمَّ الرواية عنهم أئمة أهل الحديث: مثل مالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من الأئمة - لَمَّا سَهَّل علينا الانتصابُ لَمَّا سَأَلت، من التمييز والتحصيل، ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة، بالأسانيد الضعاف المجهولة، وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها، خفَّ على قلوبنا أجابتك إلى ما سألت»^(١).

❖ المسألة الثانية: حد الحديث الصحيح عنده:

لم أقف على تعريفٍ منصوصٍ عنه، ولكن الظن - من خلال معاشتي للبحث - أنه يشترط الشروط الخمسة التي نص عليها أهل الحديث، وشهرتها تغني عن ذكرها.

وسياتي معنا^(٢) - إن شاء الله - أن ابن منده حصل عنده شيء من التساهل في تطبيق هذه الشروط، ومن صور تساهله في ذلك: تصحيحه للمنقطعات، أو تصحيحه لبعض الأحاديث التي في أسانيدها ضعاف لا يخفون على طلبة علم هذا العلم، فضلاً عن إمام كابن منده!

وقد أوضحتُ وبيّنت الأدلة على حكمي هذا في الموضوع المشار إليه، وبالله التوفيق.

(١) صحيح مسلم ٧/١.

(٢) هو المطلب الرابع من المبحث الأول في الفصل الأول من الباب الثالث.

❖ **المسألة الثالثة: منهجه في الحكم على الأحاديث بالصحة:**

أما حكمه على الأحاديث، فله صلة بما تقدم في المسألة الثانية، وسيأتي معنا^(١) - إن شاء الله - أن ابن منده، قد استخدم في حكمه على الأحاديث بالصحة أربع وسائل:

الوسيلة الأولى: حكاية الإجماع على صحة الحديث.

الوسيلة الثانية: الحكم على الحديث بالصحة، حسب ما أداه إليه اجتهاده.

الوسيلة الثالثة: تصحيح الحديث؛ لكونه على رسم الشيخين، أو أحدهما.

الوسيلة الرابعة: تصحيح الحديث؛ لكونه على رسم أصحاب السنن الثلاث - أبي داود، والترمذي، والنسائي - أو أحدهم.

ومن خلال دراسة أحكامه على تلك الأحاديث - بهذه الوسائل الأربع - تبين لي أنه رَضِيَ اللَّهُ مَعَهُ ما له مِنْ صوابٍ كثير، إلا أن عنده شيئاً مِنَ التساهل في هذا الباب، كما دَلَّتْ على ذلك، وبرهنتُ عليه في موضعه، والله المستعان.

الفرع الثاني**الحسن**

تنوعت المسائل التي حُفِظَ لابن منده فيها رأيٌ - مما يذكره المحدثون - تحت هذا النوع.

وهذا عرض موجز للمسائل التي حُفِظَ له فيها رأي:

المسألة الأولى: تطبيقه لمصطلح (حسن) في كتبه.

المسألة الثانية: كلامه على شرط أبي داود في السنن.

(١) هو المطلب الرابع من المبحث الأول في الفصل الأول من الباب الثالث.

المسألة الثالثة: كلامه على شرط النسائي، وذلك في مقامين:

المقام الأول: في وصفه لسننه بالصحة.

المقام الثاني: كلامه على شرط أبي عبد الرحمن النسائي.

ويحسُن - قبل الدخول في التفاصيل - أن أشير - بإيجاز^(١) - إلى تعريف الحديث الحسن، لغةً، واصطلاحاً.

لغةً: يقول ابن فارس: «الحاء، والسين، والنون، أصلٌ واحد، فالْحُسْنُ ضدُّ الْقُبْحِ، يقال: رجلٌ حَسَنٌ، وامرأةٌ حَسَنَاءُ، وحسانَةٌ»^(٢). وكلام بقية أئمة اللغة، لا يخرج عن هذا الأصل الذي قرره ابن فارس رحمته الله^(٣).

أما تعريفه اصطلاحاً: فلعلَّ مَقُولَةَ الحافظ الذهبي - وهي قوله -: «لا تطمع بأن للحسن قاعدةٌ تدرج كلَّ الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياسٍ من ذلك!»

فكم حديث تردّد فيه الحُقَاطُ: هل هو حسن، أو ضعيف، أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغيّر اجتهاده في الحديث الواحد، فيوماً يصفه بالصحة، ويوماً يصفه بالحُسْنِ، ولربما استضعفه^(٤)!

أقول: لعل هذه الكلمة - التي صدرت من إمام ناقد - تُجَلِّي صعوبة إيجاد تعريفٍ سالمٍ من الانتقاد لهذا المصطلح^(٥).

ووجه الصعوبة أشار إليها الذهبي؛ وهي تردّد الحديث الحسن بين نوعين من أنواع هذا العلم الشريف، وهما: الصحيح، والضعيف.

ولكن يمكن أن يقال - بتعريفٍ مجمل - وهو ما عبّر عنه الذهبي

(١) وقد طبع - أثناء عملي في البحث - رسالة علمية قيّمة، للباحث الدكتور خالد بن منصور الدريس، بعنوان: «الحديث الحسن لذاته، ولغيره» أتى فيها بالمحاسن في هذا الباب، فجزاه الله خيراً، وبارك فيه.

(٢) مقاييس اللغة ٥٧/٢.

(٣) ينظر: المحكم ١٩٧/٣، القاموس المحيط: (١٥٣٥)، لسان العرب ١١٤/١٣.

(٤) الموقظة: (٢٨). (٥) ينظر: كتاب «الحديث الحسن» ٩/١.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

بقوله: «الحسن ما ارتقى عن درجة الضعيف، ولم يبلغ درجة الصحة»^(١).
وليس المقام مقام تحرير للتعريف، فقد أُلّف في ذلك رسائل، بل
المقصود الإشارة إلى ذلك^(٢).

ثم إذا تقرر هذا، فإلى تفصيل ما أوجزته آنفاً:

❖ المسألة الأولى: تطبيقه لمصطلح (حسن) في كتبه:

سيأتي - قريباً^(٣) - أن الأحاديث التي حكم على أسانيدھا بالحسن
- فيما وقفت عليه من كتبه المطبوعة والمخطوطة - لا تتجاوز أربعة
أحاديث، وحديثان وصفهما بأنهما حسنان، ولم يحدّد مراده بذلك، وقد
بيّنت - هناك بالتعليل - أنه لا يريد بالأحاديث الأربعة التي حكم عليها
بحسن أسانيدھا حسن متونها، بخلاف الحديثين الآخرين، اللذين وصفهما
بأنهما حديثان حسنان، فقد ظهر لي أنه يريد حسن متونها.
ومعلوم أن مثل هذا العدد جعل استخراج رأي ابن منده في الحديث
الحسن - فضلاً عن تعريف له عنده - صعباً، لسبب بيّنته هناك.

❖ المسألة الثانية - كلامه عن شرط أبي داود في السنن^(٤):

كتاب السنن لأبي داود أشهر كتبه على الإطلاق، وأكثرها انتشاراً،
وعنايةً، وثناءً من قبل أهل العلم، وهو كذلك من أعظم دواوين الإسلام.
وقد تتابعت كلمات الأئمة في الثناء على هذا الكتاب، وأول من أثنى
عليه أبو داود نفسه، حيث قال في رسالته إلى أهل مكة: «وقد ألفتُه نسقاً

(١) الموقظة: (٢٨).

(٢) وأحيل إلى رسالة د. الدريس التي أشرت إليها آنفاً، فقد شفى وكفى أثابه الله ٤/١٦٤٣ -
١٧٦٣.

(٣) في المطلب الخامس من المبحث الأول، في الفصل الأول من الباب الثالث.

(٤) يلحظ أنني أطلت في الحديث عن بيان كلام أبي داود الذي ذكره في رسالته إلى أهل
مكة، وهذا أمر لا بد منه في هذا المقام؛ لتتضح كلمة ابن منده، والتي هي المقصودة
بالمبحث.

على ما وقع عندي، فإن ذكر عن النبي ﷺ سنة ليس مما خرجته، فاعلم أنه حديث واهٍ، إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر، فإني لم أخرج الطُّرُق؛ لأنه يكبر على المتعلم، ولا أعرف أحداً جمع على الاستقصاء غيري، . . . وهذا لو وضعه غيري لقلتُ أنا فيه أكثر.

وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح إلا وهي فيه، إلا أن يكون كلامٌ استخرج من الحديث، ولا يكاد يكون هذا.

ولا أعلم شيئاً بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب، ولا يضُرُّ رجلاً أن لا يكتب من العلم - بعدما يكتب هذه الكتب - شيئاً، وإذا نظر فيه، وتدبره وتفهمه، حينئذٍ يعلم مقدارَه^(١).

وما قاله أبو داود عن كتابه أقره عليه أهل العلم في الجملة، بل زادوا على ذلك. ومن ذلك: قولُ ابن الأعرابي - شيخ الإمام ابن منده -:

«لو أن رجلاً لم يكن عنده شيءٌ من العلم، إلا المصحفُ الذي فيه كلامُ الله تعالى، ثم كتابُ أبي داود، لم يحتجَّ معهما إلى شيءٍ من العلم البتة».

وقد علّق الخطابي على كلمة شيخه ابن الأعرابي، فقال: «وهذا كما قال لا شك فيه، . . . وقد جمع أبو داود في كتابه هذا من الحديث في أصول العلم، وأمّهات السنن، وأحكام الفقه، ما لا نعلم متقدماً سبق إليه، ولا متأخراً لحقه فيه»^(٢).

والثناء عليه من أئمة الإسلام كثيرٌ جداً، يصعبُ حصره في هذا المقام^(٣)، وإنما ذكرتُ ما سبق؛ ليكون توطئةً للحديث عن شرطه في كتابه، فيقال:

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص(٢٧ - ٢٨).

(٢) معالم السنن ١/١٢.

(٣) ينظر: فهرست ابن خير ص(١٠٧)، تذكرة الحفاظ ٢/٥٩٣، تاريخ الإسلام ٢٠/٣٦٠، السير ١٣/٢١٥، تهذيب السنن ١/٨.

قبل أن أذكر عبارة ابن منده، يحسُن أن أبدأ بكلمة مصنف السنن نفسه ﷺ التي لها اتصالٌ بكلام ابن منده؛ فإن أبا داود أبان عن منهجه في إيراد الأحاديث، في رسالته إلى أهل مكة، فقال: «وليس في كتاب السنن الذي صنَّفته عن رجلٍ متروكٍ الحديث شيءٌ، وإذا كان فيه حديثٌ منكرٌ بيَّنتُ أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره»^(١).

علَّق ابنُ رجب على هذه الجملة، فقال:

«ومراده: أنه لم يخرجَ لمتروكٍ الحديث عنده على ما ظهر له، أو لمتروكٍ متفقٍ على تركه؛ فإنه قد خرجَ لِمَنْ قيل إنه متروك، ومَنْ قيل إنه متَّهمٌ بالكذب، وقد كان أحمدُ بن صالح المصري - وغيره - لا يتركون إلا حديثَ مَنْ أجمعَ على تركه، وحكي ذلك عن النسائي»^(٢).

وابنُ رجب يشير في قوله: «حكي» إلى ما نقله ابنُ منده سماعاً من محمد بن سعد الباوردي - بمصر - حيث يقول: «كان من مذهب النسائي أن يخرجَ عن كلِّ مَنْ لم يُجمعَ على تركه»، فعَلَّق ابن منده هنا قائلاً:

«وكان أبو داود السجستاني كذلك يأخذ مأخذه، ويخرجُ الإسنادَ الضعيف؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال»^(٣).

وكلام ابن منده هذا يؤيد تفسيرَ ابن رجب لكلمة أبي داود.

ثم قال أبو داود: «وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد، فقد بيَّنته، ومنه ما لا يصحُّ، وما لم أذكر فيه شيئاً، فهو صالحٌ، وبعضها أصحُّ من بعض»^(٤).

وقال ابن داسة: «سمعتُ أبا داود يقول: كتبتُ عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، وانتخبْتُ منها ما ضمَّنته هذا الكتاب - يعني: كتاب السنن - جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث، ذكرتُ الصحيح، وما يشبهه، وما يقاربه»^(٥).

(١) رسالته ص(٢٦). (٢) شرح العلل ٢/٦١٢.

(٣) شروط الأئمة: (٧٣). (٤) رسالته ص(٢٥).

(٥) تاريخ بغداد ٩/٥٧، شروط الأئمة الخمسة ص(٦٨).

علق الذهبي على كلمة أبي داود الأخيرة بقوله:

«قلت: قد وقى رَحِمَهُ اللهُ بذلك حسب اجتهاده، وبَيَّن ما ضَعْفُهُ شديداً، ووهنه غيرُ محتملٍ، وكاسرَ عمَّا ضَعْفُهُ خفيفٌ محتملٌ، فلا يلزم من سكوته - والحالة هذه - عن الحديث أن يكون حسناً عنده، ولا سيما إذا حكمنا على حدِّ الحسن باصطلاحنا المولَّد الحادث، الذي هو في عُرفِ السلف يعود إلى قسم من أقسام الصحيح الذي يجب العملُ به عند جمهور العلماء، أو الذي يرغب عنه أبو عبد الله البخاري، ويُمشَّيه مسلماً، وبالعكس، فهو داخل في أدنى مراتب الصحة، فإنه لو انحطَّ عن ذلك؛ لخرج عن حدِّ الاحتجاج؛ ولَبَقِيَ متجاوزاً بين الضعف والحسن، فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت:

ما أخرجه الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب.

ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين ورغب عنه الآخر.

ثم يليه ما رغِبَا عنه، وكان إسناده جيداً، سالماً من عِلَّةٍ وشذوذ.

ثم يليه ما كان إسناده صالحاً، وقبَّله العلماء لمجيئه من وجهين ليئين فصاعداً، يعضد كلُّ إسنادهما الآخر.

ثم يليه ما ضَعَفَ إسناده لنقصِ حفظِ راويه، فمثلُ هذا يمشَّيه أبو داود، ويسكتُ عنه غالباً.

ثم يليه ما كان يبيِّن الضَّعف من جهة راويه، فهذا لا يسكت عنه، بل يُوهَّنه غالباً، وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارتة، والله أعلم»^(١).

وقال الذهبي في موضع آخر - بعد أن ذكر كلمة ابن داسة -:
«قلت: وقال رَحِمَهُ اللهُ بذلك»^(٢)، فإنه يبيِّن الضعيف الظاهر، ويسكت عن الضعيف المحتمل، فما سكت لا يكون حسناً عنده ولا بدًّا، بل قد يكون

(١) السير ٢١٤/١٣.

(٢) كذا في المطبوع من تاريخ الإسلام، ولعل الصواب: «وقى رَحِمَهُ اللهُ بذلك»، كما سبق في «السير».

فيه ضعف ما»^(١).

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر قريباً من كلام الذهبي، وبعد أن ذكر أن أبا داود يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج، ويسكت عنها؛ مثل: ابن لهيعة وصالح مولى التوأمة،... ثم ذكر جماعة:

«فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم، ويتابعه على الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر: هل لذلك الحديث متابع فيعتضد به، أو هو غريب فيتوقف فيه؟ لا سيما إن كان مخالفاً لرواية من هو أوثق، فينحط إلى قبيل المنكر،... إلى أن قال:

فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته، لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس؛ إن ثبت ذلك عنه.

والمُعتمد على مجرد سكوته لا يرى الاحتجاج بذلك، فكيف يقلده فيه؟ وهذا جميعه إن حملنا قوله: «وما لم أقل فيه شيئاً فهو صالح» على أن مراده أنه صالح للحجة، وهو الظاهر، وإن حملناه على ما هو أعم من ذلك - وهو الصلاحية للحجة أو للاستشهاد أو للمتابعة - فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف»^(٢).

وقد تبع السخاوي شيخه على هذا التقرير في «فتح المغيث»^(٣).

وما ذكره الحافظان الذهبي وابن حجر، ذكره قبلهما - على وجه مختصر - الحافظ ابن طاهر المقدسي في رسالته «شروط الأئمة الستة»^(٤).

وخلاصة ما سبق ثلاثة:

الأول: أن يُحمل مراد أبي داود في عدم إخراجه عن المتروكين: أي المتفق على تركهم أو المتروك بحسب، اجتهاده ونظره.

الثاني: أن ما يسكت عنه أبو داود ليس على درجة واحدة، بل هو درجات؛ أعلاها المخرج في الصحيحين، وأدناها الذي فيه وهن شديد.

(١) تاريخ الإسلام ٢٠/٣٦٠.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٤٣٩ - ٤٤٤.

(٣) ١/٨٩ - ٩٣.

(٤) ص (١٩ - ٢٠).

وعليه فلا ينبغي الاحتجاج بسكوته عليه، أو تقليده في ذلك.

الثالث: أن ما قرره ابن منده: من أن أبا داود يخرج ما فيه ضعف، وأنه خيرٌ عنده من رأي الرجال، صحيحٌ وافقه عليه من تكلم على شرط أبي داود، وهو في ذلك مقتفٍ طريقةً شيخه أبي عبد الله أحمد بن حنبل^(١)، رحمهم الله جميعاً.

❖ المسألة الثالثة: كلامه عن سنن النسائي، وذلك في مقامين:

المقام الأول: في وصفه لسننه بالصحة، وبيانه في الآتي:

حظي كتاب أبي عبد الرحمن النسائي (ت: ٣٠٣) - كسابقه - بالثناء والإعجاب من قبل أهل العلم، خاصةً أن شرطه في الرجال أقوى من شرط أبي داود، والترمذي، كما سيأتي.

ولعل أبرزَ ثناءٍ أثنى به على هذا الكتاب - أعني: «المجتبى» - هو وصفه بالصحة.

ومن الطريف أن يكون أول من يصف هذه السنن بالصحة، هو المصنّف نفسه: الإمام أبو عبد الرحمن النسائي - فيما نقله عنه تلميذه ابن الأحمر (ت: ٣٥٨)^(٢)، أحد رواة السنن الكبرى - حيث وصف النسائي كتابه «المجتبى»، بقوله:

(١) نقل شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» ٢٥/٤ عن الإمام أحمد أنه قال: «ضعيف الحديث خيرٌ من رأي فلان». وعلى هذا سار ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم في تقرير هذا الأصل، يقول ابن تيمية في «المنهاج» ٣٤١/٤: «وأما نحن، فقولنا: إن الحديث الضعيف خيرٌ من الرأي، ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به: الحسن؛ كحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وحديث إبراهيم الهجري، وأمثالهما - ممن يُحسّن الترمذي - إما صحيح، وإما ضعيف، والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح، فجاء من لم يعرف إلا اصطلاح الترمذي، فسمع قول بعض الأئمة: الحديث الضعيف أحبُّ إلي من القياس، فظنَّ أنه يحتجُّ بالحديث الذي يُضعّفه مثل الترمذي،...»، وقارن بإعلام الموقعين ٧٦/١.

(٢) له ترجمة في السير ٦٨/١٦، ومن لطائفها: ما ذكره الذهبي من أنه: «وصل إلى الهند =

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

«كتاب السنن كله صحيح، وبعضه معلول، إلا أنه لم يبين علته، والمنتخب منه - المسمى: المجتبى - صحيح كله»^(١).

وتبعه على هذا جماعة من الأئمة أطلقوا اسم الصحة على سننه؛ منهم:

أبو علي النيسابوري، وابن عدي، وأبو علي ابن السكن، والدارقطني، وابن منده، وعبد الغني بن سعيد، والحاكم، والخطيب البغدادي، وأبو طاهر السلفي، والخليلي، والذهبي، وغيرهم، كما نقل ذلك الحافظ ابن حجر^(٢).

وفيما يتعلق بابن منده، فإن عمدة من نسب إليه هذه الكلمة - فيما يظهر لي^(٣) - هو قوله في كتابه المطبوع باسم «شروط الأئمة» - بعد أن ذكر كلمة علي ابن المديني في أسماء الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد في الأمصار^(٤) -:

«وأنا ذاك - إن شاء الله، مع هذه الطبقة التي ذكرها علي ابن المديني، ونسب هذا العلم إليهم - جماعة من الأئمة كانوا في أزمته ممن قبل انفرادهم، وجعلوا حجة على من خالفهم - وإن كانوا دون من ذكرهم

= تاجراً، وكان يقول: رجعت من الهند وأنا أقدر على ثلاثين ألف دينار، ثم غرقت، وما نجوت إلا سباحة، لا شيء معي! ثم رجعت إلى الأندلس، وجلب إليها السنن الكبير للنسائي، وحمل الناس عنه». اهـ، فرحمه الله رحمة واسعة، وخلف عليه ما ذهب من دنياه بجنة عرضها السماوات والأرض، ووالدينا، ومشايخنا، ومن له حق علينا.

(١) هكذا جاءت العبارة في النكت ٤٨٤/١.

(٢) النكت ٤٨١/١، ٤٨٢، وينظر في وصف الذهبي للنسائي بأنه صحيح: تذكرة الحافظ ١/١٢٨، ترجمة يحيى بن أبي كثير.

(٣) وما زلت متردداً في كون هذه الكلمة هي المعتمد في نسبة القول بتسمية كتاب النسائي «صحيحاً» إلى ابن منده؛ لأننا لو جعلناها كذلك، للزم أن يكون ابن منده يرى أن سنن أبي داود - أيضاً - يسمى صحيحاً، ولم أر أحداً وصفه بذلك من أهل العلم، بله أن يكون لابن منده فيه قول، وهذا - عند التأمل - تفريق بين متماثلين إن كانت هذه الكلمة هي العمدة، والله أعلم.

(٤) ينظر: العلل لابن المديني (٣٩ - ٤٥).

علي ابن المديني في الرواية واللقبي - فهم في عصرهم أئمة، وقُبلَ انفرادهم، واحتجَّ بهم الأئمة الأربعة؛ الذين أخرجوا الصحيح، وميّزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، وبعدهما: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي^(١).

فقوله: «أخرجوا الصحيح...» كالصريح في وصف السنن بالصحيح.

وقال أبو الحسن المعافري (ت: ٤٠٣)^(٢): «إذا نظرت إلى ما يخرجُه أهل الحديث، فما خرَّجه النسائي أقرب إلى الصحة ممَّا خرَّجه غيره»^(٣).

□ التعليق:

وصف سنن النسائي بالصحة من أولئك الأئمة الفضلاء فيه ما فيه، ولهذا اعترض عليه بعض أهل العلم، وعلى رأسهم ابن الصلاح^(٤)، والعراقي.

وقد عبّر الحافظ العراقي عن ذلك في «ألفيته» بقوله:

وَمَنْ عَلَيْهَا أَطْلَقَ الصَّحِيحَا فَقَدْ أَتَى تَسَاهُلًا صَرِيحًا^(٥)

وعلل السخاوي ذلك بقوله: «لأن فيها ما صرَّحوا بكونه ضعيفاً، أو منكرًا، أو نحو ذلك من أوصاف الضعيف...»

وبالجملة، فكتاب النسائي أقلها - بعد الصحيحين - حديثاً ضعيفاً، ولذلك قال ابن رُشيد: إنه أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، وأحسنها ترصيفاً، وهو جامع بين طريقتي البخاري ومسلم، مع حظ وافٍ من بيان

(١) شروط الأئمة: (٤٢).

(٢) له ترجمة في السير ١٥٨/١٧.

(٣) النكت ٤٨٤/١، القول المعتبر ص(٥١).

(٤) علوم الحديث ص(٤٤).

(٥) الألفية مع شرحها فتح المغيث للسخاوي ٧٨/١، وينظر: التقييد والإيضاح ص(٦١)،

وفتح المغيث للعراقي ص(٤٥).

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

العلل، بل قال بعض المكيين من شيوخ ابن الأحمر: إنه أشرف المصنفات كلها، وما وضع في الإسلام قبله، انتهى»^(١).

وقال ابن حجر: «وبالجملة، فكتاب النسائي أقل الكتب - بعد الصحيحين - حديثاً ضعيفاً، ورجلاً مجروحاً، ويقاربه كتاب أبي داود، والترمذي،...»^(٢).

والذي يظهر لي: أن ما قاله ابن الصلاح، والعراقي، وابن حجر أصح؛ لمطابقتها للواقع، اللهم إلا أن يقال: إن هذا الوصف من أولئك كوصف ابن خزيمة، وابن حبان لكتابيهما بالصحيح، وفيهما من الأحاديث الضعيفة شيء ليس بالقليل، ربما يفوق سنن النسائي أو يقاربها، فهذا متجه، وما دام أن الإمام نفسه سماه صحيحاً، فلم لا يُسمى صحيحاً، وتبين منزلته، وأنه ليس كالصحيحين، والله أعلم.

المقام الثاني: كلامه عن شرطه في سننه:

سبق في الكلام على شرط أبي داود إشاراتٌ إلى قوة شرطه. وابن منده حينما نقل كلمة شيخه الباوردي - السابقة - علق عليها كالمؤيد، ولذا اعتبرت تأييده وتعليقه عليها رأياً له في شرط النسائي.

□ التعليق:

يحسن - قبل التعليق على كلمة ابن منده - أن أُورد ما وقفت عليه من كلام أهل العلم بخصوص شرط النسائي، ثم أذكر ما يظهر لي في هذه المسألة. نقل ابن طاهر المقدسي عن أحمد بن محبوب الرملي قوله: «سمعت أبا عبد الرحمن بن شعيب النسائي يقول: لَمَّا عَزَمْتُ عَلَى جَمْعِ كِتَابِ السُّنَنِ، اسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي الرِّوَايَةِ عَنْ شَيْخٍ كَانَ فِي الْقَلْبِ مِنْهُمْ بَعْضُ الشَّيْءِ، فَوَقَعَتِ الْخَيْرَةُ عَلَى تَرْكِهِمْ، فَنَزَلَتْ فِي جَمَلَةٍ مِنَ الْحَدِيثِ كُنْتُ أَعْلُو فِيهِ عَنْهُمْ».

(١) فتح المغيث ١/ ١٠٠، ١٠١، وينظر: بغية الراغب ص (٩٠)، والقول المعبر ص (٤٩ - ٥٦).

(٢) النكت ١/ ٤٨٤.

قال ابن طاهر: سألت الإمام أبا القاسم سعد بن علي الزنجاني - بمكة - عن حال رجلٍ من الرواة فوثَّقه، فقلت: إن أبا عبد الرحمن النسائي ضَعَّفَه! فقال: يا بني، إن لأبي عبد الرحمن في الرجال شرطاً أشدَّ مِنْ شرط البخاري ومسلم^(١).

علَّق الذهبي بقوله: «صدق، فإنه لَيِّنَ جماعةً من رجال صحيحي البخاري ومسلم»^(٢).

ولنُعَدِ الآن إلى كلمة الباوردي، والتي أقره عليها ابن منده، وهي قوله: «كان من مذهب النسائي أن يخرج عن كلِّ من لم يُجَمِّعْ على تركه، . . .»^(٣). فقد بيَّن العراقي^(٤)، وابن حجر^(٥)، والسخاوي^(٦)، مراده من هذا الكلام: «إجماعاً خاصاً».

قال الحافظ ابن حجر: «وذلك أن كلَّ طبقة من نُقَّاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط . . .»، ثم ذكر جملةً من الطبقات، ثم قال:

وقال النسائي: لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه.

قال الحافظ ابن حجر: فأما إذا وثَّقه ابن مهدي، وضعَّفه يحيى القطان - مثلاً - فإنه لا يترك؛ لِمَا عُرِفَ من تشديد يحيى ومن هو مثله في النقد.

وإذا تَقَرَّرَ ذلك، ظهر أن الذي يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائي في الرجال مذهبٌ متَّسِعٌ ليس كذلك، فكم مِنْ رجلٍ أخرج له أبو داود، والترمذي، تجنَّب النسائي إخراج حديثه . . .، بل تجنَّب النسائي إخراج حديث جماعةٍ من رجال الصحيحين^(٧).

قال السخاوي معلقاً على كلمة النسائي التي أوردها شيخه:

«ومن ثمَّ خرَّج لعبد الله بن عثمان بن خُثيم، وقال - أي: النسائي -:

(١) شروط الأئمة الستة ص(٢٦).

(٢) السير ١٤/١٣١.

(٣) شروط الأئمة لابن منده ص(٧٣).

(٤) فتح المغيث للسخاوي ١/٨٧، ٩٨.

(٥) النكت ١/٤٨٢.

(٦) بغية الراغب ص(٥٤).

(٧) النكت ١/٤٨٣.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

إن يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي لم يتركاها، وقال علي ابن المديني: إنه منكر الحديث، وكأن علي ابن المديني خُلِقَ للحديث^(١).
ومن شدة تحري النسائي في كتابه: أنه إذا أخرج للضعيف اعتذر عن ذلك، وبيّن سبب إخراجه، فقد أخرج حديثاً من طريق سعيد بن سلمة، ثم قال: «سعيد بن سلمة شيخٌ ضعيف، وإنما أخرجناه للزيادة في الحديث»^(٢).
فإن قيل: لم أخرجوا كتاب النسائي عن كتاب أبي داود والترمذي مع قوة شرطه؟

أجاب عن ذلك السخاوي بقوله: ولكن إنما أخروه عن أبي داود والترمذي - فيما يظهر - لتأخره عنهما وفاةً، بل هو آخر أصحاب الكتب الستة وفاةً وأسنتهم، لم يعمر منهم أحدٌ كتعميره^(٣).

والخلاصة:

أن الكلمة التي نقلها ابن منده عن شيخه، لا يفهم منها أن شرط النسائي متسعٌ، بل هو على العكس، فشرطه في الرجال أقوى من شرط غيره من أصحاب السنن، كما تقدم إيضاحه من كلام الحُفَاط، رحمهم الله تعالى أجمعين.

النوع الثالث**الضعيف**

سيأتي - بمشيئة الله^(٤) - الحديث عن منهجه التفصيلي في الحكم على الأحاديث بالرد، وسأذكر هنا خلاصة ما سيأتي، فيما يلي:
أسباب الرد عنده للأسانيد تنقسم قسمين:

- (١) المصدر السابق، وكلام النسائي الذي ذكره السخاوي، في السنن ٥/٢٤٨، كتاب مناسك الحج، باب الخطبة قبل يوم التروية، ح(٢٩٩٣).
- (٢) السنن الصغرى ٨/٢٥٨، كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من الحزن، ح(٥٤٥٣).
- (٣) بغية الراغب ص(٩٠).
- (٤) في المطلب السادس من المبحث الأول في الفصل الثالث من الباب الثالث.

القسم الأول: الزيادة في الإسناد.

القسم الثاني: الزيادة في المتن.

وأن المسالك التي سلكها في الحكم برد الأحاديث من جهة السند

مسلكان:

المسلك الأول: الحكم الفرديُّ على إسنادٍ بعينه بالردِّ. وهذا له

صورتان:

الصورة الأولى: أن يحكّم عليه بالرد فقط من غير أن يبين وجه

الخطأ.

الصورة الثانية: أن يحكّم عليه بالرد، ويبين وجه الخطأ، ويبين

- أيضاً - وجه الصواب، وهذا البيان إمّا أن يكون صريحاً، أو غير صريح.

المسلك الثاني: الحكم الإجمالي، أو العام، وهذا له صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون منخرج الحديث عن صحابيٍّ واحد، فيحكم

على عدة طرق رويَ بها الحديث عن صحابي واحد، بأنها لا تثبت، وهذا

على قسمين:

القسم الأول: أن يصرّح ببيان وجه الصواب، وهذا قليل عنده.

القسم الثاني: أن لا يصرّح ببيان وجه الصواب.

الصورة الثانية: أن يكون الحديث مروياً عن عدة من الصحابة رضي الله عنهم،

فيحكم على جميع تلك الطرق بالرد، من غير بيانٍ للسبب، إلا الاكتفاء

بكونها فيها مقال، وهذا على قسمين:

القسم الأول: أن يصرّح بذكر أسماء الصحابة الذين رويَ عنهم

حديثُ الباب.

القسم الثاني: أن لا يصرّح بذكر أسمائهم، بل يُبهم.

أما من جهة نقد المتن: فقد تبيّن أن نقده للمتون ينقسم قسمين:

القسم الأول: نقد المتن كاملاً، وهذا نادر.

القسم الثاني: نقد الزيادة في المتن.

وسياتي - أيضاً^(١) - نقدُ بعض العلماء له على سكوته على ما يورده من الأحاديث الضعيفة والواهية، والجواب عن ذلك إن شاء الله .
وسياتي^(٢) رأيُ الذهبي في تصحيحات ابن منده، وسكوته على الحديث، وذكرتُ أن كلام الذهبي تعوزه الدقة، وفيه جورٌ على الإمام أبي عبد الله ابن منده فيما يتعلق بكلامه على الأحاديث .

النوع الرابع

الموضوع

يُعرّف الموضوع لغةً، فيقال:

«الواو، والضاد، والعين أصل واحد يدل على: الخفض للشيء، وخطّه، ووضعته بالأرض وضعاً، ووضعتم المرأة ولدها... الوضيع: الرجل الدنيء، والدابة تضع في سيرها وضعاً، وهو سيرٌ سهل يخالف المرفوع»^(٣).

واصطلاحاً: «المختلق، المكذوب على رسول الله ﷺ»^(٤).

والعلاقة بين التعريفين ظاهرة، فالموضوع سمي موضوعاً؛ لدنوه، وانحطاط شأنه .

والمسألان اللتان تتعلّقان بهذا النوع من أنواع علوم الحديث عند الإمام أبي عبد الله ابن منده، هما:

المسألة الأولى: رواية الحديث الموضوع من غير بيان حاله .

المسألة الثانية: ذكر أسماء بعض المعروفين بالوضع .

- (١) في النوع الرابع (نوع الموضوع)، وهو النوع الآتي .
- (٢) في المطلب الخامس من المبحث الأول، في الفصل الأول من الباب الثالث .
- (٣) مقاييس اللغة ٦/١١٧ .
- (٤) ينظر: علوم الحديث: (٩٨)، الشذا الفياح ١/٢٢٣، اختصار علوم الحديث ١/٢٣٧، المقنع ١/٢٣٢، فتح المغيث ١/٢٩٣، التدريب ١/٣٢١ .

❖ أما فيما يتعلق بالمسألة الأولى:

فَمِنَ المَعْلُومِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ تَحْرِيمُ الكَذِبِ عَلَى النَّاسِ - مِنْ حَيْثُ الأَصْلُ - فَضْلاً عَنِ الكَذِبِ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ، وَقَدْ حَكَى الإِجْمَاعُ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ^(١).

والعلماء يقسمون رواية الحديث الموضوع قسمين:

القسم الأول: روايته لبيان وضعه، واختلاقه، فهذا مما اتفق العلماء على جوازه، بل هو مُثَابٌ ومَأْجُورٌ على عمله هذا^(٢).

القسم الثاني: رواية «الموضوع» من غير بيان لحاله، فهذا - من خلال النظر في عمل المصنفين من العلماء - يتبين أنه محلٌ خلاف على قولين:

القول الأول:

أنه حرام مطلقاً، إلا إذا بين حاله، وهذا اختيار الخطيب، وابن الجوزي، والنووي، والذهبي، والسخاوي، وغيرهم من المحققين.

وقد بَوَّبَ الخطيب البغدادي في «جامعه» باباً، فقال: «تحريم رواية الأخبار الكاذبة، ووجوب إسقاط الأحاديث الباطلة»، ثم قال:

«يجب على المحدث أن لا يروي شيئاً من الأخبار المصنوعة، والأحاديث الباطلة الموضوعية، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بَاءً بِالْإِثْمِ الْمُبِينِ، وَدَخَلَ فِي جَمَلَةِ الكَذَابِيِّينَ، كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولَ ﷺ... إِلَى أَنْ قَالَ: وَمَنْ رَوَى حَدِيثاً مَوْضُوعاً عَلَى سَبِيلِ البَيَانِ لِحالِ واضعه، والاستشهاد على عظيم ما جاء به، والتعجب منه، والتنفير عنه، ساغ له ذلك، وكان بمثابة إظهار جرح الشاهد في الحاجة إلى كشفه، والإبانة عنه»^(٣).

ونقل الذهبي في «الميزان» عن الخطيب البغدادي، أنه قال عن أبي

(١) تنظر المصادر السابقة.

(٢) تنظر المصادر السابقة - أيضاً - بالإضافة إلى: «الوضع في الحديث» ١/ ٣٢٤.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ١٣٤ - ١٣٦.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

نعيم وابن منده الأصبهانيين: «لا أعلم لهما ذنباً أكبر من روايتهما الموضوعات، ساكتين عنها!»^(١).

وشدّد ابنُ الجوزي النكيرَ على أولئك المحدثين، الذين يظنون أن روايته بالسند تُبرئ من العهدة، فقال - في معرض استنكاره على الواحدي تفریقَ الحديث الوارد في فضائل السور وهو حديث أبي بن كعب المشهور -: «إن شرَّ جمهورِ المحدثين يحمل على ذلك، فإنَّ من عاداتهم تفتيقَ حديثهم ولو بالأباطيل، وهذا قبيح منهم»^(٢).

وقال النووي: «وتحرّم روايته، مع العلم به، في أيّ معنى كان، إلا مبيناً»^(٣).

ويقول الذهبي - في ترجمة ابن منده -: «ذنبه وذنب أبي نعيم أنهما يرويان الأحاديث الساقطة، والموضوعة، ولا يهتكانها، فنسأل الله العفو»^(٤).

وقال السخاوي: «وكذا لا يبرأ من العهدة في هذه الأعصار، بالاختصار على إيراد إسناد بذلك؛ لعدم الأمن من المحذور به، وإن صنعه أكثر المحدثين في الأعصار الماضية في سنة مائتين وهلم جراً، خصوصاً: الطبراني، وأبو نعيم، وابن منده، فإنهم إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهده»^(٥).

القول الثاني:

أنه إذا ساق السند برئ من عهده، ولا يأثم بذلك، وهذا هو اختيار

(١) الميزان ١١١/١.

(٢) الموضوعات لابن الجوزي ٣٩٢/١، ولا ينقضي عجبك حينما تقرأ هذا الكلام المتين لابن الجوزي - وغيره - من تشديده المشكور في هذا الباب - عندما تمر مروراً سريعاً على بعض كتبه - خاصة المتعلقة منها بالوعظ - وتتساءل: هل الذي قال ذلك الكلام في التشديد هو نفسه المؤلف لهذا الكتاب أم هو شخص آخر؟! فسبحان من تفرّد بالكمال!.

(٣) التقريب، مع التدريب ٣٢٣/١.

(٤) السير ٤١/١٧.

(٥) فتح المغيث ٢٩٦/١.

ابن منده، وأبي نعيم، وهو ظاهر كلام ابن تيمية، والزرکشي، وابن حجر . قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والذين جمعوا المنقولات فيهم من يمكنه التمييز بين الصحيح والضعيف - في الغالب - كالدارقطني، وأبي نعيم، والخطيب، والبيهقي، وابن ناصر، وابن عساكر، وأبي موسى المدني، وابن الجوزي، وأمثالهم، لكن قد يروون في كتبهم الغرائب المنكرات والأحاديث الموضوعات للمعرفة بها . . .

وهم - فيما يقولونه - من أصدق الناس وأثبتهم، لكن الشأن فيمن قبلهم من الإسناد، فإنهم كثيراً ما يتركون التمييز فيه، بخلاف الأئمة الكبار الذين يعتمدون على الحديث، ويحتجون به فيما بينهم وبين الله تعالى؛ كمالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد، والبخاري، وأبي داود، فإنهم يحررون الكلام في المتن والإسناد، والله الهادي إلى سبيل الرشاد»^(١).

وقال - في موضع آخر من كتبه، في معرض حديثه عما يقع من المنكرات والغرائب والموضوعات في بعض كتب الزهد والفضائل -:

«وقد روى أبو نعيم - في أول «الحلية» - في فضائل الصحابة، وفي كتاب مناقب أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي أحاديث، بعضها صحيحة، وبعضها ضعيفة، بل منكرة، وكان رجلاً عالماً بالحديث - فيما ينقله - لكن هو وأمثاله يروون ما في الباب ما لا يُعرف أنه روي، كالمفسر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير . . . ، ليذكر ما ذكره، وإن كان كثيراً من ذلك لا يعتقد صحته، بل يعتقد ضعفه؛ لأنه يقول أنا نقلت ما ذكر غيري، فالعهدة على القائل لا على الناقل.

وهكذا كثيراً ممن صنف في فضائل العبادات، وفضائل الأوقات، وغير ذلك، يذكرون أحاديث كثيرة، وهي ضعيفة، بل موضوعة باتفاق أهل العلم، . . . جرّوا على العادة المعروفة لأمثالهم - ممن يصنف في الأبواب -

(١) الرد على البكري: (٧٨ - ٧٩) باختصار.

أنه يروي ما سمعه في هذا الباب»^(١).
ولمّا تعرض العلامة بدر الدين الزركشي لهذه المسألة، اعتذر عن
الثلبي والواحدي، بخلاف الزمخشري الذي كان يورد الأحاديث بلا
أسانيد، فإنه لم يعذره^(٢).

وأما الحافظ ابن حجر، فقد أوسع في العذر قليلاً لمن يروون
بالأسانيد، فقال - في معرض تعليقه على انتقاد ابن الصلاح لمن يوردون
الأحاديث الموضوعية في كتبهم -:

«والاكتفاء بالحوالة على النظر في الإسناد طريقة معروفة لكثير من
المحدثين، وعليها يُحمل ما صدر من كثير منهم من إيراد الأحاديث
الساقطة، معرضين عن بيانها صريحاً، وقد وقع هذا لجماعة من كبار
الأئمة، وكان ذكر الإسناد عندهم من جملة البيان، والله أعلم»^(٣).

إذا تقرر هذا، فإن من أبرز ما انتقد على ابن منده رحمته الله هو ما تقدمت
الإشارة إليه في كلام الخطيب، والذهبي، والسخاوي من إirاده للأحاديث
الموضوعية في كتبه من غير نقد وبيان لحالها.

فإن قيل: إن هذه المسألة من موارد الاجتهاد، وابن منده كان يرى أن
مجرد سياق الإسناد يبرئ عهده، والاجتهاد لا ينقض باجتهاد، ما لم يكن
هناك نص واضح، وكان الأولى بمثله، ومثل أبي نعيم أن يبينا، ولكن
الأفضل شيء، والواقع شيء آخر.

فيقال: يا له من جواب ما أجمله! ومن اعتذار ما أليقه! لولا أن ابن
منده نفسه لا يرضى هذا المذهب، بصريح كلامه، حيث قال:

«وبعد - رحمك الله -؛ فلولا ما روينا عن المصطفى صلى الله عليه وسلم في التشديد
في الرواية عنه، ونطق به الكتاب، في التثبت عن شهادة المتهم، وقبول

(١) منهاج السنة ٣٨/٧ - ٣٩ باختصار.

(٢) نكت الزركشي على ابن الصلاح ٢/٢٩٧.

(٣) نكت ابن حجر على ابن الصلاح ٢/٨٦٣.

العدل، وأهل الرضا، ثم عن الصحابة المختارة لصحبه ﷺ، والتابعين بعدهم، من التوقف والتشديد في هذا الأمر.

ووجدنا جماعةً من أهل العلم بعدهم اقتصروا على الأخبار الثابتة الصحيحة عندهم من روايات الثقات المعروفين بالصدق، والأمانة، فرووها، وطرحوا كثيراً من الحديث الضعيف، والروايات المنكرة، لما استجرت على ذلك، ولكنني اقتديت في هذا الأمر بمن تقدم ذكرهم في صدر هذا الكتاب، وسنعيد ذكرهم في الشرح إن شاء الله تعالى^(١).

وبكل حال، فاللوم الذي ذكره أبو بكر الخطيب، والحافظ الذهبي قوياً، ومنتجحه على ابن منده، والله المستعان.

وبعد: فقد تبين من عرض هذا الخلاف أن حكاية الاتفاق من بعض الباحثين - في الصورة التي وقع فيها ابن منده، وأبو نعيم، وغيرهما من أكابر المحدثين - ليس دقيقاً، بل هو متعقّب بما سبق من ذكر الخلاف^(٢).

وأختم حديثي عن هذه المسألة بذكر مثال عملي على رواية ابن منده الموضوعات وسكوته عنها، من كتابه - الذي ملأه بالموضوعات - وهو مسند إبراهيم بن أدهم، أو أحاديث إبراهيم بن أدهم^(٣):

فقد روى ابن منده من طريق عبد الرحيم بن حبيب، ثنا داود بن عجلان، ثنا إبراهيم بن أدهم، عن مقاتل بن حيان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي عشرة آلاف صلاة، والصلاة في مسجد الرباطات ألف صلاة»^(٤).

(١) شروط الأئمة: (٨٣).

(٢) كما ذكر ذلك مؤلف كتاب «الوضع في الحديث النبوي» ١/٣٢٤.

(٣) سبق التعريف به في التمهيد.

(٤) مسند إبراهيم بن أدهم: (٣٩) ح (٣٠)، وتنظر الأمثلة التالية من مسند ابن أدهم - الذي لا يبلغ عدد ما فيه من المرفوعات خمسين حديثاً - : ح (٤)، (٥)، (٨)، (٩)، (١١)، (٢٨)، (٣٠)، (٣٦) هذا فضلاً عن الواهيات وأشباه الموضوعات، فهي جُلُّ الكتاب، ولا يكاد يصح منها إلا بضعة أحاديث.

وفي سنده عبد الرحيم بن حبيب، قال عنه ابن حبان: «كان يضع الحديث على الثقات وضعاً، لا تحلُّ الرواية عنه، ولا كتابة حديثه إلا للمتبحر في هذه الصناعة، . . . ولعله قد وضع أكثر من خمسمائة حديث على رسول الله ﷺ رواها عن الثقات».

وقال أبو نعيم: روى عن ابن عيينة، وبقية موضوعات^(١).

❖ وأما فيما يتعلق بالمسألة الثانية:

وهي ذكر أسماء بعض المعروفين بالوضع، فقد نص ابن منده على جملة منهم - في أثناء حديثه عن طبقات الرواة من حيث القبول والرد - بعد ذكره للطبقة الثالثة: المتروكة باتفاق من البخاري ومسلم، حيث قال ﷺ:

«المشهورون بوضع الأسانيد، والتمتون:

- ١ - عبد الله بن مسور^(٢).
- ٢ - وعمرو بن خالد^(٣).
- ٣ - وأبو داود النخعي: سليمان بن عمرو^(٤).
- ٤ - وغيث بن إبراهيم^(٥).

(١) ينظر: المجروحين ١٦٣/٢، لسان الميزان ١٥٨/٥.

(٢) له ترجمة في «الكامل» ١٦٦/٤، والكشف الحثيث: (١٦١).

(٣) من يسمّى بهذا الاسم اثنان، ساقهما ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكين» ٢٢٥/٢ فقال:

«- عمرو بن خالد، أبو يوسف، الأعشى، يروي عن هشام بن عروة، وأبي حمزة الشمالي، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، لا تحل الرواية عنه.

- عمرو بن خالد، أبو خالد القرشي، الكوفي، الواسطي، يروي عن زيد بن علي، عن أبيه، كذبه أحمد، ويحيى، والدارقطني، وقال وكيع: كان في جوارنا يضع الحديث، فلما فُطن له تحول إلى واسط، وقال إسحاق بن راهويه، وأبو زرعة: كان يضع الحديث» اهـ.

(٤) قال عنه البخاري في الضعفاء الصغير: (٥٣) رقم (١٤٤): «معروف بالكذب، سمعت قتيبة يقوله»، ونقل ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢٢/٢ أقوال النقاد فيه، وهو - كما قال قتيبة - معروف بالكذب.

(٥) نقل العقيلي في «الضعفاء» ٤٤١/٣ عن ابن معين يقول: «كذاب ليس في حديثه ثقة، ولا مأموناً، وقال البخاري: تركوه». وكذلك ممن تركه: النسائي، والدارقطني، ينظر: =

- ٥ - ومحمد بن سعيد الشامي^(١) .
 ٦ - وعبد القدوس بن الحبيب^(٢) .
 ٧ - وغالب بن عبد الله^(٣) الجزري^{(٤)(٥)} .
 والله تعالى أعلم .



- = الضعفاء والمتروكين للنسائي: (٨٦) رقم: (٤٨٥)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢٤٧/٢ .
- (١) قال ابن حجر في «التقريب»: (٥٩٠٧): «كذبوه، وقال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث، وقال أحمد: قتله المنصور على الزندقة، وصلبه» .
- (٢) روى مسلم في مقدمة صحيحه ٢٦/١ من طريق عبد الرزاق، قال: ما رأيت ابن المبارك يُفصح بقوله: كذاب، إلا لعبد القدوس؛ فإني سمعته يقول له: كذاب، وقال ابن عدي في «الكامل» ٣٤٢/٥: «وعبد القدوس له أحاديثٌ غير محفوظة، وهو منكر الحديث إسناداً ومتناً» .
- (٣) كذا في المطبوع، والذي في المصادر: عبید الله .
- (٤) أطال ابن حجر ترجمته في «اللسان» ٢٩٧/٦، وحاصلها ما يلي: تركه وكيع، وأبو حاتم، والنسائي - في أحد قوليهِ - والدارقطني، وزاد أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن المديني: كان ضعيفاً، وليس بشيء، وقال ابن سعد، والساجي: كان ضعيف الحديث، زاد ابن سعد: ليس بذلك، وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال ابن عدي - بعد أن أورد له أحاديثاً -: والغالب غير ما ذكرت، وله أحاديثٌ منكرة المتن، مما لم أذكره، وقال الجوزجاني: غير مقنع، وقال الحاكم: ساقط الحديث .
- (٥) شروط الأئمة: (٨١) .

المبحث الثاني

الأنواع المتعلقة بالحكم على السند
من حيث اتصاله وانقطاعه، وفيه خمسة أنواع

النوع الأول

المسند والمتصل

والبحث هنا سيكون في مسألتين:

المسألة الأولى: في الفرق بين المتصل والمسند.

المسألة الثانية: في تطبيقات ابن منده لهذا المصطلح في كتبه.

❖ أما المسألة الأولى:

فإن مستندي في ذكر رأي ابن منده في هذه المسألة موضعان:
الموضع الأول: قوله - في معرض حديثه عن أصناف الناس في حَمْلِ
العلم -:

«وكذلك أفهام حَمَلَةِ العلم - من السنن والآثار - متفرقة، وإراداتهم
متفاوتة، وهممهم إلى التباين مصروفة، وطبقاتهم فيما حملوه غير متساوية:
فطائفة منهم قصدت حفظ الأسانيد من الروايات عن رسول الله ﷺ،
وأصحابه؛ الذين ندب الله جلَّ وعزَّ إلى الاقتداء بهم، فاشتغلت بتصحيح
نقل الناقلين عنهم، ومعرفة المسند من المتصل^(١)، والمرسل من المنقطع،
والثابت من المعلول، والعدل من المجروح والمصيب من المخطئ، والزائد

(١) وقد راجعت مخطوطة الكتاب - وعندي منها صورة - للثبوت من هذا الحرف، فإذا هو
كما هو في المطبوع وسياق كلامه رَحِمَهُ اللهُ يدل على التفريق بينهما، وهذا هو موضع
البحث.

من الناقص، فهؤلاء حُفَّاظ العلم والدين، النافون عنه تحريف غالٍ، وتدليس مدلسٍ، وانتحال مبطل، وتأويل جاحد، ومكيدة ملحد، . . . إلخ»^(١).

الموضع الثاني: في كتاب الرد على الجهمية، وسيأتي ذكره بعد قليل في موضعه المناسب.

وقبل مناقشة هذا التفريق، لا بد من ذكر كلام أهل الاصطلاح في تعريف المسند والمتصل، ثم بيان موقع كلمة ابن منده من ذلك كله.

يُعرِّف العلماء **المتصل** لغةً: هو اسم فاعل من اتصل، وأصل الفعل مشتق من الثلاثي وصل، «والواو والصاد واللام: أصلٌ واحدٌ يدل على ضم شيء إلى شيء حتى يعلقه، ووصلته به وصلاً، والوصل ضد الهجران، . . . والواصلة - في الحديث - التي تصل شعرها بشعرٍ آخرَ زوراً»^(٢).

واصطلاحاً: «هو الذي اتَّصل إسناده، فكان كلُّ واحدٍ من رواته قد سمعه مِمَّن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه»^(٣).

وأما المسند، فهو لغةً: «السين، والنون، والدال أصلٌ واحدٌ يدل على انضمام الشيء إلى الشيء، يقال: سندات إلى الشيء أُسْنِدُ سُوداً، واستندت استناداً، وأسندت غيري إسناداً، وفلان سنْدٌ أي: معتمد، والإسناد - في الحديث - أن يُسندَ إلى قائله»^(٤).

وأما تعريفه اصطلاحاً، فحاصل كلام أهل العلم - في تعريفه - يعود إلى ثلاثة أقوال:

- (١) شروط الأئمة: (٢٩).
- (٢) معجم مقاييس اللغة ٦/١١٥، وينظر: القاموس المحيط: (١٣٨٠).
- (٣) علوم الحديث: (٤٤)، وينظر: نكت الزركشي ١/٤١٠، المقنع ١/١١٢، نكت ابن حجر ١/٥١٠، فتح المغيث ١/١٢٢.
- (٤) مقاييس اللغة ٣/١٠٥، وينظر: تهذيب اللغة ١٢/٢٥٤، القاموس المحيط: (٣٧٠)، لسان العرب ٣/٢٢٠.

الأول: تعريف أبي عبد الله الحاكم (ت: ٤٠٥) حيث قال:

«والمسند من الحديث: أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه، لسن يحتمله، وكذلك سماع شيخه من شيخه، إلى أن يصل الإسناد إلى صحابي مشهور إلى رسول الله ﷺ»^(١).

ثم أكد هذا الحد بقوله في آخر حديثه عن هذا النوع:

«ثم للمسند شرائط غير ما ذكرناه؛ منها: أن لا يكون موقوفاً، ولا مرسلًا، ولا معضلاً، ولا في روايته مدلس.

ومن شرائط المسند: أن لا يكون في إسناده أُخبرت عن فلان، ولا حُدِّثت عن فلان، ولا بلغني عن فلان، ولا رفعه فلان، ولا أظنه مرفوعاً، وغير ذلك ما يفسد به، ونحن مع هذه الشرائط لا نحكم لهذا الحديث بالصحة، فإن الصحيح من الحديث له شرط، نذكره في موضعه إن شاء الله»^(٢).

الثاني: تعريف أبي بكر، الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣):

«وصفهم^(٣) الحديث بأنه مسند يريدون: أن إسناده متصل بين راويه، وبين من أسند عنه، إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أُسند عن النبي ﷺ خاصةً.

واتصال الإسناد فيه: أن يكون كلُّ واحدٍ من رواته سمعه ممن فوقه، حتى ينتهي ذلك إلى آخره، وإن لم يبيّن فيه السماع، بل اقتصر على العننة»^(٤).

الثالث: تعريف الحافظ أبي عمر ابن عبد البر (ت: ٤٦٣):

«وأما المسند، فهو ما رُفِعَ إلى النبي ﷺ خاصةً». ثم ذكر أنه قد

(١) معرفة علوم الحديث: (١٧).

(٢) المرجع السابق: (١٨).

(٣) يقصد بذلك أهل الحديث، كما صرح باسمهم قبل ذلك بقليل.

(٤) الكفاية في علم الرواية: (٢١).

يكون متصلاً، وقد يكون منقطعاً^(١).

والعلاقة بين التعريفات الاصطلاحية والتعريف اللغوي أشار إليها ابن فارس في كلامه السابق بما يغني عن الإعادة.

□ التعليل:

تبين من العرض السابق أن هناك ثلاث تعريفات للمسند، والفرق بينها كما يلي:

- ١ - أن الحاكم شرط فيه أمرين: ثبوت اتصاله، وكونه عن النبي ﷺ، فلو رُوي خبرٌ بالإسناد المتصل إلى الصحابي، فلا يُسمى هذا عنده مسنداً.
- ٢ - أن الخطيب شرط فيه الاتصال، ولم يحدد منتهاه، هل هو: عن النبي ﷺ، أم الصحابي، أم التابعي؟ وعلى هذا، فالموقوف والمقطوع يسمى - عنده - مسنداً إذا كان متصلاً.

وأما ابن عبد البر، فقد تعقّب الحافظ ابن حجر بقوله:

«وأما ابن عبد البر، فلا فرق عنده بين المسند، والمرفوع مطلقاً، فيلزم على قوله أن يتّحد المرسل والمسند، وهو مخالف للمستفيض من عمل أئمة الحديث في مقابلتهم بين المرسل والمسند، فيقولون: أسنده فلان، وأرسله فلان»^(٢).

قلت: وهو - أيضاً - خروج عن الحد اللغوي في إدخاله المنقطع في حد المسند؛ لأن الانقطاع لا يتناسب مع معنى الإسناد لغةً.

وغني عن القول أن هذه التعريفات هي حصيلة تأمل لهؤلاء الأئمة في صنيع من قبلهم من النقاد، وكلُّ ذكر ما تراءى له، فأبى هذه التعريفات أقرب؟

أقرب هذه التعريفات إلى الدقة - في نظري - هو تعريف الحاكم.

وما ذكره أبو عمر ابن عبد البر إنما يلتقي مع قول الحاكم في بعض

الصور، كما نبه عليه ابن حجر.

(١) التمهيد ٢١/١.

(٢) النكت على ابن الصلاح ٥٠٦/١.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

فإن قيل: كيف يُجاب عن عمل الأئمة المصنفين للمسانيد، الذين يذكرون ما وقع لهم من الأحاديث التي مُنتهاها إلى النبي ﷺ، مع وقوع بعض الانقطاع عندهم في أثنائها؟
فيجيب عن هذا الإيراد، الحافظ المّطلع، أبو الفضل ابن حجر، فيقول:

«والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث، وتصرفهم أن المسند عندهم: ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال»^(١).
فعبارة الحافظ هنا دقيقة، فالمعول عليه: كَوْنُ ظاهر الإسناد متصلاً، ولا يقدر فيه أن يظهر بعد التفتيش على انقطاع.

ويشهد لكلام الحافظ تتابع أصحاب المسانيد على إخراج حديث أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، مع أن جمهور النُّقاد على أنه لم يسمع منه^(٢)، وكذلك رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، مع أن عامة النُّقاد على أنه لم يسمع منه^(٣)، وغيرها كثير.

ولكن هذا منهم على سبيل التجوّز في إدخالها في المسانيد - كما تقدم - ولهذا قال أبو حاتم عن رواية سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب: «سعيد بن المسيب، عن عمر مرسل، يدخل في المسند على المجاز»^(٤).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي، وسئل: هل سمع زرارة من عبد الله بن سلام؟ قال: «ما أراه! ولكن يدخل في المسند»^(٥).

إذا تحرّر هذا، فقد ظهر أن المسند أخصّ من المتصل، وأن المتصل عام في كل إسناد ثبت اتصاله بين رواته، ولو كان موقوفاً، أو مقطوعاً، بخلاف المسند، فهو خاصٌّ بما يروى عن النبي ﷺ، فكل مسند متصل - من حيث الأصل - وليس كل متصل مسنداً.

(١) النكت على ابن الصلاح ٥٠٧/١. (٢) ينظر: تحفة التحصيل: (١٦٥).

(٣) ينظر: المرجع السابق: (١٨٠). (٤) المراسيل لابن أبي حاتم: (٧١).

(٥) المرجع السابق: (٦٣)، وينظر: (٤١)، العلل له ٤١/١.

ولعل هذا هو مرادُ أبي عبد الله ابن منده - في ثنائه على أولئك القوم - فيكون أثنى عليهم بعنايتهم بالنظر في المسانيد، التي هي الأحاديث المرفوعة، وأثنى على عنايتهم بالآثار، التي هي أقوال الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم.

ويؤيد هذا أنه قال في كتابه الرد على الجهمية^(١):

«ذكر خبر آخر يدل على أن نور الجنان من نور وجه الله ﷺ...، ثم ساق بسنده أثراً عن ابن مسعود رضي الله عنه، ثم قال: «وفي هذا المعنى خبر مسندٌ عن النبي ﷺ رواه وهب بن جرير عن ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر أن النبي ﷺ... ثم ذكره»^(٢).

فقد نصَّ على تسمية ما رُفِعَ إلى النبي ﷺ مسنداً في مقابل أثر ابن مسعود رضي الله عنه الموقوف عليه.

وعليه: فيمكن القول بأن رأي ابن منده ورأي أبي عبد الله الحاكم في تعريفهم للمسند واحد، والله أعلم.

❖ وأما المسألة الثانية: ففي تطبيقات ابن منده لهذا المصطلح في كتبه:

طبَّقَ الإمام ابن منده هذا المصطلح «متصل» على بضعة عشر حديثاً فيما وقفت عليه من كتبه، وجُلِّها في كتاب التوحيد، وهو في استعماله لهذا المصطلح سلك طريقتين:

الطريقة الأولى: أن يضيف مع هذا المصطلح مصطلحاً آخر يفيد

ثبوت الحديث، أو يقوي ثبوته، وهي - بالتبع - ثلاث عبارات:

الأولى: إسناد متصل صحيح، أو ثابت. وهي الأكثر^(٣).

(١) هذا هو الموضوع الثاني الذي اعتمدت فيه على ذكر هذه المسألة عن ابن منده.

(٢) الرد على الجهمية: (٩٩) ح (٩٠).

(٣) تنظر الأحاديث التالية من كتاب التوحيد: (٤٧، ٨٤، ٩١، ١١٢، ٤٩١، ٥١٢، ٧٧٢).

الثانية: إسناد متصل على رسم أبي عيسى، أو النسائي، أو كلاهما^(١).

الثالثة: إسناده متصل، مشهور، ونحو هذه العبارة^(٢).

وقد يجمع - أحياناً - بين بعض هذه العبارات السابقة^(٣).

الطريقة الثانية: أن يكتفي بذكر هذا المصطلح لوحده^(٤).

أما العبارة الأولى، وهي قوله: إسناد متصل صحيح، أو ثابت، فظاهرٌ أن مراده التأكيد على قضية الاتصال، وسلامة السند من الانقطاع؛ إذ من لوازم الصحة أن يكون سالمًا من هذه العلة.

ولم يظهر لي معنى واضح من ذكره لمصطلح (متصل) مع (صحيح) التي تفيد ثبوت الحديث عنده، اللهم إلا أن يكون التأكيد على تحقق شرط الاتصال، وانتفاء أي شبهة تتعلق بالانقطاع في ذلك السند بعينه.

وأما العبارة الثانية، وهي قوله: إسناد متصل على رسم أبي عيسى، أو النسائي، أو كلاهما، فلم يتبين لي ما يمكن الجزم به أنه هو مراده، فسنة أمثلة لا تكفي لاستنباط منهج يُنسب إليه.

إلا أنه يمكن الاقتراب من مراده بأن يقال: أمّا كون رجاله على شرط أحد أصحاب السنن الذين ينص عليهم - من وجهة نظره - فهذا ما لا يحتاج إلى استنباط.

ثم إن ابن منده يضيف إلى ذلك فائدةً أخرى للقارئ، وهي أنه متصلٌ عنده؛ أي: سالمٌ من الانقطاع.

(١) تنظر الأحاديث التالية من كتاب التوحيد: (٤٦، ٨٩، ٤١٦، ٤١٦، ٦٤٣، ٧٧٢، ٨٨٥).

(٢) تنظر الأحاديث التالية من كتاب التوحيد: (٤٨، ٦٣، ٨٤، ٨٩، ١١٢، ١١٨، ١٢٣، ٤١٦، ٤٩١).

(٣) فقد قال في التوحيد عن ح(٨٤): «إسناد مشهور، متصل، صحيح»، وينظر: ح(٨٩)، ٩١، ٤١٦، ٦٤٣، ٧٧٢.

(٤) تنظر الأحاديث التالية من كتاب التوحيد: (٤٦، ٤٨، ٦٣، ٨٩، ٩١، ١٢٣، ٢٦٧، ٤١٦، ٤٥٦، ٥٣٣)، وفي الإيمان ح(١٠٦٤).

فيبقى دور الباحث في التأكد من ثقة رواته، وسلامته من الشذوذ والعلة، والله أعلم.

وأما العبارة الثالثة، وهي قوله: إسناده متصل، مشهور، ونحو هذه العبارات، فهي بالإضافة إلى أنها تفيد اتصال الإسناد من وجهة نظر ابن منده، فهي تضيف فائدةً أخرى - أيضاً - وهي كون الإسناد مشهوراً، ومعروفاً، فليس هو من الغرائب المستنكرة^(١).

أما إذا أطلق العبارة من غير ربطها بأي عبارة أخرى، فهذا لا يخرج عمّا تقدم.

وبتبعي لجملة من الأسانيد التي حكم عليها بالاتصال، وجدت فيها بعض العلل؛ كاختلاف النقاد في سماع بعض رواتها من بعض^(٢)، أو جهالة بعض رواتها^(٣)، أو ضعفهم^(٤)، أو تكون سلسلة السند من السلاسل التي تكلم فيها الأئمة^(٥)، أو يكون الحديث منكراً^(٦).

وعليه، فلا يصح أن تكون كلمة متصل دالةً على الصحة بأي حال من الأحوال، لِمَا تقدم إيضاحه قبل قليل.

وثمة ملحوظة عامة في جميع الأسانيد التي يحكم ابن منده عليها بالاتصال؛ وهي أن هذه الأسانيد يكثر فيها صيغُ التحديث، وما يدل عليها من ألفاظ السماع، الدالة على الاتصال، إلى أن يتصل السند بالتابعي، أو منْ دونه ممن هو - غالباً - يدور عليه الإسناد. والله أعلم.

(١) لأنه - كما هو معلوم - في الغرائب ما هو غاية في الصحة؛ كغرائب الصحيحين، وأول حديث في البخاري، وآخر حديث فيه شاهدٌ على ذلك.

(٢) كالحديث (٤٦) من كتاب التوحيد.

(٣) كحديث (٤٨، ٨٩) من كتاب التوحيد.

(٤) كحديث (٤٥٦) من كتاب التوحيد.

(٥) كحديث (٢٦٧) من كتاب التوحيد.

(٦) كحديث (٥٣١ - ٥٣٣)، وينظر: تعليق المحقق على الحديث (٥٣١) في ١٢٢/٣ فقد نقل بعض أقوال النقاد في الحديث.

النوع الثاني المرفوع والموقوف

المرفوع: لغةً: «الراء، والفاء، والعين أصلٌ واحدٌ يدل على خلاف الوضع، تقول: رفعت الشيء رفعاً، وهو خلاف الخفض، . . . ومن الباب: الرفعُ: تقريب الشيء، قال الله جل ثناؤه: ﴿وَفُشِّ مَرْفُوعَةً﴾ [الواقعة: ٣٤] أي: مقربة لهم»^(١).

واصطلاحاً: هو ما أضيف إلى رسول الله ﷺ خاصةً من قول أو فعل أو تقرير، سواءً كان متصلاً، أم منقطعاً^(٢).

وقد احتُرز بقولهم: «خاصة» ما يضاف إلى الصحابة، وهو النوع التالي، أو إلى التابعين، من المقاطيع.

وخرج بقولهم: منقطع، المسند، كما تقدم قريباً في النوع السابق. وشمل قوله: «ما أضيف إلى النبي ﷺ» كلُّ من أضاف ذلك إليه، سواءً كان المضيف صحابياً، أم تابعياً، أم من دون ذلك^(٣).

وقد قيّد الخطيب رحمه الله في «الكفاية» المرفوع بقيد، وهو أن يكون الرفع للخبر صحابياً^(٤)، فأخرج بذلك المرسل، وأبى ذلك الجمهور^(٥).

والعلاقة بين المعنى اللغوي، والاصطلاحى متناسبة، فالمرفوع - في الاصطلاح - سُمِّي كذلك نسبةً إلى صاحب المقام الرفيع، وهو النبي ﷺ، ولذا يقال: رُفِعَ أمرُ فلانٍ إلى السلطان؛ لعلو مكان السلطان بالنسبة إلى بقية الرعية^(٦).

- (١) مقاييس اللغة ٤٢٣/٢، وينظر: لسان العرب ١٣١/٨، تاج العروس ١٠٤/٢١.
- (٢) فتح المغيث ١١٨/١، وينظر: علوم الحديث: (٤٥)، المقنع ١١٣/١، اختصار علوم الحديث ١٤٦/١، التدريب ٢٠٢/١.
- (٣) ينظر: النكت على ابن الصلاح لابن حجر ٥١١/١، والمصادر السابقة.
- (٤) الكفاية: (٢١).
- (٥) تنظر المصادر المتقدمة قريباً.
- (٦) تنظر المصادر اللغوية السابقة.

أما الموقوف: لغةً: هو اسم مفعول من الوقف، و«الواو، والقاف، والفاء أصل واحد، يدل على تمكُّثٍ في شيء»^(١).

وإصطلاحاً: «هو المرويُّ عن الصحابي قولاً، أو فعلاً، أو نحو ذلك، سواء كان متصلاً أم منقطعاً»^(٢).

والعلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي ظاهرة، فكأن الراوي تمهّل، فلم يكمل سلسلة الإسناد، بل وقف بها عند الصحابي، ولم يرفع الحديث إلى النبي ﷺ.

وعلى هذا التفريق بين المصطلحين - أعني: المرفوع والموقوف - جرى عملُ ابن منده في وصفه للروايات في كتبه؛ ومن ذلك هذا المثال الذي جمع فيه بين المصطلحين، حيث قال في «المعرفة» في ترجمة أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها:

«حدثنا الحسين بن جعفر الزيات بمصر، حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا الليث بن سعد، عن عبد الله بن أبي بكر، عن ابن شهاب الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ»^(٣).

رواه يحيى بن أيوب، وابن لهيعة، عن عبد الله بن أبي بكر نحوه مرفوعاً، والمشهور عن الزهري موقوفاً»^(٤).

(١) مقاييس اللغة ٦/١٣٥.

(٢) التقريب للنووي - مع التدريب - ١/٢٠٢، وينظر: علوم الحديث: (٤٦)، اختصار علوم الحديث ١/١٤٦، نكت الزركشي ١/٤١٢، نكت ابن حجر ١/٥١٢، فتح المغيبي ١/١٢٣.

(٣) رواه أبو داود ٢/٨٢٣ ح (٢٤٥٤)، وأخرجه الترمذي ٣/١٠٨، باب ما جاء «لا صيام لمن لم يعزم من الليل» ح (٧٣٠)، والنسائي ٤/١٩٦، ١٩٧، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة (٢٣٣٩)، ابن ماجه ١/٥٤٢، باب ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم ح (١٧٠٠) وغيرهم، وقد اختلف في رفعه ووقفه، والأرجح - كما قال بضعة عشر إماماً - وقفه على حفصة رضي الله عنها، كما بينت ذلك بالتفصيل في رسالتي الماجستير، عند دراستي لهذا الحديث، برقم (٦١).

(٤) معرفة الصحابة، الترجمة رقم (٦٥٨).

وقال في التوحيد - عقب حديث اختلف في رفعه ووقفه على الأعمش -:

«رواه سيف بن محمد عن الأعمش مرفوعاً، والصواب موقوف»^(١).
وقد يعبر عن الوقف بقوله: عن فلان - أي: من الصحابة - «قوله»،
كما قال في اختلاف الرواة في رواية حديث عبد الله بن سلام، في ساعة
العصر:

«ورواه ابن أبي ذئب، وابن عجلان وغيرهما عن سعيد المقبري، عن
أبيه، عن عبد الله بن سلام قوله»^(٢).

النوع الثالث

المرسل

لعل هذا النوع هو أكثر أنواع علوم الحديث اختلافاً بين العلماء من
جهة تعريفه، وقد صرح الحافظ العلائي في مقدمة كتابه «جامع التحصيل»
بذلك؛ فقال: «وأما من حيث الاستعمال، ففيه اختلاف كثير»^(٣)، وقد
صنفت في «المراسيل» مصنفاً مستقلةً^(٤).

= وتنظر بعض الأمثلة في «المعرفة»، في التراجم الآتية: (٧٠، ٣٢٤، ٣٤٣، ٤٠٤،
٤٧٣، ٦٥٧).

ومن الإيمان، الأحاديث ذوات الأرقام: (١٩٤، ٤٤٢، ٥١٨، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٥٦،
٨٧٥، ١٠٣٩).

ومن التوحيد، الأحاديث ذوات الأرقام: (٥٧، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٧١، ٨٥، ١٥٩،
٣١٨، ٦٩٠).

ومن الرد على الجهمية، الحديثان ذا الرقمين: (١٥، ٦٠).

ومن فتح الباب، التراجم ذوات الأرقام: (١٠٣١، ٢١٨٥، ٣٤١٨، ٣٤٢٦).

(١) التوحيد ٢٠٣/١ ح (٧١).

(٢) المرجع السابق ١٨٤/١ ح (٥٩)، وينظر ح (٨٥).

(٣) جامع التحصيل: (٢٥)، ونحوه لابن حجر في «النكت» ٥٤٢/٢ - ٥٤٣.

(٤) ومن تلك الكتب: المراسيل لابن أبي حاتم، جامع التحصيل للعلائي، وتحفة التحصيل
لأبي زرعة العراقي، وكلها مطبوعة.

وحسبي - هنا - أن أقتصر على المشهور من تلك التعاريف - بعد ذكر التعريف اللغوي - إذ بسط ذلك يُبتغى في مظانه من المصنفات المستقلة، أو كتب علوم الحديث المطولة^(١).

تعريف المرسل لغةً:

قال ابن فارس: «الراء والسين واللام أصل واحد، مطردٌ، منقاسٌ، يدل على الانبعاث والامتداد»^(٢).

وقال صاحب القاموس: «والإرسال: التسليط، والإطلاق، والإهمال، والتوجيه، والاسم: الرسالة، والترسيل في القراءة: الترتيل، والأحاديث المرسلة التي يرويها المحدث إلى التابعي، ثم يقول التابعي: قال رسول الله، ولم يذكر صحابياً»^(٣).

وأما تعريفه اصطلاحاً، فسأقتصر على ثلاثة تعريفات مشهورة:

التعريف الأول: هو ما رواه التابعي الكبير عن النبي ﷺ:

علق ابن حجر على هذا التعريف بقوله: لم أره صريحاً عن أحد، لكن نقله ابن عبد البر عن قوم^(٤).

وقد حكى ابن عبد البر الإجماع على أن ما رواه التابعي الكبير يسمى: مرسلًا^(٥).

(١) هناك تعريفات تُذكر في المرسل، لكنها من حدود الأصوليين لا المحدثين، والذي ينبغي - فيما أرى - الاقتصار في الحدود على أهل الصناعة، فهم آباء عُذرتها، وأبناء بجدتها، وهذا ما اقتضت عليه في هذا النوع.

وليس هذا محل ذكر الآثار السلبية لتسرّب الآراء الأصولية إلى علم الصناعة الحديثية، وآثار ذلك في إحداث بعض التباين بين منهج الأئمة المتقدمين، وبين منهج من جاء بعدهم بقرون في الجانب التطبيقي بالذات، الذي هو ثمرة للجانب التنظيري.

(٢) مقاييس اللغة ٢/٣٩٢، وينظر: تهذيب اللغة ١٢/٢٧٢، لسان العرب ١١/٢٨١، تاج العروس ٢٩/٦٨.

(٣) القاموس المحيط: (١٣٠٠).

(٤) ينظر: التمهيد ١/١٩ - ٢٠، نكت ابن حجر ٢/٥٤٠ - ٥٧١.

(٥) المصدر السابق.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

فأخرج هذا التعريف ما رواه التابعي الصغير^(١)؛ كالزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري وأشباههم، وهذا أضيق التعريفات للمرسل.
وسبب التفرقة بين الكبير والصغير - عند أصحاب هذا القول - هو أن التابعي الصغير جُلُّ روايته عن التابعين^(٢).

التعريف الثاني: هو ما رواه التابعي عن النبي ﷺ:

وهذا الذي عليه أكثر أهل الحديث كما يقول الحاكم في «المعرفة»: «فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل، هو: الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة، إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ»^(٤).
وقد حكى ابن عبد البر عن أهل العلم أن ما هذه صورته يسمى مرسلًا^(٥).

التعريف الثالث: هو الانقطاع في السند في أي موضع كان:

وهذا هو المشهور عند الفقهاء والأصوليين، ونصره من المحدثين الخطيب في «الكفاية»^(٦)، وهو رأي الحاكم الآخر في «المدخل»^(٧).
وعلى هذا، فيدخل في حد المرسل عندهم: المنقطع، والمعضل،

(١) التابعي الصغير هو - كما يقول ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/١ - الذي لم يلق من الصحابة إلا الواحد والاثنين. وينظر: النكت لابن حجر ٥٥٨/٢.

(٢) ينظر: التمهيد ٢١/١.

(٣) والحافظ ابن حجر في: «النزهة»: (١٠٩)، عبّر بعبارة أخرى - تؤدي الغرض نفسه - فقال: «ما سقط من آخره من بعد التابعي».

(٤) معرفة علوم الحديث: (٢٥).

(٥) التمهيد ١٩/١ - ٢٠، وينظر: الكفاية: (٣٨٤)، علوم الحديث: (٥١)، نكت الزركشي ٤٣٩/١، نكت ابن حجر ٥٤٠/٢ - ٥٧١، فتح المغيث ١٥٦/١، التدريب ٢١٩/١.

(٦) ينظر: الكفاية: (٣٨٤)، ومقدمة شرح النووي لصحيح مسلم ٣٠/١.

(٧) فإنه صرح في كتابه «المدخل إلى كتاب الإكليل»: (٤٣) بإضافة تابع التابعي، فقال في تعريف المرسل:

«هو قول الإمام التابعي، أو تابع التابعي قال رسول الله ﷺ، وبينه وبين رسول الله ﷺ قرن أو قرنان، ولا يذكر سماعه فيه من الذي سمعه».

لكن يقول الخطيب البغدادي: «وأما المرسل فهو ما انقطع إسناده، بأن يكون في روايته مَنْ لم يسمعه مِمَّنْ فوقه. إلا أن أكثر ما يُوصَفُ بالإرسال من حيثُ الاستعمال: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ.

وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ فيسمونه المعضَّل، وهو أخفضُّ مرتبةً من المرسل»^(١).

وما ذكره الخطيب من استعمال الأئمة لكلمة «مرسل» في التعبير عن مطلق الانقطاع بين الراوي ومَنْ روى عنه - من غير تحديده بطبقة - حقٌّ، وأمثله كثيرةٌ جداً لا تكاد تُحصى.

يقول الحافظ السخاوي: «ومِمَّنْ أطلق المرسل على المنقطع - من أئمتنا -: أبو زرعة وأبو حاتم، ثم الدارقطني، ثم البيهقي، بل صرح البخاري في حديثٍ لإبراهيم بن يزيد النخعي، عن أبي سعيد الخدري بأنه مرسل؛ لكون إبراهيم لم يسمع من أبي سعيد.

وكذا صرح هو، وأبو داود، في حديثٍ لعَوْنِ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود بأنه مرسل؛ لكونه لم يدرك ابن مسعود.

والترمذيُّ في حديث لابن سيرين، عن حكيم بن حزام بأنه مرسل، وإنما رواه ابن سيرين عن يوسف ابن ماهك، عن حكيم، وهو الذي مشى عليه أبو داود في «مراسيله» في آخرين^{(٢)(٣)}.

قلت: ومن كبار الأئمة الذين استعملوا كلمة «مرسل» في المنقطع - مِمَّنْ لم يذكرهم السخاوي -: ابنُ المديني، وابنُ معين، وأحمد^(٤)،

(١) الكفاية: (٢١).

(٢) يشير بقوله: «في آخرين» إلى ابن أبي حاتم في كتابه «المراسيل»؛ فإن موضوعه لبيان السماعات وعدمها بين الرواة من أي طبقة كانوا.

(٣) فتح المغيٲ ١٥٩/١ - ١٦٠.

(٤) ينظر - مثلاً -: العلل لابن المديني: (١٢٠، ١٦٦، ١٩٩)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ١٨٧/٣، ٢٦١، ٣٢٨، ٥٧٢، ١٧٢/٤، ٢١٤، ٢٤١، العلل ومعرفة الرجال ١٨٩، ١٢٣/٣، ٣٨٣/٢، ٤٠٤/١.

واستعمله أبو نعيم الأصبهاني في المعلق، فسَمَّى التعليق مرسلًا^(١).
والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي أبان عنها الحافظ العلائي بقوله:

«فكأن المرسلَ أطلق الإسناد ولم يقيده.

قلت: ومنه الحديث «إن الناس دخلوا على النبي ﷺ بعد موته، فصلوا عليه أرسلًا؛ أي: فرقًا متقطعة، يتبع بعضهم بعضًا، فكأنه تُصوَّر من هذا اللفظ الاقتران، فقليل للحديث - الذي قطع إسناده، وبقي غير متصل -: مرسل؛ أي: كل طائفة منهم لم تلق الأخرى، ولا لحقتها. ويحتمل: أن يكون أصله من الاسترسال، وهو الطمأنينة إلى الإنسان، والثقة به فيما يحدثه، فكأن المرسل للحديث اطمأن إلى من أرسل عنه، ووثق به لمن يوصله إليه، وهذا اللائق بقول المحتج بالمرسل، لكن يردُّ عليه أن خلقًا من الرواة أرسلوا الحديث، مع عدم الثقة براوييه، الذي أرسلوا عنه.

ويجوز - أيضاً - أن يكون المرسل من قولهم: ناقة مرسال؛ أي: سريعة السير، فكأن المرسل للحديث أسرع فيه عجلًا، فحذف بعض إسناده، والكل محتمل^(٢).

□ التعليق:

تحصَّل من التعريفات السابقة: أن غالب صنيع المحدثين على تسمية ما رواه التابعي - صغيراً كان أم كبيراً - عن النبي ﷺ: مرسل، وأن المحدثين استعملوا كلمة «مرسل» في التعبير عن الانقطاع، وهذا حاصل التعريفين الثاني والثالث.

والإمام أبو عبد الله ابن منده - وهو الذي تلقى هذا العلم على أهله، ورضع لِبائنه في بيته - لم تخرج عبارته في التعبير عن «المرسل» عن هذين الاستعمالين:

(٢) جامع التحصيل: (٢٣ - ٢٤) بتصرف.

(١) فتح المغيث ١/١٥٩.

الأول: استعماله لمصطلح «مرسل» فيما رواه التابعي عن النبي ﷺ، ومن ذلك - مثلاً - قوله في كتاب «الإيمان»:

«أخبرنا حمزة، ثنا أحمد بن شعيب، ثنا قتيبة، وأنبأ أحمد بن إسحاق بن أيوب، ثنا بشر بن موسى، ثنا أبو زكرياء يحيى بن إسحاق، قال: ثنا الليث بن سعد، عن الزهري؛ أن عروة بن الزبير حدثه؛ أن عبد الله بن الزبير حدثه، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير بن العوام... فذكر الحديث. ثم قال ابن منده -: رواه يونس وشعيب بن أبي حمزة وابن جريج، ورواه ابن المبارك، وغندر، عن معمر موصولاً، وعبد الرزاق عن معمر لم يذكر ابن الزبير مرسلًا»^(١).

الثاني: استعماله لمصطلح «مرسل» مريداً به مطلق الانقطاع، ومن ذلك - مثلاً - قوله في «المعرفة»: «...»، وروى حاتم بن إسماعيل عن عيسى بن أبي عيسى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رباح بن المُعْتَرِف؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَن ضَالَّةِ الْغَنَمِ»^(٢).

علق ابن منده على هذا الإسناد بقوله: «وهذا حديث مُرْسَلٌ، ومحمد بن يحيى لم يلق رباحاً»^(٣)، والله تعالى أعلم.

(١) الإيمان ٧٤/٢ ح (٢٥٢)، وينظر بعض الأمثلة لاستعماله المرسل بهذا المعنى في: «المعرفة» التراجم ذوات الأرقام: (٦١، ١٠٣، ١٧٥، ١٩٠، ٣٣٠، ٣٤٠، ٤١٨، ٤٤٤، ٤٥٤، ٤٦٦).

وفي الإيمان، ح (١٢٨، ٢٥٢، ٧١٧، ٧١٨، ٩٦٩)، وفي فتح الباب، التراجم ذوات الأرقام: (٩٨، ٥٠٣، ٢٦١٢)، وفي الرد على الجهمية، ح: (٥٦).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٣٤٩/٥، من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، عن حاتم بن إسماعيل به، ورواه من طريقه: أبو نعيم في «المعرفة»، والحديث في الصحيحين وغيرهما من حديث زيد بن خالد الجهني ﷺ، ينظر: رواه البخاري في كتاب «اللقطة» في ثلاثة أبواب متتالية: باب ضالة الإبل، وباب ضالة الغنم، وباب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة، فهي لمن وجدها ح (٢٤٢٧ - ٢٤٢٩)، صحيح مسلم ١٣٤٦/٣ ح (١٧٢٢).

(٣) ومن أمثلة تعبيره عن المنقطع بالمرسل: في «المعرفة» الترجمة ذات الأرقام: (٣٦٤). وفي الإيمان: ح (٩٢٥).

النوع الرابع

المدلس

التدليس: لغةً: مصدر، وأصل «المدال، واللام، والسين يدل على ستر، وظلمة.

فالدَّلَسُ: دلس الظلام، ومنه: التدليس في البيع، وهو: أن يبيعه من غير إبانة عن عييه، فكأنه خادعه، وأتاه به في ظلام»^(١).

«قلت: ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد، وهو أن يُحدِّث به عن الشيخ الأكبر، وقد كان قد رآه، وإنما سمعه عن من سمعه منه»^(٢).

واصطلاحاً: لما كان التدليس أنواعاً مختلفة^(٣)، فإنَّ حاصل ما تلتقي عليه هذه التعاريف هو: إخفاء الراوي ما يفسدُ الإسناد، وإظهاره بصورةٍ تُوهِّمُ سلامته منها^(٤).

والمسألة التي تتصل بهذا النوع من آراء ابن منده، هي أنه جعل قول المحدث: قال فلانٌ تدليساً، وترتَّب على ذلك وصفه للإمامين البخاري ومسلم بالتدليس.

وسياتي^(٥) بيان رأي ابن منده في قول البخاري - وكذلك مسلم -: «قال فلان»، ومناقشته في ذلك.

= وفي فتح الباب التراجم ذوات الأرقام: (٣٧٥، ٤٧٥، ٥٥٣، ٥٧٠، ١٤٣٠، ١٧٨٨، ١٧٨٩، ١٨٣٤، ٢١٣٢، ٢١٦٦، ٢٥٨٠، ٣١٦١، ٣٢٧٣، ٤٠٦١).

(١) مقاييس اللغة ٢/٢٩٦ بتصرف يسير.

(٢) تهذيب اللغة ١٢/٢٥٣، وينظر: القاموس المحيط: (٧٠٣)، لسان العرب ٦/٨٦.

(٣) وهي - حسب التبع - خمسة أنواع: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وتدليس العطف، وتدليس التسوية، وتدليس البلاد. ينظر: المصادر الآتية.

(٤) ينظر: الكفاية في علم الرواية: (٢٢، ٣٥٥ - ٣٦٥)، معرفة علوم الحديث: (١٠٣)، علوم الحديث: (٧٣)، اختصار علوم الحديث ١/١٧٢، النكت للزركشي ٢/٦٧، المقنع في علوم الحديث ١/١٥٤، النكت لابن حجر ٢/٦١٤.

(٥) في النوع الأول من المبحث الثالث، من هذا الفصل.

والذي يتصل ببحثنا هنا: هو وصفه الإمامين: أبي عبد الله البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بالتدليس، وهو فرعٌ عن حكمه على تلك المسألة.

وتبعاً لوصف ابن منده لهما بالتدليس، ذكرهما بعضُ المصنفين في التدليس؛ كأبي زرعة العراقي في كتابه «المدلسين»^(١)، والحافظ ابن حجر في كتابه «تعريف أهل التقديس»، بمراتب الموصوفين بالتدليس»^(٢). وهؤلاء العلماء يذكرون في كتبهم - من باب الاستيعاب - وإلا فقد ردوا على ابن منده كلامه، كما سيأتي.

قال الحافظ العراقي: «وليس البخاري مدلساً، ولم يذكره أحدٌ بالتدليس - فيما رأيت - إلا أبا عبد الله ابن منده، وهو مردودٌ عليه، ولم يوافقهُ عليه أحدٌ علمته. والدليل على بطلان كلامه: أنه ضمَّ مع البخاري مسلماً في ذلك! ولم يقل مسلماً في «صحيحه» - بعد المقدمة - عن أحد من شيوخه: قال فلان، وإنما روى عنهم بالتصريح، فهذا يدلُّ على توهين كلام ابن منده»^(٣).

وقال أبو زرعة ابن الحافظ العراقي (ت: ٨٣٢): «وما علمنا لابن منده موافقاً على ذلك، ولم ينسب أحدُ البخاريِّ إلى شيءٍ من التدليس»^(٤). وأما الحافظ ابن حجر، فقد قال: «ولم يوافقِ ابنُ منده على ذلك»^(٥).

ولعله لضعف قول ابن منده في هذه المسألة، أعرض سبط ابن العجمي عن ذكر الشيخين في المدلسين أصلاً، ولم يحفل بهذا القول، والله تعالى أعلم.

(١) كتاب المدلسين: (٨٢).

(٢) تعريف أهل التقديس: (٩١).

(٣) التقييد والإيضاح: (٣٤)، وينظر: فتح المغيب ١٦٢/٢ - ١٦٤.

(٤) كتاب المدلسين: (٨٣).

(٥) تعريف أهل التقديس: (٩١)، وستأتي تنمة كلام ابن حجر في توجيه صنيع البخاري في النوع الأول من المبحث القادم.

ويطول عجبي - وحق لي - أنني لم أقف على راوٍ آخر صرح ابن منده بوصفه بالتدليس غير الشيخين الكبيرين، الإمامين - صاحبي الصحيح -: البخاري، ومسلم.

النوع الخامس

المعلق

التعليق: لغةً: يقول ابن فارس: «العين، واللام، والقاف أصل كبير، صحيح، يرجع إلى معنى واحد، وهو: أن يُنَاطَ الشيءُ بالشيءِ العالي، ثم يتسع الكلام فيه.

والمرجع كله إلى الأصل الذي ذكرناه، تقول: علقتُ الشيءَ علَّقته تعليقاً، وقد علَّقَ به: إذا لزمه، والقياس واحد...، وقوله تعالى: ﴿قَتَدَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩]، هي التي لا تكون أيماً، ولا ذات بعل، كأن أمرها ليس بمستقر، وكذلك قول المرأة - في حديث أم زرع -: إن أنطق أُطَلِّقُ، وإن أسكت أُعَلِّقُ...»^(١).

واصطلاحاً: «الذي حُذِفَ من مبتدأ إسناده واحد، أو أكثر»^(٢).

وقد أبان الحافظ ابن حجر رحمته الله عن العلاقة بين التعريفين اللغوي والاصطلاح، فقال: «كأنه مأخوذٌ من تعليق الجدار، وتعليق الطلاق ونحوه؛ لِمَا يَشْتَرِكُ الْجَمِيعُ فِيهِ مِنْ قَطْعِ الْإِتِّصَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قلت: أخذه من تعليق الجدار فيه بعد، وأما أخذه من تعليق الطلاق وغيره، فهو أقربٌ للسببية؛ لأنهما معنويان»^(٣).

وقد استعمل ابن منده المعلقات - وإن لم يصرح باسمها^(٤) - في كتبه

(١) مقاييس اللغة ٤/١٢٥.

(٢) تعليق التعليق ٧/٢.

(٣) قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في تعليق التعليق ٧/٢: «فأما تسمية هذا النوع بالتعليق، فأول ما وُجِدَ ذلك في عبارة الحافظ، الأوحَد، أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، وتبعه عليه من بعده».

(٤) علوم الحديث: (٢٤).

المسندة - على طريقة من سبقه من الأئمة - وقد رأيت أن يُقسّم النظر إليها بالاعتبارات التالية:

الاعتبار الأول: هي - من حيث وصلها في نفس الكتاب وعدمه - على نوعين:

النوع الأول: معلّقات وصلها في نفس الكتاب، أو كتاب آخر له.
النوع الثاني: معلّقات ذكرها، ولم يصلها في كتاب آخر من كتبه التي وقفت عليها.

وقد وقفتُ على موضع جمع فيه بين هذين النوعين، وهو قوله في التوحيد - مبوباً -:

«ومن أسماء الله ﷻ: النور، الناصر، والندير، قال الله ﷻ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]، وقال: ﴿نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الأنفال: ٤٠] في الأنفال، وفي حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه ذكر أسماء الله - وفيه: «النور، والنافع» -، ومن حديث ابن سيرين عنه ذكر فيه النصير والندير، وروي عن النبي ﷺ قال: إن الله نظيف يحب النظافة».

فحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي علّقه، وصله المصنف نفسه فيما بوب عليه بقوله: «ومن أسماء الله ﷻ المضافة إلى صفاته وأفعاله»^(١) في آخر حديث في الباب^(٢).

وأما حديث: «إن الله نظيف يحب النظافة»، فقد وصله الترمذي في جامعه^(٣)، وغيره من الأئمة^(٤).

(١) التوحيد ٢٠٢/٢ الباب (١٠٥).

(٢) سنن الترمذي ١١١/٥ ح (٢٧٩٩).

(٣) التوحيد ١٩٤/٢ الباب رقم (١٠٢).

ينظر بعض الأمثلة للنوع الأول:

في الإيمان: الأبواب التالية: (٣٨، ٣٩، ٤٧، ٥٥).

وفي التوحيد: الأبواب التالية: (٤٠، ٦٤، ٦٥، ٦٨، ٧٠، ٧٢، ٧٣، ٧٥، ٧٦، ٧٩،

وغيرها كثير).

في الرد على الجهمية، الباب: (٢).

الاعتبار الثاني: النظر إليها بحسب من عُلِّقت عنه، فهي على نوعين:

النوع الأول: معلقات لأحاديث عن النبي ﷺ، وسبق التمثيل لها قريباً.

النوع الثاني: معلقات عن الصحابة رضي الله عنهم، فمن دونهم.

ومن أمثلة هذا النوع: قوله في كتاب الإيمان: «وذَكَرَ عثمان بن

عطاء بن أبي مسلم^(١)، عن أبيه^(٢) قال: ضُرِبَ مَثَلُ الإسلامِ كَمَثَلِ بعيرٍ: فرأسه بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله،... إلخ»^(٣).

الاعتبار الثالث: النظر إليها بحسب موضعها، فهي على نوعين:

وأما المعلقات بحسب موضعها، فهي على نوعين - أيضاً -:

النوع الأول: معلقات يوردها في صدر الترجمة.

وكل ما تقدم من الأمثلة في الأنواع السابقة تصلح للتمثيل لهذا النوع.

النوع الثاني: معلقات يذكرها عقب إخراجها لحديث ما، فيذكر بعض

المعلقات، وهي على قسمين:

القسم الأول: أن تكون المعلقات متعلقة بحديثٍ أخرجه، فساقها

= وينظر بعض الأمثلة للنوع الثاني:

في الإيمان: الباب: (٤٤).

وفي التوحيد: الأبواب التالية: (٤٥، ٦٢، ٦٧، ٧٨، ٨٣، وغيرها كثير).

(١) من رجال «التقريب»، وهو عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي، ضعيف (ت: ١٥٥)، وقيل: (١٥١)، كما في «التقريب»: (٤٥٠٢).

(٢) هو عطاء بن عبد الله - وقيل: ميسرة - أبي مسلم، الخراساني (ت: ١٣٥) بأريحا، وفي «التقريب»: «صدوق، يهيم كثيراً، ويرسل، ويدلس»، ينظر: «المجروحين» ١٣٠/٢، «فتح الباب» رقم (٣٦٨)، «التقريب»: (٤٦٠٠).

(٣) الإيمان ١/٣١٠، الباب: (٣٤)، وينظر مزيد من الأمثلة في:

الإيمان في الأبواب: (٣٦ [أكثر من مثال]، ٣٨، ٤٥ [مثالان]).

وفي التوحيد - كثير جداً - ومن ذلك الأبواب التالية: (٤٤، ٤٧ [ذكر في هذا الباب ثلاثة عشر معلقاً عن الصحابة والتابعين]، ٥٣، ٦٧، ٧٠، ٨٠، ١٣٠).

وفي الرد على الجهمية: ص(٦٣) أثر ابن عمر، ٦٤ - ٦٥ آثار عن محمد بن كعب القرظي، والحسن، ومجاهد، وابن عباس، ٩٥ أثر حذيفة) وغيرها كثير.

لبيان شهرة الإسناد عن المدار، أو لبيان ضعفها، أو لغير ذلك من الأغراض، وهذا كثير.

ومن ذلك: قوله - لَمَّا روى حديثاً من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، أسامة بن زيد، عن أبيه رضي الله عنه قال -: خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو مُرْدَفِي، فذبحنا له شاةً... الحديث في قصة زيد بن عمرو بن نفيل:

«هذا حديث مشهور، رواه القعني، عن يحيى بن عمير، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن حارثة، بطوله نحو معناه، ورواه موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن زيد بن عمرو، قال: وأراه سمعه من أبيه بطوله،^(١)... رواه إبراهيم بن الحجاج، عن وهيب بن خالد، ورواه ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه بطوله، ورواه ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل - في الجاهلية - عند الكعبة، بطوله - وفيه أبيات شعر^(٢). ورواه يحيى بن سعيد الأموي عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله بطوله، وروي من حديث عكرمة، والضحاك، عن ابن عباس بطوله، وهذه أسانيدُ فيها مقال، إلا حديث يحيى بن عبد الرحمن، وحديث موسى بن عقبة^(٣)».

(١) هذا التنقيط في أصل المطبوع، وليس اختصاراً مني.

(٢) الخبر برواته في مجمع الزوائد ٩/٤١٧ - ٤١٨، وقال عنه الهيثمي: «رواه الطبراني، وإسناده حسن».

(٣) التوحيد ١/٣٠٦ - ٣٠٨ ح (١٥٠)، وينظر أمثلة أخرى في نفس الكتاب - وهي بالعشرات - لكن أذكر منها بعض الأمثلة في الأحاديث: (٥٩ - ٦١، ٩٩، ١٥٧، ١٧٧، ١٨١، ٢١٨، ٢٥١، ٣١٧، ٤١٦، ٥١٥، ٥٧١).

وكذلك في الإيمان هي كثيرة جداً، أذكر منها - على سبيل المثال: (٥٣، ٩٨، ١١٧، ١٣٠، ١٤٩، ٢١٠، ٢٥٢، ٣١٣، ٣٧٩، ٤٤٢، ٤٥٦، ٥٨٨، ٦٤٢، ٧٢٦، ٨٧٥، ٩٥٧، ٩٦٩، ١٠٨٧).

وفي فتح الباب: ص (١٨، ٢٠).

القسم الثاني: أن تكون المعلقات بالإشارة إلى أحاديث جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

ومن ذلك قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا رَوَى حَدِيثَ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: يَا مَقْلَبَ الْقُلُوبِ... الْحَدِيثُ -: «رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلْمَةَ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ، مِنْ طَرَفٍ فِيهَا مَقَالٌ»^(١).



(١) التوحيد ٣/١١٢ ح(٥١٥)، وينظر أمثلة أخرى في الكتاب نفسه برقم (٩٩، ٢٩١، ٥١٢).
وفي الإيمان: في الأحاديث: (٦٥٦، ١٠٤٧، ١٠٦٤).
وفي الرد على الجهمية: (٨٩).
وفي فتح الباب: ص(١٨، ١٩).

المبحث الثالث

الأنواع المتعلقة بصفة الرواية والمروي، وفيه ستة أنواع

النوع الأول

أقسام التحمُّل والأداء

في هذا النوع - من أنواع علوم الحديث - يتكلم علماء المصطلح عن أقسام التحمُّل والأداء، التي يتلقى بواسطتها التلميذ من شيخه الحديث، وكيفية روايته^(١).

وقد حُفِظَ للإمام أبي عبد الله ابن منده اختيارات في بعض مسائل هذا النوع، وهي على النحو التالي:

- ١ - حكم قول البخاري: قال لنا فلان، وقال فلان.
- ٢ - مسألة تتعلق بالتحمل عن الشيخ بطريقة العرض.
- ٣ - مسائل تتعلق بالإجازة.
- ٤ - استعمال (أنا) في الأداء - جمعاً وإفراداً - لما سمعه من لفظ الشيخ.

أولاً: حكم قول البخاري: قال لنا فلان، أو قال فلان:

قال الإمام أبو عبد الله ابن منده رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أخرج البخاري في كتبه الصحيحة - وغيرها -: قال لنا فلان، وهي إجازة، وقال فلان وهو تدليس، وكذلك مسلمٌ أخرجه على هذا» اهـ^(٢).

(١) يقسم أهل الاصطلاح طرق التحمل إلى ثمانية أقسام - في الجملة - وهي: السماع، والعرض، والإجازة، والمناولة، والمكاتبة، وإعلام الراوي للطالب أن هذا الكتاب أو الحديث سماعه، والوصية، وثامن هذه الأقسام: الوجادة.

(٢) التقييد والإيضاح: (٣٤)، وقد نقله العراقي من جزء لابن منده «في اختلاف الأئمة في القراءة والسماع والمناولة والإجازة»، وينظر: نكت الزركشي على ابن الصلاح ٣/٥٠٧. وعبارة ابن حجر في الفتح ١/١٨٨ في نهاية تعليقه على الباب (٧) من كتاب العلم =

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

وهذا النص - عن ابن منده - تضمّن صورتين من صور الأداء التي يحدث بها الإمام الكبير أبو عبد الله البخاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

الأولى: حكمه على قول البخاري ومسلم: (قال لنا فلان، أو قال لي فلان) بأنه إجازة.

الثانية: حكمه على قول البخاري ومسلم: (قال فلان) بأنه تدليس.

أما الصورة الأولى: وهي أن قول الشيخين: (قال لنا فلان، أو قال لي فلان) إجازة.

فقد وافق ابن منده عليها الحافظ أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم القرّاب^(١).

وخالفهما أبو جعفر بن حمدان^(٢) فقال إنها: عرضٌ ومناولة^(٣).

وموضع البحث هنا هو مناقشة اختيار ابن منده ومن وافقه فيما ذهبوا إليه من كونها إجازة.

وقد جَهِدْتُ في تلمّس السبب الذي جعل ابن منده يحكم على قول البخاري بهذه الصيغة بأنها إجازة، فلم أجد ما أجزم أنه هو الحامل لابن منده على اختياره هذا.

وأقول - احتمالاً -: إن هذه العبارة: (قال لنا، قال لي) كثر استعمالها

= «وقد ادّعى ابن منده أن كل ما يقول البخاري فيه «قال لي» فهي إجازة».

(١) هو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، ثم الهروي، المعروف بالقرّاب، ولد سنة: (٣٥٢)، قال عنه الذهبي: «بالغ في الطلب إلى الغاية، وكان ممّن يرجع إليه في العلل، والجرح والتعديل»، توفي سنة: (٤٢٩). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/٥٧٠ - ٥٧٢.

(٢) هو الإمام، الحافظ أبو جعفر أحمد بن حمدان بن علي الحيري، النيسابوري، ولد في حدود (٢٤٠)، أو قبل ذلك وسمع أحمد بن الأزهر، ومحمد بن يحيى الذهلي فمن بعدهم ببلده، وارتحل، وحج وأخذ عن إسماعيل القاضي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وأمثالهم، حدث عنه: أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري، الزاهد، وأبو علي الحسين بن علي الحافظ، وابن عقدة، وابناه وطائفة، ينظر: سير أعلام النبلاء ١٤/٣٠٠.

(٣) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: (٧٠).

في عصره بهذا القصد، فأطلق ابن منده ذلك على صنيع البخاري، والله أعلم.

وقد نُوقِشَ ابن منده - ومن وافقه - بعدم التسليم بأن ذلك إجازة أصلاً، في حق كل أحد، إذ يُطالب المدعي بذلك بالدليل، خاصة إذا كان النقاش مع إمام الصنعة أبي عبد الله البخاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَإِنَّ الْقَاضِيَ عِيَاضاً لَمَّا بدأ بذكر أصول الرواية قال:

«الضرب الأول: السماع من لفظ الشيخ، وهو منقسم إلى: إملاء، أو تحديث، وسواء كان من حفظه، أو القراءة من كتابه، وهو أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين، ولا خلاف أنه يجوز - في هذا - أن يقول السامع منه: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت فلاناً يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان»^(١).

وبخصوص البخاري، فقد قال الحافظ ابن حجر - وهو من أهل الاستقراء التام لصحيح البخاري - في معرض رده على ابن منده دعواه هذه: «وقد ادعى ابن منده أن كل ما يقول البخاري فيه: قال لي، فهي إجازة، وهي دعوى مردودة، بدليل أنني استقرت كثيراً من المواضع التي يقول فيها - في الجامع - قال لي، فوجدته في غير الجامع يقول فيها: حدثنا. والبخاري لا يستجيز في الإجازة إطلاقاً التحديث، فدل على أنها

(١) الإلماع: (٦٩).

وقد تعقبه ابن الصلاح بقوله - في علوم الحديث: (١٣٢) -: «قلت: في هذا نظر، وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصاً بما سُمع من غير لفظ الشيخ - على ما نبينه إن شاء الله تعالى - أن لا يطلق فيما سُمع من لفظ الشيخ لما فيه من الإيهام والإلباس».

وتعقب العراقي ابن الصلاح، فقال: «ما ذكره عياض، وحكى الإجماع عليه متجّه، ولا شك أنه لا يجب على السامع أن يبين: هل كان السماع إملاءً أو عرضاً، نعم! إطلاقاً أنبأنا - بعد أن اشتهر استعمالها في الإجازة - يؤدي إلى أن نظنّ بما أداه بها أنه إجازة، فيسقطه من لا يحتجُّ بها، فينبغي أن لا يستعمل في السماع؛ لما حدث من الاصطلاح» انتهى من التبصرة ٢/٢٤.

وقد حكى الاتفاق في هذه الصورة ابن القيم في تعليقه على مختصر السنن ٥/٢١٧.

عنده من المسموع، لكن سبب استعماله لهذه الصيغة؛ ليفرق بين ما يبلغ شرطه وما لا يبلغ، والله أعلم^(١).

وأما بخصوص الإمام مسلم، فالأمر في حقه أظهر من أن يفصل؛ لأن مسلماً - كما قال العراقي -: «لم يقل في صحيحه - بعد المقدمة - عن أحد من شيوخه: قال فلان، وإنما روى عنهم بالتصريح، فهذا يدل على توهين كلام ابن منده»^(٢).

وقد تبعت صحيح مسلم، فوجدت الأمر كما قال الحافظ العراقي.

□ التعليق:

ابن منده - ومن وافقه - يشيرون في كلامهم إلى أن صنيع البخاري في قوله: قال لنا فلان، لا يدل على سماعهم، بل هو من قبيل الإجازة.

وقد تبين - مما تقدم - وهم ابن منده في حكايته ذلك عن البخاري، فإنه - كما قال ابن حجر - لا يستجيز في الإجازة إطلاق التحديث، وذلك باستقراءه لكثير من المواضع التي يقول فيها - في الجامع - قال لي، فوجدها - في غير الجامع - يقول فيها: حدثنا.

وأما فيما يتصل بالصورة الثانية: فالكلام عنها يتحرر في ثلاث مقامات:

المقام الأول: هل هذه الصورة من صور الأداء - في استعمال المحذّثين - تفيد الاتصال، أم الانقطاع؟

المقام الثاني: وهو هل هذه الصورة في صنيع البخاري - في جامعه بالذات - محمولة على الاتصال أم الانقطاع؟

المقام الثالث: لو صح أنها لا تدل على الاتصال، فهل يلزم منها وصف الإمام البخاري بالتدليس، كما يقول ابن منده؟^(٣).

(١) الفتح ١/١٨٨ في نهاية تعليقه على الباب (٧) من كتاب العلم، وسيأتي التعليق على صحيح مسلم عند الحديث عن الصورة الثانية.

(٢) التقييد والإيضاح: (٣٤)، وينظر: الشذا الفياح: ١/١٠٠.

(٣) يلحظ أن الحديث هنا سيقصر على مناقشة قول ابن منده في صنيع الإمام البخاري؛ =

أما الحديث عن المقام الأول؛ فقد اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن هذه الصيغة - في أصل وضعها - لا تدلُّ على الاتصال. وممَّن صرَّح بهذا الحافظ الذهبي؛ حيث قال: «فصيغة (قال) لا تدل على اتصال، وقد أُعْتُفِرَتْ في حَقِّ الصحابة،... فحكمها الاتصال إذا كان مِمَّنْ تُيَقَّنُ سماعُهُ من رسول الله ﷺ وكذلك (قال) في التابعي المعروف ببقاء ذلك الصحابي؛ كقول عروة: قالت عائشة، وكقول ابن سيرين: قال أبو هريرة، فحكمه الاتصال»^(١).

ووافقه العلائي، فقال: «وبهذا يتبين أن رتبة «قال» - مجردة - منحطة عن رتبة «عن» و«أن» - أيضاً -، إلا أن يصرَّح الراوي بأنه لا يقولها إلا فيما سمعه، أو يُعَرَّفَ ذلك من عادته»^(٢).

القول الثاني: أنها تدل على الاتصال، بشرطين - ذكرهما الخطيب في كلامه الآتي قريباً - وهما:

الأول: سلامة قائلها من وصمة التدليس.

الثاني: أن يعرف أن هذا الراوي لا يروي إلا سماعاً، ويتثبت في رواياته، بحيث لا يأخذ عن كلِّ أحد، وهذا مذهب الجمهور، بل حكى القاضي عياض الإجماع عليه، كما تقدم ذكر ذلك قريباً.

قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ: «وقول المحدث: ثنا فلان، قال ثنا فلان، أعلى منزلة من قوله: ثنا فلان، عن فلان؛ إذ كانت «عن» مستعملة كثيرة في تدليس ما ليس بسماع.

= إذ الجواب عن صحيح مسلم - عن الصورتين - تقدم في كلام العراقي، حيث قال عن الإمام مسلم: «لم يقل في صحيحه - بعد المقدمة - عن أحد من شيوخه: قال فلان، وإنما روى عنهم بالتصريح، فهذا يدل على توهين كلام ابن منده».

(١) الموقظة: (٥٨ - ٥٩)، وله كلام في ص (٤٧) صرَّح فيه بأن حكم (قال) حكم (عن).

(٢) جامع التحصيل: (١٢٤).

وأما قول المحدث: قال فلان: فإن كان المعروف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه، جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره: ثنا^(١) وإن كان قد يروي سماعاً، وغير سماع، لم يحتج من رواياته إلا بما بين الخبر فيه.

والحكم الذي ذكرناه، إنما فيمن روى غير سماع، وكان ممن يجوز عليه التدليس، وأخذ الأحاديث من كل جهة، فأما من كان يروي ما لم يسمعه، غير أنه أجزى له، وعرف من حاله الاحتياط في أخذ ذلك من الجهات الموثوق بها، فإن حديثه يحتج به، وإن لم يبين الخبر فيه، على الأصل في تصحيح الإجازة^(٢).

وقد استدل هؤلاء - بالإضافة إلى ما تقدم من كلام الخطيب والقاضي - بما يلي:

١ - بما حكاه ابن عبد البر عن جمهور أهل العلم من:

«أن الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء، والمجالسة، والسماع، والمشاهدة.»

فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً، كان حديث بعضهم عن بعض - أبداً بأي لفظ ورد - محمولاً على الاتصال، حتى تتبين فيه علة الانقطاع^(٣).

وقد علق ابن الصلاح على هذا النقل، فقال:

«وهكذا أطلق أبو بكر الشافعي الصيرفي ذلك، فقال: كل من علم له

(١) علق ابن الصلاح هنا تعليقاً أرى أهمية نقله، حيث قال - في علوم الحديث: (١٣٦) - (١٣٧) :-

«وأما قوله: «قال لنا فلان، أو ذكر لنا فلان»، فهو من قبيل قوله: حدثنا فلان، غير أنه لائق بما سمعه منه في المذاكرة وهو به أشبه من حدثنا، وقد حكينا في فصل التعليق - عقيب النوع الحادي عشر - عن كثير من المحدثين استعمال ذلك معبرين به عما جرى بينهم في المذاكرات، والمناظرات.»

(٢) الكفاية في علم الرواية: (٢٨٨ - ٢٩١) بتصرف.

علق ابن الصلاح هنا تعليقاً موافقاً لتقرير الخطيب، ينظر علوم الحديث: (١٣٦ - ١٣٧).

(٣) التمهيد لابن عبد البر ١/٢٦.

سماعٌ من إنسان فحدّث عنه، فهو على السماع، حتى يعلم أنه لم يسمع منه ما حكاه، وكل مَنْ عُلِمَ له لقاء إنسان فحدث عنه، فحكمه هذا الحكم، وإنما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسه»^(١).

٢ - أنه يلزم من حكاية المحدث بهذه الصيغة - مع عدم ذكر الوسطة - أن يكون مدلساً، والكلام مع من لم يعرف بتدليس.

وفي ذلك يقول ابن الصلاح رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ومن الحجّة في ذلك - وفي سائر الباب - أنه لو لم يكن قد سمعه منه، لكان بإطلاقه الرواية عنه - من غير ذكر الوسطة بينه وبينه - مدلساً، والظاهر السلامة من وصمة التدليس، والكلام فيمن لم يُعرف بالتدليس.

ومِنْ أمثلة ذلك: قوله: قال فلان كذا وكذا، وكذلك لو قال عنه: ذكر، أو فعل، أو حدث، أو كان يقول كذا وكذا، وما جانس ذلك، فكل ذلك محمول ظاهراً على الاتصال، وأنه تلقى ذلك منه من غير واسطة بينهما، مهما ثبت لقاءه له على الجملة»^(٢).

وقال ابن حزم في «الإحكام»: «وإذا علمنا أن الراوي العدل قد أدرك من روى عنه من العدول، فهو على اللقاء، والسماع؛ لأن شرط العدل القبول، والقبول يضاد تكذيبه في أن يسند إلى غيره ما لم يسمعه منه، إلا أن يقوم دليل على ذلك من فعله، وسواء قال: (حدثنا)، أو (أنبأنا)، أو قال: (عن فلان)، أو قال: (قال فلان): كل ذلك محمول

(١) علوم الحديث: (٦٥) بتصرف.

وله في كتابه «صيانة صحيح مسلم» كلام نفيس في هذا الموضوع - بعد أن تكلم على المنقطعات في صحيح مسلم تعرض للرد على ابن حزم في توهين حديث المعازف، وزعمه أنه منقطع بين هشام بن عمار، والبخاري - أذكر ما يتصل بمسألتنا، بعيداً عن قضية المعازف: «وهذا خطأ من وجوه - والله أعلم - أحدها:

أنه لا انقطاع في هذا أصلاً، من جهة أن البخاري لقي هشاماً وسمع منه، وقد قرّرنا - في كتاب معرفة علوم الحديث - أنه إذا تحقّق اللقاء والسماع - مع السلامة من التدليس - حمل ما يرويه عنه على السماع، بأي لفظ كان».

(٢) المرجع السابق: (٦٥ - ٦٦) بتصرف.

على السماع منه»^(١).

وأكد ذلك الحافظ ابن رجب بقوله: «واعلم أن الراوي - في روايته - تارة: يصرح بالسماع، أو التحديث، أو الإخبار، وتارة يقول: «عن»، ولا يصرح بشيء من ذلك، وقد ذكرنا حكم هذا كله آنفاً، وتارة يقول: «قال فلان كذا»، فهذا له ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يكون القائل لذلك ممن يُعلم منه عدم التدليس، فتكون روايته مقبولة محتجاً بها.

والحال الثاني: أن يكون القائل لذلك معروفاً بالتدليس، فحكم قوله: «قال فلان» حكم قوله: «عن فلان»، كما سبق.

الحال الثالث: أن يكون حاله مجهولاً، فهل يُحمل على الاتصال أم لا؟... إلخ»^(٢).

٣ - ذكر الحافظ ابن حجر: «أن «عن» - في عرف المتقدمين - محمولةٌ على السماع - قبل ظهور المدلسين - وكذا لفظة: «قال»، لكنها لم تشتهر اصطلاحاً للمدلسين مثل لفظة «عن»»^(٣).

وإذا كان هذا هو عُرف المتقدمين، ورأي جمهور أهل الحديث، وليس ثمة دليل ظاهر يمنع من الحكم بالاتصال - مع سلامة الراوي من التدليس - فينبغي الأخذ به؛ لأنهم هم واضعوا قواعد هذه الصناعة، والمعوّل فيها عليهم، والله تعالى أعلم.

□ التعليق:

الظاهر لي - بعد تأمل القولين - أنه ليس هناك تباين بينهما، فالذهبي حكم على الصيغة باعتبار أصل وضعها؛ فهي لا تدل على الاتصال، كما أنها لا تنفيه.

والجمهور لما اشترطوا الشرطين، دل على أنها في أصل وضعها لا

(١) الإحكام في أصول الأحكام ١٥٨/٢، وينظر: المصدر نفسه ١٣٢/١.

(٢) شرح علل الترمذي ٦٠٠/٢. (٣) تعليق التعليق ١٠/٢.

تدلُّ على الاتصال، وإلا لو كانت تدلُّ على الاتصال لَمَا اشترطوهما، والله أعلم.

أما الكلام عن المقام الثاني: وهو: هل هذه الصورة في صنيع البخاري - في جامعه بالذات - محمولةٌ على الاتصال أم الانقطاع؟ فقد اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: من يرى أن هذه الصورة غيرُ داخلة في المعلّقات، بل هي من قبيل المتصل؛ كقول البخاري: سمعت، وحدثنا، وهذا مذهب الجمهور، حكاه الحافظ ابن حجر عن الأكثر^(١).

ومِمَّن اختاره من المحققين: أبو عمرو ابن الصلاح - في أحد قوليهِ - وهو الذي أكثرَ من ذكره في كتبه^(٢)، والعلامة ابن القيم^(٣)، والحافظ ابن رجب^(٤)، والحافظ العراقي^(٥) وعلى تقرير الخطيب. والقاضي عياض السابقين، فينبغي أن يكون هذا اختياراً لهما، وإلا، فإنني لم أجده صريحاً عنهما^(٦).

وقد استدل هؤلاء بالآتي:

١ - تقدم تقرير أن الأصل في «قال» إفادتها للاتصال، وهذا لئن كان

(١) الفتح ٥٠٤/٩، وينظر: ٥٤/١٠ - ٥٥.

(٢) علوم الحديث (٧٦، ١٣٢، ١٣٦ - ١٣٧)، صيانة صحيح مسلم: (٨٣).

(٣) حاشية ابن القيم على تهذيب السنن ٥/٢٧٠، وله كلام في إغاثة اللهفان ١/٢٦٠ يفهم منه أن هذا من قبيل المعلّقات المتصلة، وهو القول الثالث في المسألة، كما سيأتي. وحاصل كلامه فيما يتصل بهذا الموضوع قوله - في معرض رده على ابن حزم على تضعيف حديث المعازف -: «أن البخاري قد لقي هشام بن عمار وسمع منه، فإذا روى عنه معنعناً، حُمِلَ على الاتصال اتفاقاً؛ لحصول المعاصرة والسماع، فإذا قال: قال هشام، لم يكن فرق بينه وبين قوله: عن هشام أصلاً».

(٤) نزهة الأسماع: (٥٤)، وينظر: فتح الباري لابن رجب ٨/٤٣٢، فقد قرر هناك أن البخاري سمع حديث المعازف من هشام بن عمار.

(٥) التقييد والإيضاح: (٣٣، ٩١)، والمغني عن حمل الأسفار: ٢/٢٦٩.

(٦) بناءً على تقريره الذي تقدم نقله.

عاماً في عموم الرواة الذين ينطبق عليهم الشرط، فأولى الناس الذين تنطبق عليهم تلك الشروط، هو الإمام البخاري.

٢ - أنه وُجد أن البخاري روى بهذه الصيغة أحاديث عن شيوخ له صرح فيها بالتحديث في نفس الصحيح^(١)، بله كتبه الأخرى^(٢).

بل إن نُسَخَ الصحيح تختلف أحياناً، فيأتي في بعضها صيغة لا يختلف في كونها دالة على الاتصال: ك(حدثنا) ونحوها، وأخرى بهذه الصيغة^(٣)، وهذا الصنيع منه يدل على أنه يراها جميعاً للاتصال.

القول الثاني: أن هذه الصيغة داخلية في معلقات البخاري.

وهذا اختيار جَمْعٍ مِنَ الأئمة؛ منهم: الإسماعيلي صاحب المستخرج، وابن منده، وأبو نعيم الأصبهاني، والحميدي، وعبد الحق الإشبيلي^(٤)، وابن العربي، وأبو عمرو ابن الصلاح في أحد قوليه^(٥)، وابن دقيق العيد، والذهبي^(٦) وابن حجر، والسخاوي^{(٧)(٨)}.

ويدخل في جملة القائلين بهذا مَنْ يجعل هذه الصورة داخلية في المعلق، إلا أنه في حكم المتصل، كما هو اختيار جماعة من الأئمة المتأخرين؛ كالحافظ المزني، وشيخ الإسلام ابن تيمية - فيما يظهر من كلامه^(٩) - وابن

(١) ينظر - مثلاً -: تغليق التعليق: ٤٢٦/٣، ٤٤٤، ١٩٠/٤.

(٢) ينظر بعض الأمثلة من المرجع السابق: ٢٠٣/٥، ٢٨٦/٥.

(٣) ينظر - مثلاً - المرجع السابق: ٦١/٢، ٢٠٣/٥.

(٤) ينظر: الجمع بين الصحيحين: ٢٢٤/١، ٢٦٠/٢، ٢٤٩/٣.

(٥) علوم الحديث (٢٤). (٦) الموقظة: (٥٨).

(٧) وإنما عدت السخاوي في جملة هؤلاء؛ لأنه ساق أقوال هؤلاء ولم يتعقبها بشيء، وهو - في الغالب - يقفو أثر شيخه الحافظ ابن حجر. رحم الله الجميع.

(٨) فتح المغيث ٦٧/١.

(٩) حيث قال في الاستقامة ٢٩٤/١: «والآلات الملهية قد صح فيها ما رواه البخاري في صحيحه، تعليقا، مجزوماً به، داخلاً في شرطه، عن... ثم ذكر حديث المعازف»، وينظر: الاستقامة ١٨٧/٢.

وقد صرح في موضع آخر - كما في مجموع الفتاوى: ٣٥٣/١١ - بنسبته للصحيح من =

القيم، فكلامه - في بعض كتبه - يحتمله^(١).

قال الحافظ السخاوي: «وعلى الحكم بكونه تعليقاً مشى المزي في أطرافه، ولم يقل: إن حكمه الانقطاع»^(٢).

ويقول الحافظ السخاوي - في معرض دفاعه عن حديث المعازف -: «...، وحينئذ، فلا يكون تعليقاً، خلافاً للحميدي - في مثله - وإن صوّبه ابنُ دقيق العيد مع حكمه بصحته عن قائله...، ولكن قد حكم عبد الحق، وابن العربي بعدم اتصاله.

وقال الذهبي: حكمه الانقطاع، ونحوه قول أبي نعيم: أخرجه البخاري بلا رواية، وهو مقتضى كلام ابن منده، حيث صرح بأن «قال» تدليس»^(٣).

وقال ابن الصلاح: «وأما المعلق - وهو الذي حذف من مُبتدأ إسناده واحد، أو أكثر...، وينبغي أن نقول: ما كان من ذلك - ونحوه - بلفظ فيه جزم، وحكم به على من علّقه عنه، فقد حكم بصحته عنه، مثاله: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا...، قال عفان كذا، قال القعني كذا»^(٤)،^(٥).

ويقول الحافظ ابن حجر في كتابه «التعليق» بعد أن ذكر أسباب تعليق البخاري للأحاديث:

= دون تفصيل، فقال: «وقد ثبت في صحيح البخاري - وغيره - أن النبي ﷺ ذكر الذين يستحلون الحجرَ والحريير والخمر والمعازف على وجه الذم لهم...»، وتحسن مقارنته بما في الفتاوى الكبرى ٣٧/٦.

(١) حيث قال في الإغاثة ٢٦٠/١: «هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في صحيحه محتجاً به، وعلقه تعليقاً مجزوماً به».

(٢) فتح المغيث ٦٥/١.

(٣) المرجع السابق ٦٥/١ - ٦٦، وينظر: النكت لابن حجر ٦٠٢/٢، فتح الباري ٤٢٥/١، ١٦١/٢، ١٦٤.

(٤) وعفان، والقعني من شيوخ البخاري، وقد اعترض عليه الحافظ ابن حجر في كلامه الذي سيأتي بعد كلام ابن الصلاح.

(٥) علوم الحديث: (٢٤ - ٢٥).

«فهذا حكم جميع ما في الكتاب من التعاليق، إلا إذا ما علّق الحديث عن شيوخه الذين سمع منهم، فقد ذكر الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح: أن حكم «قال» حكم «عن»، وأن ذلك محمول على الاتصال^(١)، ثم اختلف كلامه في موضع آخر، فمثل التعاليق التي في البخاري بأمثلة ذكر منها شيوخ البخاري كالتعني^(٢).

والمختار الذي لا محيد عنه: أن حكمه مثل غيره من التعاليق، فإنه وإن قلنا يفيد الصحة؛ لجزمه به، فقد يحتمل أنه لم يسمعه من شيخه الذي علّق عنه، بدليل أنه علّق عدة أحاديث عن شيوخه الذين سمع منهم، ثم أسندها في موضع آخر من كتابه بواسطة بينه وبين من علّق عنه.

وقد رأته علّق في «تاريخه»^(٣) عن بعض شيوخه شيئاً، وصرّح بأنه لم يسمعه منه، فقال في ترجمة معاوية: قال إبراهيم بن موسى - فيما حدثوني عنه - عن هشام بن يوسف. فذكر خبراً^(٤).

وقال رَضِيَ اللهُ فِي «هدي الساري»: «وقد استعمل المؤلف هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث يوردها عنهم بصيغة (قال فلان)، ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم، وسيأتي لذلك أمثلة كثيرة في مواضعها - ثم ساق المثال الذي في سبق نقله في التاريخ، ثم قال: - ولكن ليس ذلك مطّرداً في كل ما أورده بهذه الصيغة، لكن مع هذا الاحتمال لا يجمّل حمل جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمع ذلك من شيوخه، . . .»^(٥).

وقد علّق السخاوي على ما تقدم من كلام شيخه: «وحيث، فكل ما يجيء عنه بهذه الصيغة محتمل للسمع وعدمه، بل وسماعه محتمل لأن يكون في حالة المذاكرة، أو غيرها، ولا يسوغ - مع الاحتمال - الجزم

(٢) المرجع السابق: (٢٤).

(٤) تعليق التعليق ٨/٢ - ٩.

(١) علوم الحديث: (٦٥).

(٣) التاريخ الكبير ٣٢٦/٧.

(٥) هدي الساري: (١٩).

بالانقطاع، بل ولا الاتصال»^(١).

ويمكن أن يقال: إن حاصل ما يستدل به أصحاب هذا القول - من خلال تتبع كلامهم - ما يلي:

١ - عدم التسليم بأن صيغة «قال» دالة على الاتصال مطلقاً، وما ادّعاه القاضي عياض - ومن تبعه عليه - من الإجماع منقوضٌ بثبوت الخلاف فيمن قبله عن الإسماعيلي وأبي نعيم.

٢ - أنه ثبت بالتتبع أن البخاري يستعمل هذه الصيغة - أحياناً - فيما لم يسمعه من شيوخه، فلا يسوغ - مع الاحتمال - الجزم بالانقطاع، بل ولا الاتصال، كما قال الحافظ السخاوي.

□ التعليل:

تبين من خلال العرض السابق: قوة والخلاف في هذه الصورة ودقته. والذي يظهر لي أن أصحّ القولين هو القول الثاني؛ لقوة ما عللوا به، ولثبوت بعض الأمثلة على ما عللوا به من صنيع البخاري.

وأصحاب القول الأول - فيما يظهر - نظروا إلى الفاعل - وهو الإمام البخاري - فحكموا عليه بالاتصال، باعتبار توافر الشرطين السابقين - اللذين تقدم ذكرهما في كلام الخطيب وغيره - في حق الإمام البخاري. والأمثلة التي ذكرها أصحاب القول الثاني كافية في التدليل على ضعف القول الأول. والله أعلم.

أما الكلام على المقام الثالث: وهو لو صح أنها لا تدل على الاتصال، فهل يلزم منها وصف الإمام البخاري بالتدليس، كما يقول ابن منده؟ وقبل الجواب عن هذا، يحسن أن أبين مأخذ الإمام ابن منده، ووجهة نظره في حكمه على صنيع البخاري بأن قوله: (قال فلان) تدليس، وذلك بأن يقال:

(١) فتح المغيث: ٦٧/١.

تقدم الكلام على أن (قال) لا تفيد الاتصال، كما أنها لا تنفيه، وبناءً على ذلك - فيما يظهر - اعتمد ابن منده في حكمه على من استعمل هذه الصيغة في روايته للحديث بأنه تدليس؛ لأن مثل هذا الصنيع يوهم الناظر أنه سمعه منه، وهو ليس كذلك، وهذه هي حقيقة التدليس^(١).

وهذا الذي قرره ابن منده - من حيث الأصل - صحيح، ولا اعتراض عليه؛ فقد قال الحافظ ابن حجر رحمته الله لما ذكر كلام ابن منده:

«والذي يظهر لي أن مراد ابن منده أن صورته صورة التدليس؛ لأنه يورده بالصيغة المحتملة، ويوجد بينه وبينه واسطة، وهذا هو التدليس بعينه، لكن الشأن في تسليم أن هذه الصيغة من غير المدلس لها حكم العننة»^(٢).

إذن، فالأمر كما قال الحافظ: «لكن الشأن في تسليم أن هذه الصيغة من غير المدلس لها حكم العننة»، وسيتبين أن تنزيل ابن منده لهذا الحكم على الإمام البخاري غير دقيق. ووجه ذلك: أن البخاري - بل ومن قبله من الأئمة حتى الصحابة - لهم في حكاية هذه الصيغة (قال) أغراض كثيرة، ليس التدليس منها، وإلا للزم أن يُوصف ابن عباس، وعائشة - وغيرهم من صغار الصحابة - بالتدليس؛ لكونهم رووا أخباراً عمّن سمعوا منه، وهم لم يسمعوها يقيناً.

قال الإمام ابن رُشيد السبتي رحمته الله وهو يتحدث عن الأسباب الحاملة لبعض الأئمة على وصف صنيع راوٍ ما بأنه تدليس، وعدم وصف راوٍ آخر بالتدليس، مع وجود الصورة نفسها عنده:

«فإن قيل: قد وجد الإرسال من الصحابة رضي الله عنهم وممن بعدهم، ممن يُعلم أو يُظن أنه لا يدلس عمّن لقيه، وسمع منه! قلنا:

أما حال الصحابة رضي الله عنهم في ذلك - الذين وجبت محاشاتهم عن قصد التدليس - فتحتمل وجوهاً:

(١) ينظر: الكفاية: (٣٥٧، ٣٦١)، والسنن الأبين لابن رُشيد: (٦٢ - ٦٥).

(٢) فتح الباري ١٠/٥٥، وله نحو من هذا الكلام في التعليق ٩/٢. وسيأتي كلامه قريباً.

منها: أن يكونوا فعلوا ذلك اعتماداً على عدالة جميعهم رضي الله عنهم فالمخوف في الإرسال قد أمن... .

ومنها: أن يكونوا أتوا بلفظ (قال)، أو (عن)، ولفظ (قال) أظهر؛ إذ هو مهيئ الكلام قبل أن يغلب العرف في استعمالهما للاتصال.

ومنها: أن يكونوا فعلوا ذلك عند حصول قرينة مفهمة للإرسال، مع تحقق سلامة أغراضهم، وارتفاعهم عن مقاصد المدلسين، وأغراضهم... .
وأما من سوى الصحابة، فإنما فعل ذلك من فعله منهم بقرينة مفهمة للإرسال - في ظنه - وإلا عدّ مدلساً.

وبالجملة، فلولا ما فهم قصد الإيهام بالإفهام من جماعة من الأعلام ما جاز أن يُنسَبوا إلى ذلك، ولعدّوا مرسلين، كما عدّ من تحقق منه أنه لا يدلّس إذا أرسل^(١).

إذا تبين هذا، وأن قصد الإيهام أمرٌ معتبر في تصرف الراوي، فلنعدّ إلى الإمام أبي عبد الله البخاري؛ لنقف على الأغراض التي حملته على صنيعه ذلك.

وأحسن من رأيته أوضح هذه الأغراض، هو الحافظ ابن حجر رحمته الله في كتابه تغليق التعليق - في معرض حديثه عن الأسباب الحاملة للبخاري في إيراد المعلقات في صحيحه - فقال:

«...» فإن جزم به - يعني: المعلق - فذلك حكمٌ منه بالصحة إلى من علّقه عنه، ويكون النظر إذ ذاك فيمن أبرز من رجاله: فإن كانوا ثقات، فالسبب في تعليقه: إما لتكراره، أو لأنه أسند معناه في الباب - ولو من طريق أخرى - فنبه عليه بالتعليق اختصاراً، أو ليبين سماع أحد رواته من شيخه - إذا كان موصوفاً بالتدليس - أو كان موقوفاً؛ لأن الموقوف ليس من موضوع الكتاب -، أو كان في رواته من لم يبلغ درجة الضبط والإتقان - وإن

(١) السنن الأبين (٦٣ - ٦٥) باختصار، وللخطيب نحوه في الكفاية (٣٥٧، ٣٦١)، وينظر: التنكيل ٧٨/١، والاتصال والانقطاع، لشيخنا د. إبراهيم اللاحم: (٢١٤ - ٢٢١).

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

كان ثقةً في نفسه - فلا يرتقي إلى شرط أبي عبد الله المؤلف في الصحيح، فيعلق حديثه تنبيهاً عليه: تارةً أصلاً، وتارةً في المتابعات، فهذه عدة أوجه من الأسباب الحاملة له على تعليق الإسناد المجزوم به. ثم تكلم على المعلقات التي صاغها بأسلوب التمريض، ثم قال:

فهذا حكم جميع ما في الكتاب من التعاليق، إلا إذا ما علق الحديث عن شيوخه الذين سمع منهم^(١) ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلساً عنهم...، إلى أن قال:

فإن قلت: هذا يقتضي أن يكون البخاري مدلساً، ولم يصفه أحدٌ بذلك إلا أبو عبد الله ابن منده، وذلك مردودٌ عليه.

قلت: لا يلزم من هذا الفعل الاصطلاحي له، أن يُوصَفَ بالتدليس؛ لأننا قد قدمنا الأسباب الحاملة للبخاري على عدم التصريح بالتحديث - في الأحاديث التي علقها -^(٢) حتى لا يسوقها مساق أصل الكتاب، فسواءً عنده: علقها عن شيخه، أو شيخ شيخه، وسواءً عنده كان سمعها من هذا الذي علقه عنه، أو سمعها عنه بواسطة^(٣).

إذا تقرر هذا، فإن العلماء تتابعوا في الرد على دعوى ابن منده في وصفه البخاري بالتدليس، وخلاصة أجوبتهم - بالإضافة إلى ما تقدم - هي كما يلي:

١ - ما ذكره ابن حجر - أيضاً - بخصوص هذه المسألة - وهو أحد من يعتمد عليهم في استقراء منهج البخاري، خصوصاً في هذا النوع بالذات^(٤)، في معرض رده على ابن منده في وصفه البخاري بالتدليس - فقال:

(١) سبق نقل تنمة كلامه قبل قليل، والذي يهمننا هنا هو حديثه عن الأغراض، وجوابه عن كلام ابن منده.

(٢) ينظر: التعليق ٨/٢، وينظر: الفصل الرابع من هدي الساري: (١٩).

(٣) التعليق ٩/٢، وقد أعاد شيئاً من ذلك في تعريف أهل التقديس: (٩١)، كما سأذكره قريباً.

(٤) قاله السخاوي في فتح المغيث ٦٢/١.

«والذي يظهر أنه كان يقول - فيما لم يسمع -: قال، وفيما سمع: قال لنا - لكن لا يكون على شرطه - أو موقوفاً: قال لي، أو قال لنا، وقد عرفتُ ذلك بالاستقراء من صنيعه»^(١).

٢ - أن وصفَ ابنِ منده للبخاري - من أجل صنيعه المتقدم - بالتدليس، لم يقل به أحدٌ قبله، ولم يوافقْه عليه أحدٌ بعده بسبب صنيعه هذا، كما يقوله الحافظان: العراقي وابن حجر^(٢)!

وكيف يوصف البخاري بالتدليس؟ وهو الذي سُئل مرةً عن سماعه في حديث ذكره، فقال: يا أبا فلان! أتراني أدلّس؟ وأنا تركت عشرة آلاف حديثٍ لرجل لي فيه نظراً!

قال ابن حجر - موضحاً -: «يعني: إذا كان يسمح بترك هذا القدر العظيم، كيف نشره لقدرٍ يسير، فحاشاه من التدليس المذموم!»^(٣).

٣ - ما ذكره العراقي بقوله: «والدليل على بطلان كلامه: أنه ضم مع البخاري مسلماً في ذلك! ولم يقل مسلماً في «صحيحه» - بعد المقدمة - عن أحد من شيوخه: قال فلان، وإنما روى عنهم بالتصريح، فهذا يدلُّك على توهين كلام ابن منده»^(٤).

٤ - أن يُقال: غاية ما يُقال: إن هذا رأيُ ابن منده، ولا يلزم أن يكون تدليساً عند البخاري، وقد ذكر هذا الجوابَ الحافظُ في «نكته على ابن الصلاح»^(٥).

□ التعليق:

أتّضح بهذا العرض أن ابن منده - فيما يظهر - اعتمد في وصفه للإمام

(١) تعريف أهل التقديس: (٩١).

(٢) التقييد والإيضاح: (٣٤)، تغليق التعليق ٩/٢، تعريف أهل التقديس: (٩١)، وينظر: نكت الزركشي ٥٠٧/٣، المقنع في علوم الحديث ٢٩٦/١، نكت ابن حجر ٦٠٢/٢.

(٣) القصة والتعليق عليها في: تغليق التعليق ١٠/٢ - ١١.

(٤) التقييد والإيضاح: (٣٤)، وينظر: فتح المغيث ١٦٢/٢ - ١٦٤.

(٥) النكت ٦٠٢/٢.

البخاري بالتدليس على أصل وَضَع صِيغَةَ (قال) من غير إعمال للأغراض الحاملة للبخاري على عمله هذا، والتي بينها ابن حجر.

ولذا تتابع الحفاظ على الإنكار على ابن منده وصفه البخاري بالتدليس، وعدوا هذا من الأقوال الشاذة التي لم يوافقها أحداً.

وغاية ما يقال: إن ذلك - وإن كانت صورته صورة التدليس - إلا أنه لا يلزم أن يكون هذا مُراداً وغرضاً للبخاري، بل له أغراض أخرى - كما تقدم - والله تعالى أعلم.

ثانياً: فيما يتعلّق بمسألة السماع بطريقة العرض، فهي:

حكم رواية ما يفوت على التلميذ في مجلس التحديث، وهل يجوز له روايته كُله على أنه لم يفتّه شيء؟

وقبل ذلك ينبغي أن يُعلم أن هذه المسألة مبنية على مسألة لا بد من ذكرها قبل بحث مسألتنا المقصودة، وهذه المسألة هي: هل يصحُّ سماع من ينسخ وقت القراءة؟

في المسألة ثلاثة أقوال لأهل العلم:

القول الأول: المنع، وهذا منقول عن الإمام إبراهيم الحربي، وابن عدي، وأبي إسحاق الإسفرائيني، وغيرهم.

القول الثاني: الجواز، وهو مروى عن ابن المبارك، والحافظ موسى ابن هارون الحمال، وأبي حاتم الرازي، وغيرهم.

القول الثالث: التفصيل: فلا يصح السماع إذا كان الناسخ لا يفهم ما يُقرأ، حتى يكون الواصل إلى سمعه كأنه صوتٌ غُفْلٌ، ويصح إذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم. وهذا اختيار الخطيب، وابن الصلاح، ويشبه أن يكون قولاً للمزي، كما سيأتي^(١).

(١) نقل هذا كله مسنداً: الخطيب في الكفاية: (٦٦ - ٦٧)، وينظر: علوم الحديث: (١٤٤) - (١٤٦).

□ التعليل:

لئن كان القولُ الأولُ أحوطَ، فإن القولَ الثالثَ - فيما أرى - أعدلُ الأقوالِ، وأقربُها إلى الإنصافِ وواقعِ المحدثينَ، فإنهم ليسوا على درجة واحدة.

وقد ساق ابنُ الصلاح حكايةً عجيبَةً عن الدارقطني، كما ذكر ابن كثير حكايةً عن شيخه الحافظ المزي - رحمهم الله جميعاً - تقوي هذا التفصيل^(١).

إذا تحررت هذه المسألة، فلننظر في صورة المسألة المقصودة بالبحث، وهي كالاتي:

«إذا كان الشيخ، أو السامع: يتحدث، أو كان القارئ خفيف القراءة يُفطر في الإسراع، أو كان يُهَيِّم^(٢) بحيث يُخفي بعض الكلام، أو كان السامع بعيداً عن القارئ، وما أشبه ذلك^(٣)، فما حكم ذلك؟
اختلف أهل العلم في حكم رواية التلميذ ذلك كله على أنه سماع، على ثلاثة أقوال:

القول الأول: المنع، وقال به جماعة من الأئمة؛ منهم: زائدة بن قدامة، وأبو نعيم الفضل بن دُكَيْن، وهو ظاهر كلام أحمد فيما نقله عنه ابنه صالح^(٤)، ويشبه أن يكون قولاً للحافظ الذهبي^(٥).

(١) علوم الحديث: (١٤٥ - ١٤٦)، اختصار علوم الحديث ١/٣٤٠.

(٢) قال ابن منظور - في لسان العرب ١٢/٦٢٤ -: «الهِيْمُ، والهِيْمَةُ، والهِيْمَانُ، والهِيْمَانُ، والهِيْمَانُ، كله: الكلام الخفي، وقيل: الصوت الخفي».

(٣) علوم الحديث: (١٤٦).

(٤) ينظر: الكفاية في علم الرواية: (٦٩)، وعلوم الحديث: (١٤٦)، اختصار علوم الحديث ١/٣٤١ - ٣٤٢.

(٥) فإنه ذكر عن شيخه المزي ما نصه: «وكان شيخنا أبو الحجاج يترخص في الأداء من غير أصول، ويصلح كثيراً من حفظه، ويتسامح في دمج القاري، ولغظ السامعين، ويتوسع، فكأنه يرى أن العمدة على إجازة المسمع للجماعة، وله في ذلك مذاهبٌ عجيبية، والله تعالى يسمح لنا وله بكرمه، وكان يتمثل بقول ابن منده: يكفيك من الحديث شمه»، =

ومأخذهم في هذا: أنه لا يطابق الواقع، من دعوى السماع لشيء لم يسمعه، وفيه تساهل في الأداء كبير^(١).

القول الثاني: الجواز، ورُوي القولُ به عن الأعمش، وحماد بن زيد، وابن عيينة، وابن منده^(٢)، وهو اختيار المزي من المتأخرين، كما نقله ابن كثير^(٣)، ويحتمل أن يكون رأياً لابن مهدي^(٤).

ومأخذهم في هذا: أنه «الأصلح للناس»، «والأرفق»، كما قال ابن كثير وغيره^(٥).

وقد وصف ابن الصلاح هذا القول بأنه تساهلٌ بعيد^(٦).

القول الثالث: التفصيل الذي ذكره ابن الصلاح في المسألة السابقة^(٧).

- = ينظر: ثلاث تراجم نفيسة للذهبي: (٥٦)، والدرر الكامنة ٦/٢٣٠.
- (١) وهذا ظاهرٌ من تأسّف الذهبي على شيخه في كلمته السابقة، وسيأتي تعليق ابن الصلاح على القول بالجواز، بأنه تساهلٌ بعيد.
- (٢) علوم الحديث: (١٤٨ - ١٤٩).
- (٣) في «اختصاره» ٣٤٢/١، وينظر: ثلاث تراجم نفيسة للذهبي: (٥٦).
- (٤) إنما ذكرته احتمالاً لما سيأتي في توجيه الكلمة التي رويت عن ابن مهدي في هذه المسألة.
- (٥) اختصار علوم الحديث ٣٤٣/١، وفتح الباقي للأنصاري ٥٦/٢.
- (٦) علوم الحديث: (١٤٩).
- (٧) المرجع السابق: (١٤٤ - ١٤٦)، ونص ابن الصلاح على أنه يُعنى - في كل ذلك - عن القدر اليسير، نحو الكلمة، والكلمتين، وأنه يستحبُّ للشيخ أن يجبر ذلك النقص، بأن يجيز لجميع السامعين رواية جميع الجزء أو الكتاب الذي سمعوه؛ لأنه قد يغلط القارئ، ويغفل الشيخ، أو يغلط الشيخ، ويغفل السامع، فينجبر له ما فاتته بالإجازة، وقد علق ابن كثير - في «اختصاره» ٣٤٣/١ - بعد كلام ابن الصلاح هذا، فقال:
- «قلت: هذا هو الواقع في زماننا اليوم، أنه يحضر مجلس السماع من يفهم ومن لا يفهم، والبعيد من القارئ، والناعس، والمتحدث، والصبيان، الذين لا ينضبط أمرهم، بل يلعبون غالباً، ولا يشتغلون بمجرد السماع. وكل هؤلاء قد كان يُكتب لهم السماع بحضرة شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي رَحِمَهُ اللهُ.
- وبلغني عن القاضي تقي الدين، سليمان المقدسي، أنه زَجَرَ في مجلسه الصبيان عن اللعب، فقال: لا تزجروهم، فإنما سمعنا مثلهم». اهـ.

ثم قال ابن الصلاح عن هذا التفصيل: وهذا الذي ذكرناه تحقيق حسن^(١).

وأجاب ابن الصلاح عمّا روي عن ابن مهدي، وابن منده، من أنهم قالوا: «يكفيك من السماع شمه»^(٢)، فقال: «وهذا: إمّا متأول، أو متروك على قائله، ثم وجدت عن عبد الغني بن سعيد الحافظ، عن حمزة بن محمد الحافظ^(٣)؛ يعني: إذا سئل عن أول شيء عرفه، وليس يعني التسهيل في السماع، والله أعلم»^(٤) انتهى كلام ابن الصلاح.

وهذا التأويل الذي ذكره حمزة هو الأقرب، والأليق بديانة ابن مهدي وورعه، وأرى أنه يمكن أن تُوجّه به كلمة ابن منده أيضاً؛ إذ لا مانع من ذلك، خصوصاً وأنّ المطالع لتصانيفه رحمته الله يرى فيها دقةً وتحريراً، الذي لا يتناسب مع القول بالتساهل، والكمال عزيز، والعصمة في غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام متعذّرة.

□ التعليق:

الظاهر أن ما اختاره الخطيب، وابن الصلاح في هذه المسألة هو أقرب الأقوال وأعدلها؛ فإن القول بالمنع فيه صعوبة من جهة تطبيقه على واقع مجالس التحديث، كما أن ترك الأمر غفلاً من غير ضبط فيه تساهلٌ بعيد، كما قال ابن الصلاح.

وعندي - بعد تأمل - أن قول الخطيب، وابن الصلاح، يمكن أن يلتقي مع رأي ابن مهدي، وابن منده - على التأويل الذي تقدم ذكره - من جهة أن ظاهر كلام ابن مهدي وابن منده فيه تسهيل لمن عرف طرف الحديث، لا لكل من حضر مجلس التحديث ممن لا

(١) وأضاف ابن كثير - في «اختصاره» ٣٤٣/١ - معلقاً: «فهذا هو الأصح للناس، وإن كان قد تورع آخرون، وشددوا في ذلك، وهو القياس. والله أعلم».

(٢) وبهذه العبارة ذاتها كان يستشهد المزي، لما عوتب في التساهل في هذا الباب، يستأنس بها، كما تقدم نقله عنه من كلام تلميذه الذهبي، ينظر: ثلاث تراجم نفيسة للذهبي: (٥٦).

(٣) أي: في توجيه كلمة ابن مهدي. (٤) علوم الحديث: (١٤٤ - ١٤٩) بتصرف.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

يعرف، ولا يفهم، فهذا بعيد أن يصدر مثلُ هذا عن هذين الإمامين .
 وكون هذا الأمر هو الأصلح للناس والأرفق - كما يقول الحافظ ابن
 كثير، وغيره - لا يسوّغ القولَ به على إطلاقه، فإن ضبط السنة، وحفظها،
 وإتقان الأصول التي تُروى بها مقدّم على التسهيل للناس، كما أنه أولى
 وأحوط للدين، وأبرأ للذمة، وأقوى في ردِّ شُبُهات المتصيدين المآخذَ عليها
 من المستشرقين، وأذئابهم.

ولذلك ظهر في عبارة الذهبي تأسّفٌ كبير على صنيع شيخه المزي من
 تساهله في هذا الباب، وحقّ له أن يعتب، فمثل المزي يستكثر منه هذا،
 رحم الله الجميع^(١)، والله تعالى أعلم.

ثالثاً: فيما يتعلق بمسائل مبحث الإجازة، فيقال:

قبل الحديث عن المسألتين المقصودتين، لا بد من تعريف الإجازة في
 اصطلاحهم، ثم بعد ذلك نعرّج على رأي ابن منده في تلك المسألتين.
 الإجازة: هي إذنُ الشيخ في الرواية عنه: إما بلفظه، وإما بخطه، بما
 يفيد الإخبار الإجماليَّ عرفاً^(٢).

وأما المسألتان اللتان لابن منده فيهما رأي في هذا النوع، فهما:

- ١ - حكم الرواية بالإجازة: هل هي معتبرة وصحيحة، أم لا؟
- ٢ - حكم الإجازة العامة.

❖ أما المسألة الأولى:

فقد ادّعى بعض المحدثين الإجماع على صحة العمل بها، وهذا
 الإجماع منقوض بثبوت الخلاف فيها، كما يقول أبو عبد الله ابن منده،
 وابن الصلاح، وغيرهما.

أما ابن منده، فقد حكى الخلاف فيها، حيث نسب القول بجوازها

(١) نقلت كلمة الذهبي في الحاشية، عند ذكر رأي الذهبي مع أصحاب القول الأول.

(٢) نص على هذا التعريف الصنعاني في توضيح الأفكار ٣١٠/٢.

الفصل الثاني: آراؤه في علوم الحديث

٥٠١

إلى جمهور المحدثين، وهذا إثباتٌ منه لأصل الخلاف في المسألة^(١)، ثم نقل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في جزء «الإجازة» القولَ بها عن الزهري، وابن جريح، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، ثم قال؛ أي: ابن منده:

«فهؤلاء أهل الآثار - الذين اعتمد عليهم في الصحيح - رأوا الإجازة صحيحةً، واعتدوا بها دون غيرها، ودونوها في كتبهم، وقد أخرج البخاري في «صحيحه»: «قال لنا فلان»، وهو إجازة، وكذلك مسلم بن الحجاج. وأخرج في كتاب «الإجازة» وقال في جملته: «أنا هناد»، ولم يشكوا في أنها إجازة.

قال^(٢): «وحجَّتهم كتبُ النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى الملوك، والجيوش، وقبلوها ورووها عنهم، وكذلك قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ليبلغ الشاهد الغائب»، ولم يشترط فيه سماعاً ولا إجازة»^(٣).

وقد سبقه إلى حكاية الخلاف الترمذي في «علله الصغير»^(٤). وممن نقض دعوى الإجماع هذه أبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦)؛ حيث أثبت الخلاف فيها^(٥).

ويقول ابن الصلاح - في معرض رده على دعوى الإجماع -: «قلت: هذا باطل؛ فقد خالف في جواز الرواية بالإجازة جماعاتٌ من أهل الحديث والفقهاء، والأصوليين، وذلك إحدى الروايتين عن الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٦).

- (١) أكثر من بسط القول فيها - فيما وقفت عليه - القاضي عياض في «الإلماع»: (٨٨ - ١٠٧)، والعلامة بدر الدين الزركشي في نكته على ابن الصلاح ٣/ ٥٠٢ - ٥١٥.
- (٢) هذا من كلام الزركشي الناقل لكلام ابن منده.
- (٣) نقله الزركشي في نكته على ابن الصلاح ٣/ ٥٠٧.
- (٤) ينظر: شرح العلل لابن رجب ١/ ٥٢٩.
- (٥) ينظر: الوجيز في ذكر المجاز والمجيز: (٣٧، ٣٩ - ٤٣).
- (٦) علوم الحديث: (١٥٠).

□ التعليل:

استقرار العمل بهذا النوع من أنواع التحمل منذ عقود طويلة إلى عهد ابن منده^(١) - فضلاً عمّن بعده -، وتصحيح أكابر أئمة هذا الشأن - الذين ذكر ابن منده بعضهم - العمل بها، وندرة المانعين لها، كافٍ في تصحيحها، والله أعلم.

❖ وأما المسألة الثانية - التي نُقِلَ رأيُ ابن منده فيها؛ فهي: حكم الإجازة العامة:

والحديث عنها في مقامين:

المقام الأول: بيان صورتها.

المقام الثاني: التعرّيج على الخلاف في المسألة.

أما الكلام على المقام الأول:

فيقول الإمام أبو عمرو ابن الصلاح رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في بيان صورتها: «النوع الثالث - مِنْ أنواع الإجازة - : أن يجيز لغير معيّن بوصف العموم، مثل أن يقول: أجزت للمسلمين، أو أجزت لكل أحد، أو أجزت لِمَنْ أدرك زمني، وما أشبه ذلك»^(٢). وقد أشار القاضي عياض إلى أن هناك صوراً أخرى - ليس هذا محل بحثها - وقع في بعضها اختلافٌ عند القائلين بالإجازة^(٣).

وأما الكلام على المقام الثاني:

فتتميماً لكلام ابن الصلاح السابق^(٤)، فإنني سأذكره ثم أُعلّق عليه.

(١) قد يقال: كان ينبغي أن تنزل في إثبات استقرار العمل إلى زمن ابن الصلاح؛ ليكون أقوى في استقرار العمل. فالجواب: أن هذا صحيح، لكن المقصود بالبحث هنا رأي ابن منده نفسه، أما الأزمان التي بعده فلا قيمة لها هنا في معرفة رأي ابن منده وموازنته بغيره.

(٢) علوم الحديث: (١٥٤).

(٣) «الإلماع»: (٩٨ - ١٠٢)، حيث قال: «فهذه الوجوه تفترق وفي بعضها اختلاف».

(٤) وإلا فقد سبقه في حكاية الخلاف القاضي عياض في «الإلماع»: (٩٧ - ١٠٢) ولكن عبارة ابن الصلاح أوضح وأسهل.

يقول رَحْمَةُ اللهِ بَعْدَ كَلَامِهِ الَّذِي نَقَلْتَهُ آنِفًا :
«فهذا نوع^(١) تكلم فيه المتأخرون - مِمَّنْ جَوَّزَ أَصْلَ الْإِجَازَةِ -
واختلفوا في جوازه:

فإن كان ذلك مقيداً بوصف حاصر، أو نحوه، فهو إلى الجواز أقرب.
ومِمَّنْ جَوَّزَ ذَلِكَ كُلَّهُ: أبو بكر الخطيب الحافظ (ت: ٤٦٣)، وروينا
عن أبي عبد الله ابن منده الحافظ (ت: ٣٩٥) أنه قال: «أجزت لِمَنْ قَالَ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»^(٢)، وجوّز القاضي أبو الطيب الطبري (ت: ٤٥٠) الإجازة
لجميع المسلمين: من كان منهم موجوداً عند الإجازة، وأجاز أبو محمد بن
سعيد (ت: ٤٣٦)^(٣) - أحد الجلّة من شيوخ الأندلس - لكل من دخل قرطبة
من طلبة العلم، ووافق على جواز ذلك جماعةً.

وأنبأني من سأل الحازميّ أبا بكر (ت: ٥٨٤) عن الإجازة العامة هذه،
فكان من جوابه: أنّ من أدركه من الحُفَّاطِ، نحو أبي العلاء الحافظ^(٤)
(ت: ٥٦٩)، وغيره، كانوا يميلون إلى الجواز، والله أعلم.

قلت: ولم نر ولم نسمع عن أحدٍ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ هَذِهِ
الْإِجَازَةَ، فَرَوَى بِهَا^(٥) ولا عن الشُّرْذِمَةِ الْمُسْتَأْخِرَةِ الَّذِينَ سَوَّغُوا، وَالْإِجَازَةَ

(١) أي: الإجازة العامة.

(٢) هذه الصورة إحدى الصور التي وقع فيها اختلاف - عند القائلين بصحة الإجازة العامة -:
فقد نص عليها ابن منده وخالفه في صحتها الماوردي الشافعي، كما حكاه عياض في
«الإلماع»: (٩٨ - ١٠٢)، حيث قال: «فهذه الوجوه تفترق وفي بعضها اختلاف».

(٣) هو عبد الله بن سعيد الشنتجالي، له ترجمة في الديباج المذهب ٤٣٨/١.

(٤) قال عنه الذهبي في «السير» ٤٠/٢١: «الإمام، الحافظ، المقرئ، شيخ الإسلام، أبو
العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل، الهمداني، العطار،
شيخ همذان بلا مدافعة».

(٥) ستأتي مناقشة كلام ابن الصلاح هذا وتعمُّبه بعد قليل، وليست من صلب بحث هذه
المسألة؛ لأن هذا رأي ابن الصلاح، ونحن بصدد دراسة رأي ابن منده، رحم الله
الجميع. فينظر فيها:

التقريب والتيسير لسنن البشير النذير - مع التدريب -، للنووي ٤٥٢/١، الشذا الفيح ١/١
٢٩٩، والتقيد والإيضاح للعراقي: (١٨٢).

في أصلها ضعف، وتزداد بهذا التوسُّع والاسترسال ضعفاً كثيراً لا ينبغي احتمالُه، والله أعلم»^(١).

والذي يتحرر، ويتلخَّص من كلام ابن الصلاح: ثلاثُ مسائل:

❖ المسألة الأولى:

أن هذه المسألة إنما يبحثها مَنْ جوِّز العمل بالإجازة؛ لوجود الخلاف القديم في أصلها، وإن كان الجمهور على تصحيحها، وابنُ الصلاح لا يرى صحتها إلا في حالة الوصف الحاصر، كما سيأتي.

❖ المسألة الثانية:

أنه حكى الخلاف في المسألة عن المتأخرين، في صحة الإجازة العامة على قولين:

□ **الأول:** المنع، إلا في حالة تقييد الإجازة بوصف حاصر، أو نحوه، فإنه قال عنها: «فهو إلى الجواز أقرب»^(٢)، وهو يلتقي مع قول أبي الطيب الطبري في بعض الصور، فإنه قيّد جواز تعميم الإجازة، لكن خصها بالأحياء دون المعدومين^(٣)، وكذلك مع قول أبي الحسن الماوردي، فإنه منعها في المجهول كلّه، كأن يقول: أجزتُ للمسلمين مَنْ وُجد منهم ومن لم يُوجد^(٤)، ونقل الحافظ ابن حجر عدم الاعتداد بها عن مُتقني شيوخه^(٥).

واستدلوا بما يلي:

١ - عدم جواز الوقف على المجهول^(٦).

- (١) علوم الحديث: (١٥٤) بتصرف.
 (٢) وهذه الصورة المحصورة التي جوِّزها ابن الصلاح، حكى - من قبله - القاضي عياض (ت: ٥٤٤) الاتفاق على صحتها عند القائلين بالإجازة. انظر: «الإلماع»: (١٠١).
 (٣) ينظر: «الإلماع»: (٩٨).
 (٤) المصدر السابق.
 (٥) فتح المغيث ٢/٢٤٢.
 (٦) ينظر: بدائع الصنائع ٦/٢٢٠، البحر الرائق ٥/٢١٣ - ٢١٦، حاشية الدسوقي ٤/٨٨، روضة الطالبين ٥/٣٢٧، كشف القناع ٤/٢٤٩، «الإلماع»: (٩٩)، وفتح المغيث ٢/٢٣١.

الفصل الثاني: آراؤه في علوم الحديث

٥٠٥

ونوقش هذا الدليل: بأن هذه المسألة مختلَفٌ فيها على قولين عند الفقهاء، فإذا كان الأصل المقيس مختلَفاً فيه، فلا يصح الإلزام بأحد القولين فيه.

٢ - قاله ابن الصلاح، وهو: «لم نر ولم نسمع عن أحدٍ مِمَّن يُقتدى به، أنه استعمل هذه الإجازة فروى بها^(١)، ولا عن الشَّرْذِمَةِ المستأخِرة الذين سوَّغوها»^(٢).

ونوقش هذا الاستدلال بأمرين:

الأول: أن الظاهر خلاف ما قاله ابن الصلاح؛ فإن من أجاز هذا النوع من أولئك الأئمة، إنما يريد جواز العمل بها، وإلا لم يكن لهذا القول فائدة.

الثاني: أن غاية قول ابن الصلاح أنه لم ير ولم يسمع، وقد أحسن من انتهى إلى ما سمع ومع ذلك يقال: قد عمل بها أئمة قبل ابن الصلاح، منهم: عمل بها ابنُ خير الإشبيلي في برنامجه المشهور^(٣)، والدمياطي، بل جمع بعضهم مصنفاً في أسماء من جوزها وكتب بها^(٤).

٣ - ذكره ابن الصلاح - أيضاً -، وهو أن الإجازة في أصلها ضعف، وترداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفاً كثيراً لا ينبغي احتمالُه^(٥).

(١) هناك مناقشات وتعقبات على كلام ابن الصلاح هذا، ليست من صلب بحث هذه المسألة، لأن هذا رأي ابن الصلاح، ونحن بصدد دراسة رأي ابن منده - رحم الله الجميع - فينظر فيها:

التقريب والتيسير لسنن البشير النذير - مع التدريب -، للنووي ٤٥٢/١، الشذا الفياح ١/٢٩٩، والتقيد والإيضاح للعراقي: (١٨٢).

(٢) علوم الحديث: (١٥٤) بتصرف.

(٣) ينظر - مثلاً -: (١٦٩، ٢٠٩، ٢٣٢، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٣٤، ٣٩٥، ٤٠١).

(٤) ينظر: التقريب والتيسير لسنن البشير النذير - مع التدريب -، للنووي ٤٥٢/١، الشذا الفياح ١/٢٩٩، والتقيد والإيضاح للعراقي: (١٨٢)، والمقنع في علوم الحديث ٣١٦/١ - ٣١٧.

(٥) علوم الحديث: (١٥٤) بتصرف.

وأجيب عن ذلك: بأنه لا شك أن الإجازة ليست كالسماع، ولكن هذا لا يُلغي العملَ بها، بل هي معتبرة وصحيحة عند أكابر المحدثين، كما تقدم.

والتوسع شيءٌ، وجوازها شيءٌ، ويقال - كما قال الحافظ ابن حجر -:
«الرواية بها - في الجملة - أولى من إيراد الحديث معضلاً»^(١).

□ **الثاني:** الجواز مطلقاً: للأحياء، والمعدومين، وهو مذهب الجمهور، وممن اختار هذا القول: الحافظ أبو عبد الله ابن منده، والخطيب البغدادي، وأبو العلاء العطار، وأبو بكر الحازمي، وأبو طاهر السلفي، ونسبه القاضي عياض إلى غير واحد من مشايخ الحديث^(٢).

وذكر الحُفَاطُ: العراقي، وابنُ الملقن، والبلقيني، والسخاوي - رحمهم الله تعالى - جماعةً كثيرةً ممن روى بها من طبقة شيوخهم، ومن فوقهم؛ كابن خير الإشبيلي في برنامجه المشهور^(٣)، والمنذري، وابن دحية، والنووي، والدمياطي، والمزي، والذهبي، والبرزالي، والعلائي، وغيرهم كثير^(٤).

واستدلوا بما يلي:

١ - قوله ﷺ - فيما رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه -:
«بلغوا عني ولو آية»^(٥).

وجه الاستدلال: أن الحديث عامٌّ في إباحة أي وسيلة تُعين على تبليغ شرعه ﷺ، والإجازة فردٌ من أفراد هذا العموم، ومن أخرجها، فعليه

(١) نزهة النظر: (١٧٥).

(٢) ينظر: «الإلماع»: (٩٩)، الوجيز: (٤١ - ٤٣)، نزهة النظر: (١٧٤ - ١٧٥)، فتح المغيث ٢/٢٣٢.

(٣) فهرسة ابن خير: (١٥ - ١٦)، حتى قال: (واعلموا - رحمكم الله - أن الإجازة أمر ضروري في الرواية).

(٤) ينظر: التقييد والإيضاح: (١٨٣)، والمقنع ١/٣١٧، ومحاسن الاصطلاح: (٣٣٦).

(٥) أخرج البخاري في كتاب «الأنبياء» باب ما ذكر عن بني إسرائيل ح (٣٤٦١).

الدليل^(١).

٢ - ما رواه ابن سعد في «الطبقات»^(٢) عن عمر رضي الله عنه قال - لَمَّا احتضر - : «مَنْ أدرك وفاتي من سبِّي العرب، فهو حرٌّ»^(٣).

ونوقش بأمرين:

الأول: أن الأثر فيه ضعف، فهو من رواية علي بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيف^(٤).

الثاني: على فرض صحته، فإن العتق النافذ لا يحتاج إلى ضبط، وتحديث، وعمل بخلاف الإجازة^(٥).

٣ - صحة الوقف على المجهول، في أحد قولي الفقهاء.

ويجاب عنه بما أجيب عن دليل أصحاب القول الأول.

٤ - أنه متى عُدِم السماع المضاهي للشهادة، فلا معنى للتعين^(٦).

□ التعليق:

تبين مما سبق قوة القول الذي اختاره ابن الصلاح رحمته الله خلافاً لِمَا عليه جمهور المحدثين - القائلين بالإجازة - بصحة الرواية بالإجازة العامة مطلقاً.

ولقد قال الحافظ العراقي - وهو أحد المجيزين لها - كلمة تُشعرُ بعدم قوة ما اختاره، فقال رحمته الله: «وبالجملة، ففي النفس من الرواية بها شيء، والاحتياطُ ترك الرواية بها. والله أعلم»^(٧).

(١) محاسن الاصطلاح: (٣٣٧).

(٢) تتابع المصنفون في المصطلح على نسبة هذا الأثر إلى طبقات ابن سعد، مع أنه في مسند الإمام أحمد - أيضاً - كما سيأتي في التخريج.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٣٤٢، والإمام أحمد ١/٢٨٠ ح (١٢٩) من طريق علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي رافع، به.

(٤) ينظر: التاريخ الكبير ٦/٢٧٥، الجرح والتعديل ٦/١٨٦، التقريب: (٤٧٣٤).

(٥) محاسن الاصطلاح: (٣٣٦). (٦) فتح المغيث ٢/٢٣٢.

(٧) التقييد والإيضاح: (١٨٣).

رابعاً: استعمال (أنا)^(١) في الأداء - جمعاً وإفراداً - لِمَا سمعه من لفظ الشيخ:

للمحدثين أساليبهم، وصيغتهم التي يعبرون بها عن صورة تحمُّلهم للحديث، وقد أولوها عنايةً فائقة، واهتماماً بالغاً، وصنفوا في ذلك التصانيف^(٢).

وقد وقع خلافٌ قديم بين المحدثين في التفضيل بين هذه الصيغ، وكيفية استعمالها، التي هي مبنية على طريقة تحمُّل التلميذ من شيخه، وهي - عندهم - ثمانية أنواع سبقت الإشارة إليها، والبحث في ذلك مبسوط في المطوّلات. والذي يعنينا في هذا المقام: هو إبراز اختيار ابن منده لجواز التعبير بـ(أنا) في الأداء - جمعاً، وإفراداً - لِمَا سمعه من لفظ الشيخ.

يقول الخطيب رحمته الله بعد أن ذكر أن ترتيب صيغ الأداء هي: سمعت، ثم حدثنا ووجه تقديمها:

«ثم قول أخبرنا^(٣)، وهو كثير في الاستعمال، حتى إن جماعة من أهل العلم لم يكونوا يخبرون عمّا سمعوه إلا بهذه العبارة، منهم: حماد بن سلمة، وعبد الله بن المبارك، وهشيم بن بشير، وعبيد الله بن موسى، وعبد الرزاق بن همام، ويزيد بن هارون، وعمرو بن عون، ويحيى بن يحيى التميمي، وإسحاق بن راهويه، وأبو مسعود أحمد بن الفرات، ومحمود بن أيوب الرازيان، ثم ساق بسنده عن نعيم بن حماد قوله: ما رأيت ابن المبارك يقول قط: حدثنا، كأنه يرى أخبرنا أوسع، وكان لا يرُدُّ على أحدٍ حرفاً إذا قرأ، ثم قال الخطيب موضحاً وجه اختيار هؤلاء الأئمة لهذه الصيغة مطلقاً -: وإنما استعمل من استعمل أخبرنا؛ ورعاً ونزاهة لأمانتهم،

(١) هذا الاختصار يقصد به عند المحدثين، كلمة: (أخبرنا).

(٢) وفي طليعة هذه الكتب الكتاب المانع: «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع»، للقاضي المتفنين عياض بن موسى اليحصبي رحمته الله (ت: ٥٤٤).

(٣) أي: إن أخبرنا تأتي ثالثاً في الترتيب بعد: سمعت، وحدثنا.

فلم يجعلوها - لئليها - بمنزلة حدثنا، ونبأنا، وإن كانت نبأنا تحتل ما تحتمله حدثنا وأخبرنا. وبالجملة، فإن النية هي الفارقة بين ذلك على الحقيقة^(١).

وأضاف السخاوي - في جملة من كان يعبر به (أخبرنا) دون حدثنا -: إمامنا أبا عبد الله ابن منده رحمته الله^(٢)، وهذا هو بيت القصيد. هكذا قال السخاوي رحمته الله وهو غير دقيق في حق ابن منده، إذ وجدت له بعض المواضع التي صرح فيها بالتحديث في بعض كتبه^(٣)، ولعله يقصد بذلك أنه هو الغالب.

□ التعليق:

موضع الاختيار هنا: هو أن ابن منده - ومن قبله من الأئمة رحمة الله عليهم - كانوا يعبرون عما سمعوه من شيوخهم - حال الأداء - به (أخبرنا)، ولم يكونوا يقولون (سمعت)، أو (حدثني، أو حدثنا).

وقد تبين أن ابن منده إنما يفعل ذلك في الغالب، لا دائماً.

وقد حكى القاضي عياض الاتفاق على جواز هذا الفعل، فقال - وهو يتحدث عن أصول الرواية -: «الضرب الأول: السماع من لفظ الشيخ، وهو منقسم إلى: إملاء، أو تحديث، وسواء كان من حفظه، أو القراءة من كتابه، وهو^(٤) أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين، ولا خلاف أنه

(١) الكفاية: (٢٨٤ - ٢٨٧) بتصرف واختصار، وينظر: الجزء العاشر من مسند عمر رحمته الله، ليعقوب بن شيبان - ضمن موسوعة أعماله العلمية -: (٦٥٤)، النزهة: (١٦٩)، ويظهر لي: أن مراده بالنية، هو: أن العمدة في اختيار هذه الصيغ والتبديل بينها على حسن القصد، وصحة النية، بحيث يكون الحامل هو الورع، لا شيء آخر من العوارض التي قد تعرض للمحدثين، والتي قد توهم التكثر، أو لغير ذلك من الأغراض التي لا تُرضى شرعاً.

(٢) فتح المغيبي ١٥٩/٢.

(٣) ينظر - مثلاً -: الإيمان ح (٩٧٢، ١٠٠٨، ١٠٤٩)، التوحيد (٢٨٦، ٤٣٩، ٤٦٥)، المعرفة، التراجم رقم (٤)، ٢٧، ٣٦، ٤٠، ٢٢٠، ٢٣٣، ٤٢٠، ٤٤٠، ٥٣٤، (٦٧٢)، الرد على الجهمية ح (١، ٦٠).

(٤) أي: السماع.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

يجوز - في هذا - أن يقول السامع منه: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت فلاناً يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان»^(١).

فإن قيل: ما دام أن هذا متفقاً عليه، فكيف جعلت هذا اختياراً لابن منده؟! **قيل:** موضع الاختيار له ﷺ هو أنه اختار التعبير بهذه الصيغة (أخبرنا)، ونزل عن لفظه: (حدثنا)، ولا يعني ذلك أنه لم يسمع ذلك من شيوخهم - خاصةً وقد تأخر زمنه قليلاً عن زمن الأئمة المتقدمين - حتى لا يأتي أحدٌ بعدهم ويظن أن روايته بهذه الصيغة: إجازةٌ - كما هو مذهب بعض المحدثين^(٢)، أو أنها قراءةٌ على الشيخ^(٣)، أو أنها عرضٌ على العالم، كما هو اختيار جماعةٍ آخرين^(٤)، والله تعالى أعلم.

النوع الثاني**آداب طالب الحديث**

يذكر العلماء تحت هذا النوع جملةً من الآداب التي ينبغي على طالب الحديث أن يتحلّى بها، ويراعيها، رعايةً لشرف هذا العلم، وصيانةً لحامله عما يشينه، أو ينفر منه، أو يلحق الذم به ويفنه الذي يتعاطاه، ويعانيه. ولأهمية هذا الأمر أولاه أهل العلم عنايةً خاصةً، فلم يكتفوا بالتنصيص عليه ضمن علوم الحديث، بل أفردوه بالتصنيف، مبالغةً في النصح لطالب الحديث، فجزاهم الله تعالى عن طلاب الحديث خاصةً، وطلاب العلم عامةً خيرَ الجزاء^(٥).

- (١) الإلماع: (٦٩).
 (٢) تنظر: المرجع السابق: (٣٠٣).
 (٣) تنظر: المرجع السابق: (٣٠٥ - ٣١٠).
 (٤) تنظر: المرجع السابق: (٣٠٣).
 (٥) ومن أشهر هذه المصنفات التي أفردت في هذا الباب: كتاب الخطيب البغدادي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، وكتاب ابن جماعة «تذكرة السامع والمتكلم، في آداب العالم والمتعلم».
 ومن الكتب التي تحدثت عن هذه الآداب ضمناً: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر، و«الإلماع» للقاضي عياض (في أول الكتاب وآخره عقد أبواباً في هذه الآداب)، وغيرها كثير.

والمسألة التي نُقِلَتْ عن إمامنا أبي عبد الله في هذا الباب: هي تفسيره لكلمة رُوِيَتْ عن أبي عاصم النبيل، وهي قوله - فيما رواه الحاكم بسنده -: «من استخفَّ بالحديث استخف به الحديث»^(١)، وتُروى هذه الكلمة عن غيره^(٢).

وقد نقل السخاوي تفسير الإمام ابن منده لهذه الكلمة فقال: «وفسره ابن منده: بطلبه للحجة على الخصم، لا للإيمان به، والعمل بمضمونه»^(٣).

وكلام أهل العلم، والورع - في هذا المعنى - يطول تتبُّعه جداً، ولكن أكتفي في هذا المقام ببعض الكلمات التي نصح بها بعض أئمة السلف والخلف الذين كانوا أئمة في العلم والعمل - رحمة الله عليهم أجمعين - والتي تعضد هذا المعنى الذي ذكره أبو عبد الله ابن منده رَحِمَهُ اللهُ.

قال الإمام ابن شهاب الزهري رَحِمَهُ اللهُ: «إن هذا العلم أدبُ الله الذي أدب به نبيه ﷺ، وأدب النبي ﷺ أمته، أمانة الله إلى رسوله، ليؤديه على ما أُدِّي إليه، فمن سمع علماً، فليجعله أمامه حُجَّةً فيما بينه وبين الله رَحِمَهُ اللهُ»^(٤).

وقال الإمام سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: «إنما يطلب العلم ليتقَى الله به، فمن ثم فُضِّل، فلولا ذلك لكان كسائر الأشياء»^(٥).

وقال مالك بن دينار رَحِمَهُ اللهُ: إذا تعلم العبد العلمَ ليعملَ به كسره علمه، وإذا تعلم العلمَ لغير العمل به، زاده فخراً»^(٦).

وقال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: «فمن طلب العلم للعمل كسره العلم،

(١) معرفة علوم الحديث: (١٦).

(٢) ينظر: المدخل إلى كتاب الإكليل: (٦٣).

(٣) فتح المغيث ٢٧٥/٣.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٧٨/١.

(٥) حلية الأولياء ٣٦٢/٦.

(٦) المرجع السابق ٣٧٢/٢، ضمن ترجمة مالك نفسه، وينظر في ترجمته - أيضاً -: السير ٣٦٢/٥، ومما قاله الذهبي فيه: «وثقه النسائي وغيره، واستشهد به البخاري، وحديثه في درجة الحسن، قال علي ابن المديني: له نحو من أربعين حديثاً».

وبكى على نفسه، ومن طلب العلم للمدارس، والإفتاء، والفخر، والرياء: تحامق، واختال، وازدرى بالناس، وأهلكه العُجْبُ، ومقتته الأَنْفُسُ^(١).

نسأل الله تعالى أن يرزُقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يجعل ما علّمناه حجةً لنا لا علينا، إن ربي لطيف لما يشاء، إنه هو العليم الحكيم.

الفرع الثالث

الغالي والنازل

العلوّ والنزول مسألة لها شأن عند أهل الحديث - رحمهم الله -، فله كم من محدث رحل الأيام والليالي، وأنفق الغالي والنفيس من أجل طلب العُلُوِّ!

ولا تسأل عن الحسرة واللوعة التي يجدها طالب الحديث - في نفسه - عندما يبلغه موت الشيخ الذي قصده المحدث من مسافة بعيدة، خاصة عندما تكون الوفاة قُيِّلَ وصوله البلد بزمن يسير!

وأعظم ما تكون الحسرة حينما يكون الميت سيد ولد آدم ﷺ! ومن اللطائف أن أبا عبد الله الحاكم جعل هذا النوع أول نوع من أنواع علوم الحديث التي استفتح بها كتابه^(٢).

وقد بَوَّبَ الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه «الرحلة في طلب الحديث» على هذا المعنى باباً، فقال: (ذِكْرُ مَنْ رَحَلَ إِلَى شَيْخٍ يَبْتَغِي عُلُوًّا إِسْنَادَهُ، فَمَاتَ قَبْلَ ظَفَرِ الطَّالِبِ مِنْهُ بِبَلُوغِ مَرَادِهِ)^(٣). ثم ساق جملةً من الآثار في هذا؛ منها:

ما رواه بسنده من طريق عبد الله بن داود الخريبي، قال: (كان سبب دخولي البصرة لأن ألقى ابن عون، فلما صرتُ إلى قناطر بني دارا، تلقاني

(١) سير أعلام النبلاء ١٨/١٩٢.

(٢) معرفة علوم الحديث: (٦).

(٣) الرحلة في طلب الحديث: (١٦٦ - ١٨٥)، وينظر استدراك المحقق عليه بعض ما فاته في هذا الباب.

نعي ابن عون، فدخلني ما الله به عليم^(١).

وفي فضل طلب العلوّ يقول أبو الفضل ابن طاهر المقدسي:

«اعلم أن طلب العلوّ من الحديث من علوّ همّة المحدث، ونبل قدره، وجزالة رأيه، وقد ورد في طلب العلوّ سنة صحيحة - ثم ساق حديث ضمام بن ثعلبة، ثم قال: - فهذا دليل على طلب المرء العلوّ في الإسناد، والرحلة فيه، فإنّ هذا الرجل لمّا جاءه رسولُ رسولِ الله ﷺ فأخبره بما فُرض عليهم، لم يقنعه ذلك حتى وصل إلى النبي ﷺ يسمع منه، فلو كان طلب العلوّ غير مستحب، لأنكر عليه ﷺ سؤاله عمّا أخبره رسولُه عنه - والله أعلم بالصواب - فقد أجمع أهل النقل على طلبهم العلوّ، ومدحه، إذ لو اقتصروا على سماعه بنزول لم يرحل أحد منهم.

ثم وجدنا الأئمة المقتدى بهم في هذا الشأن سافروا الآفاق في سماعه، ولو اقتصروا على النزول؛ لوجد كلٌّ منهم ببلده من يخبره بذلك الحديث^(٢).

كما أن طلب العلوّ له فوائد كثيرة؛ من أبرزها ما أشار إليه ابن الصلاح (ت: ٦٣٤) بقوله: «العلوّ يُبعد الإسناد من الخلل؛ لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته: سهواً، أو عمداً، ففي قلتهم قلّة جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل، وهذا جليّ واضح^(٣).

والبحث في موضوع العلوّ والنزول طويل، فالمصنفون في المصطلح يذكرون في هذا النوع - من أنواع علوم الحديث - مسائل؛ وهي:

١ - فوائد العلو.

٢ - المفاضلة بين العلو والنزول.

(١) الرحلة في طلب الحديث: (١٧٧).

(٢) مسألة العلو والنزول في الحديث: (٥١ - ٥٤) بتصرف، وهو ملخّص من كلام الحاكم في المعرفة: (٦ - ١٢)، وينظر: تعليق ابن دقيق على هذه المسألة في «الاقتراح»: (٤٦).

(٣) علوم الحديث: (٢٥٥).

٣ - أقسام العلو والنزول^(١).

والذي يهمننا في هذا الموضوع: هو ذكر رأي ابن منده في أحد أقسام العلو، وهو النوع الرابع من أنواع العُلُوّ.

وقبل هذا، يحسّن التعريف^(٢) بالمراد بالإسناد العالي والنازل، فيقال: **العُلُوّ**: هو وصول المحدث إلى غرضه من الإسناد بأقل عدد ممكن من الرواة^(٣).

النزول: عكس العُلُوّ، وهو: وصول المحدث إلى غرضه من الإسناد بعددٍ من الرواة يمكن النقص عنه.

والآن إلى الشروع في المقصود: فقد أوضح الحافظ ابن الصلاح النوعَ المقصودَ بالدراسة هنا بقوله:

«الرابع من أنواع العُلُوّ: العُلُوّ المستفاد من تقدّم وفاة الراوي، مثاله:

ما أرويه عن شيخ أخبرني به، عن واحد، عن البيهقي الحافظ، عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ، أعلى من روايتي لذلك عن شيخ أخبرني به عن واحد، عن أبي بكر بن خلف، عن الحاكم، وإن تساوى الإسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف؛ لأن البيهقي مات سنة (٤٥٨)، ومات ابن خلف سنة (٤٨٧).

روينا عن أبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي الحافظ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «قد

(١) ينظر: مسألة العلو والنزول في الحديث: (٥٧ - ٩٢)، علوم الحديث: (٢٥٥)، المنهل الروي: (٦٩)، اختصار علوم الحديث ٤٤٣/٢، المقنع في علوم الحديث ٤٢٢/١، فتح المغيث ٣٣١/٣، تدريب الراوي ٦٠٤/٢.

(٢) المصنفون في المصطلح يدخلون مباشرة إلى تقسيمات العلو - من علو مطلق، ونسبي - ثم يعرفون كل نوع على حدة، ولم أر أحداً عرفه تعريفاً عاماً؛ لذا اخترت التعريف الآتي راجياً أن يكون جامعاً مانعاً، وشاملاً لجميع أنواع العلو، وبالله التوفيق.

(٣) وهو بهذا يشمل من غرضه الوصول إلى النبي ﷺ بأقل عدد ممكن، ومن غرضه الوصول إلى إمام ذي رتبة عليّة، بغض النظر عن من فوقه من الإسناد. والتعريف الذي ذكرته يشمل أنواع العُلُوّ كلها التي ذكرها العلماء في هذا الباب؛ والله أعلم، تنظر: المصادر السابقة.

يكون الإسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه، وإن كانا متساويين في العدد، ومثل ذلك من حديث نفسه بمثل ما ذكرناه».

ثم إن هذا كلام في العلو المنبني على تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ إلى شيخ، وقياس راوٍ براوٍ، وأما العلو المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك من غير نظر إلى قياسه براوٍ آخر، فقد حده بعض أهل هذا الشأن بخمسين سنة، وذلك ما رويناه عن أبي علي الحافظ النيسابوري، قال: سمعت أحمد بن عمير الدمشقي - وكان من أركان الحديث - يقول: إسناد خمسين سنة من موت الشيخ إسناد عُلُوٍّ^(١).

وفيما يروى عن أبي عبد الله ابن منده - الحافظ - قال: «إذا مر على الإسناد ثلاثون سنة فهو عالٍ، وهذا أوسع من الأول^(٢)، والله أعلم» انتهى^(٣).

وحاصل كلامه رَضِيَ اللهُ أَنَّْ المحدثين اختلفوا في السنوات التي إذا مضت، صحَّ وَصَفُ السند فيها بالعلو على قولين:

الأول: أنها خمسون سنة، وهذا رأي الحافظ أحمد بن عمير الدمشقي (ت: ٣٢٠)^(٤)، ويشبهه أن يكون رأياً لأبي علي النيسابوري - فإنه نقله كالمقرر له - وأبي عمرو ابن الصلاح كذلك، فإن تعليقه على رأي ابن منده بأنه أوسع من الأول، فيه إشارة إلى اختياره. والله أعلم.

الثاني: أنها ثلاثون سنة، وهذا اختيار أبي عبد الله ابن منده.

الثالث^(٥): أن من مات شيخٌ شيخه قبل أن يُولَدَ، فسماعه من شيخه عالٍ، وهذا اختيار المزي، وقال السخاوي: إنه أوسع من القولين

(١) نقله الذهبي في السير ١٦/١٥. (٢) سيأتي إيضاح ذلك قريباً.

(٣) علوم الحديث مع المحاسن للبلقيني: (٤٤٦).

(٤) له ترجمة في السير ١٥/١٥.

(٥) لم يذكره ابن الصلاح؛ لأن القائل به متأخر عنه، وهو الحافظ المزي رَضِيَ اللهُ. فتح المغيث ٣/٣٥٨.

السابقين^(١).

ويلحظ على كلمة ابن منده أنه لم يقيد ذلك بوفاة ولا حياة. وعلى هذا، فلو حدّث الشيخُ بحديث، ومضى عليه ثلاثون سنة، وهو حيٌّ، فالإسناد - إذن - عالٍ.

إلا أن الحافظ السخاوي استظهر غيرَ هذا، فقال - في تعليقه على كلمة ابن الصلاح «وهذا أوسع من الأول» -:

«قال ابن الصلاح: وهذا أوسع من الأول، يعني: سواء أراد قائلُه مضيّها مع موته، أو من حين السماع منه، ولكنه في ثانيهما - كما قال المصنف - بعيد؛ لأنه يجوز أن يكون شيخُه إلى الآن حياً، قال: والظاهر أنه أراد إذا مضى على إسناد كتابٍ، أو حديثٍ ثلاثون سنة، وهو في تلك المدة لا يقع أعلى من ذلك»^(٢).

وقول السخاوي إن قولَ المزي أوسعُ الأقوال غيرُ دقيق في نظري؛ ذلك أن المزي ضبطه بوصف لا بزمن.

□ التعليق:

ليس ثمة مرجح قويٌّ يُرجعُ إليه في هذا؛ إلا أنه يمكن القول بأن المدة التي ذكرها ابن منده قصيرة، عطفاً على واقع كثير من الشيوخ الذين يجلسون للتحديث، أو تؤخذ عنهم الأسانيد، والله أعلم.

النوع الرابع

المشهور، والغريب، والعزیز

توارد المصنفون في المصطلح على نقل كلمة ابن منده التالية:

«الغريب من الحديث: كحديث الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة - مِمَّن يجمع حديثُهم - إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث، يسمى: غريباً.

(١) فتح المغيث ٣/٣٥٧.

(٢) علوم الحديث: (٢٧٠)، وينظر: الاقتراح: (٢٧١).

فإذا روى عنهم رجلان، وثلاثة - واشتركوا في حديث - يُسمَّى: عزيزاً.
فإذا روى الجماعة عنهم حديثاً، سُمِّيَ: مشهوراً^(١).
ولما كان عامة المصنفين في المصطلح - كابن الصلاح، ومن تبعه
على طريقة ترتيبه - يبدوون بالمشهور، ثم الغريب، ثم العزيز، فإن الحديث
عن هذه المصطلحات سيكون بهذا الترتيب.

أولاً: المشهور:

قبل أن أُعلِّقَ على كلام ابن منده في هذا النوع، فسأذكر تعريفه لغةً،
ليتسنى استكمال التعليق - إن شاء الله تعالى - فيقال:
المشهور لغة: هو الواضح الظاهر، ومن ذلك: الشهرة؛ وهي ظهور
أمر الشيء حتى يُعرفَ ولا يخفى، فيقال: فلان مشهور، ومكان مشهور،
ويقال: شهر سيفه: إذا انتصاه، وقد شهِرَ فلانٌ في الناس بكذا، فهو
مشهور، وقد شهروه^(٢).

أما تعريف ابن منده له، فحاصله: أن يروي جماعة يزيدون على
الثلاثة الحديث عن إمامٍ مِمَّنْ يُجمَعُ حديثُهُ.

فتعريفه تضمن ضابطين اثنتين:

- أن يكون المرويُّ عنه إماماً يُجمَعُ حديثه؛ كالزهري وقتادة.
- أن يكون الرواةُ عنه أكثرَ من ثلاثة.

والعلاقة بين التعريفين ظاهرة، فلكون الحديث رواه جماعة، فهذا
يعني أنه اشتهر وظهر. وهذا هو المطلوب.

□ التعليق:

لعل هذا التعريف هو أقدمُ تعريف - على طريقة الحدود - ينقل عن
أهل الحديث؛ فإني لم أجد أحداً قبل، ولا معاصراً لابن منده، ذكره. حتى
عصره، بل وتلميذه الحاكم (ت: ٤٠٥) - لَمَّا ذكر المشهور - إنما مثَّل له

(١) ينظر: مقاييس اللغة ٣/٢٢٢، أساس البلاغة: (٣٤٢)، القاموس المحيط: (٥٤٠).

بمثال، ولم يُعرّفه^(١)، ولم أر أحداً اعترض على ابن منده في تعريفه للمشهور، بل كلُّهم ينقله على سبيل التقرير^(٢).

وهنا تنبيهان يتعلقان بهذا التعريف:

الأول: تعريف ابن منده اقتصر على المشهور من جهة الإسناد بالمعنى الخاص، الذي يعرفه أهل الصنعة، و«التي لا يقف على شهرتها غير أهل الحديث، والمجتهدين في جمعه ومعرفته» - كما يقول الحاكم^(٣) -، فلم يتعرّض للمشهور من جهة المتن بقسميه: المشهور عند أهل الحديث، والمشهور عند غيرهم^(٤).

الثاني: حدّ ابن منده في تعريفه هذا الشهرة بأن يكون الرواة أكثر من ثلاثة، وهو موافق لمصطلح «المستفيض» الذي ذكره بعض المتأخرين من أهل الاصطلاح عن بعض الأصوليين^(٥).

وهو خلاف ما حرّره بعض المتأخرين، الذين حدّوا الشهرة بأنها تبدأ من ثلاثة فأكثر - وذلك عند حديثهم عن العزيز والغريب - ومن أشهرهم الحافظ ابن حجر رحمته الله^(٦).

الثالث: أن استعمال المشهور في لسان أهل الاصطلاح بهذا المعنى كثيرٌ جداً والأحاديث به بالألوف، كما يقول الحاكم^(٧).

ولعل ابن منده نفسه من أكثر الأئمة استعمالاً لهذا المصطلح - بهذا

(١) معرفة علوم الحديث: (٩٣).

(٢) ينظر - مثلاً -: اختصار علوم الحديث ٢/٤٥٥، المقنع ٢/٤٢٧، فتح المغيث ٤/٨، تدريب الراوي ٢/٦٣٢، توضيح الأفكار ٢/٤٠٦.

(٣) معرفة علوم الحديث: (٩٣).

(٤) ينظر - مثلاً -: علوم الحديث: (٢٦٥)، الشذا الفياح ٢/٤٣٤، اختصار علوم الحديث ٢/٤٥٥، المقنع ٢/٤٢٧، فتح المغيث ٤/٨، تدريب الراوي ٢/٦٣٢.

(٥) والعدد الذي يصدق عليه وصف المستفيض مختلفٌ فيه بين الأصوليين؛ فقليل: إنه ما رواه أكثر من اثنين، وقيل: ما رواه أكثر من ثلاثة، ينظر: المنهل الروي: (٣٢)، نزهة النظر: (٦٢)، فتح المغيث ٤/٨، تدريب الراوي ٢/٦٢١.

(٦) ينظر: نزهة النظر: (٦٢). (٧) معرفة علوم الحديث: (٩٣).

المعنى - فإنه كثيراً ما يعبر عن الحديث الذي يُروى عن إمام - يجمع حديثه - من جماعة من أصحابه: بالمشهور، في عشرات المواضع من كتبه، فمثلاً:
قال في كتاب الإيمان - عقب حديث أخرجه من طريق الزهري -:

«هذا إسنادٌ مجمَعٌ على صحته من حديث الزهري، وعنه مشهور: رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن الوليد الزبيدي، وشعيب بن أبي حمزة، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، ومحمد بن (١) . . . ، وسليمان بن كثير، ومحمد بن إسحاق، وكل هؤلاء مقبولةٌ على رسمهم» (٢).
وقد ينص على أن جماعة رووه عن إمام مشهور؛ كالأعمش، أو الزهري، ولا ينص على هذا الاصطلاح (٣).

وقد تبين لي بالتتبع أن ابن منده سلك في التعبير عن شهرة الحديث أربع طرق، وهي على النحو التالي:
الطريقة الأولى: تقييد الشهرة بالراوي المدار، وهذا كثيرٌ جداً عنده، وظاهر.

ومن أمثلة ذلك قوله - عن حديث رواه من طريق إسرائيل بن يونس، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس -: «هذا حديث مشهور عن

(١) بياض في الأصل.

(٢) الإيمان ١/١٧٥ ح (٢٤).

وينظر تعليقه على الأحاديث التالية في كتاب الإيمان: (٢، ٢٣، ٢٦، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٤٠، ١٩٢، ٢٢١، ٤٤٣، ٦٠٠) وغيرها كثير.

وفي كتاب التوحيد، تنظر الأحاديث التالية: (٧٢، ٧٤، ٧٥، ٨٦، ٢٠٣، ٢٣٨، ٤٩١، ٥٩٤، ٨٧٥). وفي الرد على الجهمية: (١٢، ١٦، ٧١، ٩١).

وفي فتح الباب: ص (١٧١، ١٧٢) رقم (١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٦).

وفي معرفة الصحابة، تنظر التراجم ذوات الأرقام الآتية: (٢، ٥، ٧٧، ٨٠، ٢٥٥، ٢٨٤، ٤٠١).

(٣) ينظر - مثلاً - في كتاب الإيمان الأحاديث: (٣٧، ٨٠، ١١٧، ١٢٨، ١٤٩، ١٦١، ١٧٠، ٢٤١، ٣١٨، ٣٣٨، ٦٩٢، ٧٢٦)، وغيرها.
وفي التوحيد: (٦٧، ٨٢، ١٤٨، ١٧٥، ١٩٣، ٥٧٩).

إسرائيل»^(١).

وقد يقيد الشهرة بشهرة رواية الإسناد كلهم - وهذا نادر - ومن ذلك قوله - لما أخرج حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «ما من نبي إلا وقد حذر أمته الدجال...» -: «وهذا إسناد، مشهور الرواة»^(٢).

الطريقة الثانية: تقييد شهرة الإسناد بالبلد، وهذا نادر، ولم أقف إلا على مثال واحد فقط، وهو قوله في التوحيد - بعد روايته حديث ابن عمرو^(٣) بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً: «إن الأرضين بين كل أرض...» -: «هذا إسنادٌ، متصلٌ، مشهور عند المصريين»^(٤).

الطريقة الثالثة: إطلاق الشهرة، من غير تقييدها براوٍ معين، وهذا قليل بالنسبة للذي قبله؛ كقوله - بعد ما روى حديث أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿فَلَمَّا نَجَّى رَبُّهُ الْجَبَلَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قال: هكذا، وأشار صلى الله عليه وسلم بطرف الخنصر -: «وهذا حديث مشهور، وقد روي من طرق عن أنس بن مالك»^(٥).

(١) التوحيد ١٢٢/٢ ح (٢٦٧)، وينظر مزيد من الأمثلة في:

- الإيمان، الأحاديث التالية: (٢٨، ٨٤، ١٤١، ١٩٢، ٢١١، ٦٠٣).

- التوحيد، الأحاديث التالية: (٥٥، ٧٤، ٧٥، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٩٧، ٣٣٩، ٤٠٦، ٤٠٩، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٩٤، ٧٣٥).

- الرد على الجهمية، الأحاديث التالية: (١١، ١٦، ٩٢).

- معرفة الصحابة، تنظر التراجم التالية: (٢، ٥، ٣٠، ٧٧، ٨٠، ١٩٦، ٢٢٧، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٨٥، ٢٨٨، ٣٣٩، ٣٥٠، ٣٩٣، ٣٩٦، ٤٠١، ٤٠٣، ٤١٧، ٤٢٨، ٥٠٦، ٥٢٧، ٦٥٨، ٦٦٣).

(٢) التوحيد ٥٨/٣ ح (٤٢١).

(٣) وقع في المطبوع: ابن عمر، والإسناد مصري، والصواب أنه ابن عمرو، كما جاء مصرحاً به في مصادر أخرى، منها: الميزان ٢/٢٥، والذي نقل فيه قول ابن منده على الحديث.

(٤) التوحيد ١٨٧/١ ح (٦٣).

(٥) الرد على الجهمية: (٨٨) ح (٧١)، وينظر مزيد من الأمثلة في:

- الإيمان: (١٠٦٤).

- التوحيد: (١٥٠، ٢٥١)، ولم أجد في «الرد على الجهمية»، ولا «المعرفة» شيئاً.

الطريقة الرابعة: ربط الشهرة بحكمه على درجة الحديث، وهذا كثير، وهو على قسمين:

القسم الأول: ربط الشهرة بالحكم على الحديث بالقبول: إما صحةً، أو حسناً:

ومن ذلك قوله - لَمَّا أخرج حديث أبي جمعة رضي الله عنه: قال تغدينا مع رسول الله ﷺ. . الحديث -: «وروي هذا الحديث عن صالح بن جبير: معاوية بن صالح، ومرزوق بن نافع وغيرهما، وهذا إسناد صحيح، مشهور»^(١).

القسم الثاني: ربط الشهرة بالحكم على الحديث بالتضعيف، وهذا قليل جداً:

ومن ذلك قوله - لَمَّا أخرج حديثاً من طريق الحكم بن الرِّيان، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن حَوْشب الفهري، عن أبيه رضي الله عنه مرفوعاً: «لو كان جريج الراهب فقيهاً عالمياً، لعلم أن إجابته أمه أفضل من عبادته ربّه ﷻ» - قال عقبه: «هذا حديث غريب، لا يُعرف إلا من هذا الوجه، تفرّد به الحكم، وعنه مشهورٌ، رواه إبراهيم بن المُستمر وغيره»^(٢).

وهذا القسم الثاني يبين بوضوح أنه لا تلازم بين الشهرة والصحة، بل قد يكون مشهوراً وهو ضعيف، كما في هذا المثال.

وعليه، فيكون كلام ابن منده في مراده بالشهرة منصّباً على صورة الإسناد الذي يرويه جماعة عن إمام، بغضّ النظر عن صحته، وضعفه.

(١) الإيمان ٣٧/٢ ح(٢١٠)، وينظر مزيد من الأمثلة في:

- الإيمان - وفيه أمثلة كثيرة - منها: (٤٤، ٧٥، ١٠٦٤).

- التوحيد - وفيه أمثلة كثيرة - منها: (٤٨، ٨٤، ٨٩، ١٠٩، ١١٢، ١١٨، ١٢٣، ١٤٢، ٢٢١، ٤٥٦، ٤٨٦، ٤٩١، ٥٠١).

- معرفة الصحابة، تنظر التراجم التالية: (٢٩٩، ٦٥٨)، ولم أجد في الرد على الجهمية شيئاً.

(٢) معرفة الصحابة، رقم الترجمة: (٢٢٧)، وتنظر الترجمة رقم: (٣٩٣)، ولم أجد في بقية كتبه أمثلة توافقها.

وهذا المثال^(١) يمكن أن يستدرَك على ابن منده؛ فإن الحَكَمَ ليس بثقة، ولا معروف، فضلاً عن أن يكون إماماً، بل هو في عداد المجاهيل^(٢).
وأما استعمال الأئمة - قَبْل ابن منده - لهذا الاصطلاح على هذا النحو فكثير أيضاً^(٣).

ثانياً: الغريب:

يعرّف أهل اللغة الغريب بعدة تعريفات، وأقتصر هنا على ما يليق
ببحثنا هنا:

يقول ابن سيّده: «والغَرْبُ: الذهاب والتَّحْيِي عن الناس، وقد غَرَبَ عَنَا، يَغْرُبُ غَرْباً وَغَرَّبَ، وأغرب، وغَرَّبَهُ وأغربه نَحَاه...، وَنَوَى غَرْبَةً: بعيدة، ودارهم غَرْبَةً: نائية. والغُرْبَةُ والغُرْبُ: التُّزُوح عن الوطن، ورجل غُرْبٌ، وَغَرِيْبٌ: بعيد عن وطنه، والجمع غُرَبَاءُ»^(٤).

عرّف ابن منده الغريب، فقال: «الغريب من الحديث: كحديث الزهري، وقتادة وأشباههما من الأئمة - مِمَّن يُجْمَع حديثُهُم - إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث، يسمى: غريباً».

فتعريفه للغريب تضمّن ضابطين اثنين:

- أن يكون المروي عنه إماماً يُجْمَع حديثُهُ؛ كالزهري وقتادة.
- أن ينفرد راوٍ عنه بالحديث، ولم يحدّد درجة المنفرد بالحديث: هل هو إمام حافظ، أو دون ذلك.

وقد يعبر عن الغرابة بمصطلح آخر مشهور، وهو: التفرد، أو عدم المتابعة، كما سيأتي^(٥).

(١) مع المثال الذي أحلت عليه في الحاشية، وهو الترجمة (٣٩٣).

(٢) قال البيهقي في شعب الإيمان ١٩٥/٦ - بعد أن أخرج هذا الحديث من طريق الحكم -: «وهذا إسناد مجهول».

(٣) ينظر بعض الأمثلة: علل الترمذي: (٣٤٨)، العلل لابن أبي حاتم ٧٧/١، ٣٠١.

(٤) المحكم ٥٠٦/٥، وينظر: القاموس المحيط: (١٥٣)، اللسان ٦٣٧/١.

(٥) ينظر: النوع الثاني من المبحث السادس في هذا الفصل.

والعلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحى جليّة، فالغريب في الاصطلاح سُمّي غريباً؛ لتفرّده بالرواية عن ذلك الشيخ، وهو ما يلتقي مع أحد معاني الغريب في اللغة، وهو تفرّد الإنسان، وبُعدّه، وكونه نائياً عن داره.

□ التعليل:

هذه الصورة التي ذكرها ابن منده يتفق الأئمة على تسميتها «غريباً»، وقد طبق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا المصطلح بالتعريف الذي ذكره في بعض كتبه؛ منها: أنه روى في «الإيمان» من طريق ابن وهب عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري، حدثني سعيد بن المسيب. أن أبا هريرة أخبره؛ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال... فذكر الحديث، ثم قال: «هذا حديث غريب من حديث الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، رواه جماعة عنه، غير يونس، فيهم مقال»^(١).

وهذا المثال التطبيقي أفادنا أمراً مهماً في باب التفرّد، وهو أن الإمام ابن منده لا يعدّ رواية الضعفاء ناقضةً للوصف بالتفرّد، فقد وَصَفَ الحديث بالغرابة، مع أنه رواه جماعة عن الزهري، ولكن لما كانت روايتهم لم تثبت عنده، فلم يعدّها شيئاً مؤثراً في نفي الغرابة عن هذا الإسناد؛ أي: إنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرى أن حدّ الغرابة مقترناً بالثقة أيضاً.

لكن الغريب عند جمهور أهل الحديث أوسع من أن يقيّد التفرّد فيه عن إمام يجمع حديثه، بل مطلق التفرّد كافٍ - عندهم - في الحكم على الحديث بالغرابة، ولهذا قال الحافظ العراقي في ألفيته:

وما به مطلقاً الراوي انفردُ فهو الغريبُ، وابن منده، فحدُّ
بالانفرادِ عن إمامٍ يُجمَعُ حديثه، فإن عليه يُتَّبَعُ
من واحدٍ، واثنين فالعزیزُ، أو فوقُ، فمشهورٌ وكلُّ قد رأوا^(٢)

(١) الإيمان ١/١٧٣ ح(٢٤)، وينظر: الرد على الجهمية: (٨٢) ح(٦٠).

(٢) ألفية العراقي: (١٣١) الأبيات رقم: (٧٤٨ - ٧٥٠).

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

إذن، فالغريب - عند جماهير أهل الاصطلاح - : «ما يتفرد بروايته شخصٌ واحدٌ في أيِّ موضع وقع التفردُ به من السند»^(١).

ومن الأئمة المتقدمين - كالقَطَّان، وأحمد، والبرديجي - من يسمِّي الصورة التي ذكرها ابن منده منكرًا^(٢).

وقد ذكرَ الإمامُ مسلمٌ في مقدمة صحيحه هذه الصورة، ونصَّ على رَدِّها، وهي إشارة منه إلى أنه منكر، فهو - إذن - يلتقي مع قول القَطَّان ومن معه.

قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فأما من تراه يعمدُ لمثل الزهري - في جلالته، وكثرة أصحابه الحُفَّاظ، المتقنين لحديثه، وحديث غيره - أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط، مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم - في أكثره - فيروى عنهما، أو عن أحدهما العدد من الحديث مِمَّا لا يعرفه أحدٌ من أصحابهما، وليس مِمَّن قد شاركهم في الصحيح مِمَّا عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس»^(٣).

وأرى من المهم أن أسوق بعض الأمثلة التي تُجَلِّي مقصود أولئك

(١) نزهة النظر: (٧٠).

(٢) قال الحافظ ابن رجب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في شرح علل الترمذي ٦٥٣/٢:

«ولم أقف لأحد من المتقدمين على حدِّ المنكر من الحديث وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي، الحافظ - وكان من أعيان الحُفَّاظ المبرزين في العلل - أن المنكر: هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين، عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث - وهو متن الحديث - إلا من طريق الذي رواه فيكون منكرًا.

وهذا كالتصريح بأن كلَّ ما ينفرد به ثقة، عن ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق، فهو منكر، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر، عن النبي ﷺ «في النهي عن بيع الولاء وهبته»... ثم ساق أمثلةً عن الإمام أحمد، وعن شيخه القَطَّان في تقرير هذا الحد عندهم.

وينظر: شرح العلل ٦٢٧/٢ - ٦٣٠، ٦٥٢ - ٦٥٩.

(٣) صحيح مسلم ٧/١.

الأئمة - رحمهم الله - الذين أطلقوا النكارة، مذيلاً بتعليقِ نفيسٍ للحافظ ابن رجب رحمته الله:

«قال أحمد في بُريد بن عبد الله بن أبي بردة: يروي أحاديث مناكير.

وقال أحمد في محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي - وهو المنفرد برواية حديث «الأعمال بالنيات» -: في حديثه شيء، يروي أحاديث مناكير، أو قال: منكرة.

وقال في زيد بن أبي أنيسة: إن حديثه لَحَسَنٌ مَقَارِبٌ، وإن فيها لبعضِ النكارة، قال: وهو على ذلك حسنُ الحديث، قال الأثرم: قلت لأحمد: إن له أحاديث إن لم تكن مناكير، فهي غرائب، قال: نعم».

علق ابن رجب قائلاً: «وهؤلاء الثلاثة^(١) متفق على الاحتجاج بحديثهم في الصحيح، وقد استنكر أحمد ما تفردوا به، وكذلك قال في عمرو بن الحارث: له أحاديث مناكير، وفي الحسين بن واقد، وخالد بن مخلد، وجماعة خُرَجَ لهم في الصحيح بعض ما ينفردون به.

وأما تصرُّفُ الشيخين والأكثرين، فبدلٌ على خلاف هذا، وأن ما رواه الثقة عن الثقة إلى منتهاه، وليس له علة، فليس بمنكر.

وقد خُرَجَا في الصحيحين حديثَ بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، وحديثَ محمد بن إبراهيم التيمي، وحديثَ زيد بن أبي أنيسة^(٢).

والخلاصة:

١ - أن ظاهر كلام ابن منده: هو حصر الغريب في تفرد أحد الرواة عن إمام مشهور بإسناد، وخالفه في ذلك الأكثرون.

وعندي أنه يمكن أن يقال: إن ابن منده رحمته الله أراد التعريف بأخص صور الغرابة، بدليل أنه أطلق الغرابة في عشرات المواضع على أحاديث أقوام ليسوا ممن يُجمَع حديثهم - على حد تعبير ابن منده - بل مراده بها -

(١) يقصد: بُريداً، والتيمي، وابن أبي أنيسة. (٢) شرح العلل ٢/٦٥٧.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

بلا ريب - الغريب: إما الغريب المطلق، أو الغريب النسبي - كقوله في «المعرفة»: «هذا حديث غريبٌ مِنْ حديثِ يزيدَ بنِ رومانَ موصولاً»^(١).
وقوله: «هذا حديثٌ غريبٌ عن يعقوب»^(٢)، يقصد به يعقوب بن عطاء!

وكقوله - عن حديث في رواته مجاهيلٌ، وليس فيهم مَنْ يوصف بالإمامة: «هذا حديث غريب، لا يعرف إلا بهذا الإسناد»^(٣).
لكن يمكن أن يناقشَ هذا الجوابُ بأن يقال: هذا لا يصلح على صناعة الحدود، اللهم إلا أن يقال: إن ابن منده أصلاً لم يردِ التعريف الحاصر، بل أراد التوضيح بأظهر الصور، والله أعلم.

ثالثاً: العزيز:

مادة العزيز لغةً تعود إلى العين والزاي المشددة، وهي - في أصل وضعها - تدل على عدة معانٍ، وهي: القوة، والشدة: ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤]؛ أي: قوينا وشددنا أزر الرسولين مِنْ قبلهما بهذا الرسول الثالث^(٤) والغلبة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَزَّزْنَا فِي الْخَطَابِ﴾ [ص: ٢٣] أي: غلبني، والرِّفعة: ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا أَعْرَةَ أَهْلَهَا أَذْلَةً﴾ [النمل: ٣٤] وقوله ﴿يُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذْلَ﴾ [المنافقون: ٨] والامتناع والأثفة: ومنه قوله تعالى: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ [ص: ٢]، وتطلق العزة، ويراد بها الندر، والقلة، يقال: عزَّ الشيء حتى يكاد لا يوجد،

(١) معرفة الصحابة، ترجمة رقم (٣٢٤).

(٢) المرجع السابق، ترجمة رقم (٣٢٩)، وتنظر الترجمة: (٣٥١).

(٣) المرجع السابق، ترجمة رقم (٤١).

وينظر أمثلة كثيرة على ذلك في كتابه معرفة الصحابة، منها التراجم الآتية: (٤)، (٤١)، (٤٤)، (٥٤)، (٦١)، (٦٨)، (٦٩)، (٧٢)، (٨٢)، (٨٣)، (٨٦)، (١٣١)، (١٩٥)، (٢٢١)، (٢٢٥)، (٢٢٦)، (٢٢٧)، (٢٤٥)، (٢٦٩)، (٢٩٧)، (٢٩٨)، (٣٠٨)، (٣٢٤)، (٣٢٦)، (٣٥٨)، (٣٦٧)، (٣٧٤)، (٣٨٦)، (٣٩٣)، (٣٩٩)، (٤٣٣)، (٤٧٢)، (٥٠٨)، (٥٠٩)، (٥٥٩)، (٦٠٠)، (٦٠٢)، (٦١١)، (٦٥٤)، (٦٥٥)، (٦٥٩)، (٦٦٤)، (٦٦٦).

(٤) ينظر: تفسير ابن كثير ٥٦٨/٣.

ولا يُقدَّرُ عليه^(١).

وفيما يتصل بتعريفه اصطلاحاً، فقد عرفه ابن منده، فقال: «فإذا روى عنهم رجلان، وثلاثة - واشتركوا في حديث - يُسمَّى: عزيزاً».

فتعريفه للعزيز تضمن ضابطين اثنين:

- أن يكون المرويُّ عنه إماماً يجمع حديثه، كما تقدم.
- أن يكون عدداً المنفرد عن هذا الإمام بالحديث راويين أو ثلاثة فقط.

والمعاني اللغوية التي تناسب المعنى الاصطلاحي أحدَ معنيين:

الأول: أن يكون مأخوذاً من التعزيز، وهو التقوية، والشَّدُّ، فكأنَّ العزيز كان غريباً، فلما جاءت طريقاً أخرى قَوِيَ بها، واشتد.

الثاني: أن يكون مِنَ العزة، وهي الندرَة والقِلَّةُ، حتى لا يكاد يُوجَدُ. وسأذكر - بعد قليل - أيَّ المعنيين أليقُ مِنْ خلال استعمال الأئمة له.

□ **التعليق:**

هذا النوع مِنْ أنواع علوم الحديث له من اسمه نصيب، من جهة استعمال الأئمة له؛ سواءً بهذا الاصطلاح الذي حدَّه به ابن منده، وتبعه عليه ابن الصلاح^(٢)، أو بالحدِّ الذي حرَّره ابن حجر من قصر العدد على اثنين فقط^(٣).

ومنذ درستُ علم المصطلح، وأنا أبحثُ، وأسألُ أشياخي وغيرهم من

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٤/٣٨، المحكم ١/٧٢، القاموس المحيط: (٦٦٤)، تاج العروس ١٥/٢١٩، لسان العرب ٥/٣٧٤.

(٢) علوم الحديث: (٢٧٠).

(٣) مع أن على كلام الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اعتراضاً، حيث حصرَ العزيز بأقلَّ من اثنين، مع أن ابن منده - وهو من أهل الاصطلاح - قال: اثنين، أو ثلاثة، وتبعه على ذلك ابن الصلاح، وابن جماعة، فلماذا حصره باثنين مع عدم حصر من قبله بذلك؟ الله أعلم. ينظر: المنهل الروي: (٥٦)، اختصار علوم الحديث ٢/٤٦٠، النزهة: (٦٤)، فتح المغيث ٤/٥ - ٧، التدريب ٢/٦٣٢.

أهل العلم عن استعمال الأئمة المتقدمين لهذا المصطلح بهذا المعنى - الذي حرّره ابن منده أو ابن حجر - فلم أجد إلا مثالاً واحداً ذكره ابن حجر، وفي تطبيقه صعوبة^(١).

ولهذا جزم ابن حبان - فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر -: «أن رواية اثنين عن اثنين إلى أن ينتهي لا تُوجد أصلاً»، ثم علّق ابن حجر قائلاً: «إن أراد به أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط، لا توجد أصلاً، فيمكن أن يُسَلَّم، وأما صورة العزيز التي حررناها^(٢) فموجودة، بأن لا يرويه أقلُّ من اثنين، عن أقلِّ من اثنين»^(٣).

والمتتبع لكلام الأئمة - رحمهم الله - واضعي هذه الاصطلاحات يقطع بأنهم لم يستعملوا العزيز بالمعنى الذي ذكره ابن منده وغيره من أهل الاصطلاح، بل استعملوا العزّة، ويريدون بها نُدرةً حديث الراوي^(٤).

والواقع أن هذا التقسيم الثلاثي: غريب، وعزيز، ومشهور، لا حاجة له أصلاً، بل الأولى الاقتصار على القسمة الثنائية: غريب، أو مشهور؛ لأمرين:

الأول: أن أئمة هذا الشأن اقتصروا على القسمة الثنائية: غريب، أو مشهور في استعمالاتهم، وتطبيقاتهم، ولا يُعرف عن إمام واحد أطلق العزّة يريد بها عددَ الطرق؛ سواء اثنان أو ثلاثة، فينبغي الوقوف على ما وقفوا عليه.

الثاني: أن إضافة مصطلح العزّة، هذه القسمة الثلاثية - كما أنها لا أثر لها من حيث الحكم الأولي - فهي تخالف ما ينبغي من تسهيل هذا

(١) ينظر: النزهة: (٦٤)، واعتراض تلميذه السخاوي في فتح المغيث ٥/٤ - ٧.

(٢) سيذكره بعد كلمات، وهي: أن لا يرويه أقلُّ من اثنين، عن أقلِّ من اثنين.

(٣) النزهة: (٦٩).

(٤) ينظر بعض الأمثلة: العلل ومعرفة الرجال ٣/١٠٩، سنن النسائي ٨/٢٨٤، مسند أبي عوانة ١/٢٥٧، الجرح والتعديل ٦/٢٧٥، علل الدارقطني ٩/١٩٠.

العلم وإيضاحه لطلابه، إذ توضيح مثل هذا النوع، ثم البحث عن مثال - ودون ذلك خَرْطُ القَتَاد - يأخذ وقتاً وجهداً من المدرّس والطالب، يدركه من عاناه.

ثم إن القسمة الثنائية - وهي: غريب، أو مشهور - أسهل وأوضح، فالحديث: إما أن يكون غريباً، أو يخرج عن حدّ الغرابة إلى الشهرة، ويستريح المدرس والطالب، ولن يعسرَ عليه أن يمثلَ بعشرات الأمثلة لكل نوع، والله أعلم.

النوع الخامس

المتابعات والشواهد

المتابعة: لغة: مصدر، واسم الفاعل منه: متابع - بكسر الباء - أي: موافق، وسُمِّي ولدُ البقر تبعاً؛ لأنه يتبع أمّه في سن معينة، وتبعَت الشيء تبوعاً: سرت في إثره، وأتبعه وأتبعه، وتتبعه قفّاه، وتطلبه متبعاً له، وفي التنزيل: ﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ [إبراهيم: ٢١]؛ أي: موافقين ومؤتمرين فيما يأمرونهم به.

وقد لخص ابنُ فارس هذا كلّهُ، فقال عن مادة (ت ب ع): «أصلُّ واحدٌ لا يشذُّ عنه من الباب شيء، وهو: التُّلُوُّ والقُفُوُّ، يقال: تبعَت فلاناً إذا تلوته، واتبعته، وأتبعته: إذا لحقته»^(١).

واصطلاحاً: هي السند الذي يتَّحد معَ إسناد آخر - لنفس المتن - في أحد طبقات الإسناد، مع اتحاد الصحابي، وقد تكون المتابعة تامةً، أو قاصرةً^(٢).

والعلاقة بين التعريفين بينة، إذ الإسناد الآخر بالنسبة إلى الإسناد

(١) معجم مقاييس اللغة ١/٣٦٢، وينظر: المحكم ٢/٥٦، ولسان العرب ٨/٢٨، تفسير ابن كثير ٢/٥٢٩.

(٢) ينظر: اختصار علوم الحديث ١/١٨٤، المقنع ١/١٨٧، نكت ابن حجر على ابن الصلاح ٢/٦٨١، فتح المغيبي ١/٢٤٠.

الأصلي، لَمَّا التقى في أحد طبقات السند، فكأنه لَحِقَ ذلك التلميذ في الرواية عن شيخه، واقتفى أثره، وتبعه على رواية السند نفسه.

أما الشاهد، لغة: فإن مادة الشين والهاء والذال - كما يقول ابن فارس -: «أصل يدل على حضور، وعلم، وإعلام، لا يخرج شيء من فروعه عن الذي ذكرناه^(١)»، من ذلك الشهادة، يقال: شهد، يشهد، شهادة، والمشهد: محضر الناس، ومن الباب: الشهود، جمع الشاهد^(٢)، وشهد الشاهد عند الحاكم؛ أي: بيّن ما يعلمه وأظهره^(٣).

وأما تعريفه اصطلاحاً: فالشاهد: هو الحديث الذي يشارك حديثاً آخر بلفظه ومعناه، أو بمعناه مع اختلاف الصحابي^(٤).

والعلاقة بين التعريفين، فظاهرة من جهة أن الصحابي الآخر - الذي روي الحديث عنه - كأنه يشهد بروايته لأخيه الصحابي الآخر بأن النبي ﷺ قال ذلك الحديث، إما باللفظ نفسه أو بالمعنى نفسه.

وقد صرح غير واحد من أهل الاصطلاح المتأخرين^(٥) بأن ثمة إطلاقات للشاهد والمتابعة - عند بعض الأئمة أهل الاصطلاح - على غير ما تقدّم تحريره.

يقول الحافظ ابن حجر: «وخصّ قوم المتابعة بما حصل باللفظ، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك، وقد تطلق المتابعة على الشاهد، وبالعكس، والأمر فيه سهل^(٦)»^(٧).

(١) ثم استدرك في ٢٢٢/٣، فقال: «ومما شذ عن هذا الأصل: الشهد، العسل في شمعها، ويجمع على الشهاد».

(٢) معجم مقاييس اللغة ٢٢١/٣. (٣) لسان العرب ٢٣٩/٣.

(٤) ينظر: اختصار علوم الحديث ١٨٦/١، المقنع ١٨٨/١، نكت ابن حجر على ابن الصلاح ٦٨٤/٢، فتح المغيبي ٢٤٢/١.

(٥) تنظر المصادر السابقة.

(٦) وسبب التسهيل فيه أنه لا يترتب عليه كبير شيء بالنسبة إلى التصحيح والتضعيف.

(٧) النزهة: (١٠٢).

ولعل من القوم الذين عناهم الحافظ ابن حجر - الذين قد يُطلقون الشاهد على المتابعة أو بالعكس: إمامنا أبا عبد الله ابن منده، وكذلك أحد معاصري ابن منده، بل وتلميذه، وهو أبو عبد الله الحاكم في المستدرک^(١).

وجاء من بعدهما تلميذ الحاكم: الحافظ الكبير أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨)^(٢)، ومن أئمة القرن الثامن الحافظ ابن كثير في «اختصاره»^(٣).

وابن منده رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يكن يُكثر من اللَّهَج بهذه المصطلحات في كتبه، وينصُّ عليها - كما هو الحال عند الحاكم، والبيهقي - بل كان يستعملها كثيراً في تطبيقاته - أعني إيراد الشواهد والمتابعات - من غير تنصيص على لفظها الاصطلاحي إلا نادراً.

وهذا ممَّا صعب مهمة تحرير رأيه في هذه المسألة، إلا أن في الأمثلة التي وقفتُ عليها في كتبه - على نُدرتها - ما يساعد على تلمُّس رأيه، فأقول:

سمَّى ابن منده المتابع - بالاصطلاح المتأخر - شاهداً، وذلك حينما ساق بعض الطرق لحديث الرؤية من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثم من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، والطرق إلى هذين الصحابيَّين مدارُّها على سهيل بن أبي صالح، عن أبيه. ثم ساق طرقاً أخرى عن مخرَّجها عن نفس الصحابيَّين - أبي هريرة، وأبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - لكن من طريق الأعمش، عن أبي صالح؛

(١) ينظر - مثلاً - : ١٢/١، ٣٩ (عدة أمثلة)، ٦٩، ٣٠٤، ٣١٢.

تنبيه: الحاكم يطلق الشاهد أحياناً - مع اختلاف الصحابي، كما هو رأي أكثر المتأخرين -، وهذا كثير عنده، ومن أمثلته: ١٤/١، ٢٦، ٢٨، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩٢، ٣٣٩.

كما أنه يطلق المتابعة على المصطلح الذي حرره ابن حجر وغيره، وهو كثير، ومن أمثلته: ١٩/١، ٤٣، ٤٤، ٤٧، ٣٠٢.

(٢) ينظر - مثلاً - السنن الكبرى: ١٦/١، ٢٨٣، ١٤١/٣، وشعب الإيمان ٥٣٩/٢، ٧/١٧٧.

(٣) اختصار علوم الحديث ١٨٤/١.

ليدفع بذلك ما يُظنُّ من خطأ سهيل، وأنه هذه الطرق كلّها محفوظة، ثم علّق على ذلك بقوله: «هذه الأحاديث عن الأعمش شاهد لحديث سهيل عن أبي صالح، ولحديث أبي سعيد»^(١).

فهو جَمَعَ في هذا المصطلح (شاهداً) بين متابعة الأعمش لسهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، ولمتابعته، عن أبيه، عن أبي سعيد. وقد أطلق المتابعة بالمعنى الذي عليه الأكثر في بعض المواضع؛ كقوله في «الإيمان»:

«أنبأ أحمد بن محمد بن زياد، ثنا عبد الرحمن بن محمد الحارثي، ثنا معاذ بن هشام، ثنا أبي. ح، وأنبأ محمد بن سعد، وعلي بن نصر، قال: ثنا محمد بن أيوب. ح، وأنبأ الحسين بن أحمد، ثنا إبراهيم بن حاتم، قال ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام الدّستوائي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». تابعه خالد بن الحارث، ورواه أبو خيثمة عن معاذ وجماعة عن هشام، منهم: أبو عامر، وقال: «من قام رمضان»^(٢).

فظهر أن مدار الحديث على هشام الدّستوائي، وقد نصّ على تسمية رواية خالد بن الحارث، عن هشام: متابعة؛ أي: لمسلم بن إبراهيم. ثم لم يُسمَّ الطرق الأخرى التي أشار إليها عن هشام متابعات، كما هي عادته الغالبة^(٣).

وختلاصة القول:

أن الأمر عند ابن منده واسع في هذا، وهو أنه يطلق الشاهد على المتابعة،

(١) الإيمان ٤٢/٣ ح (٨١٤)، وينظر مثال آخر في: التوحيد ١٢٣/٣ ح (٥٣٣).

(٢) الإيمان ٥٤/٢ ح (٢٢٥).

(٣) ينظر بقية الأمثلة: الإيمان ١٦٤/٣ ح (١٠٠٢)، التوحيد ١١٨/٣ ح (٥٢٨)، الرد على الجهمية: (٤٩) ح (٢٢).

كما أنه مِمَّن يُطلق المتابعة بالمعنى المشهور عند المتأخرين، والله أعلم.

النوع السادس

المدرج

الإدراج في اللغة: مأخوذ من لَفَّ الشيء في الشيء، يقال: دَرَجَ الشيء في الشيء يدرجه دَرَجًا، وأدرجه: طواه، وأدخله، ويقال لِمَا طويته: أدرجته؛ لأنه يُطوى على وجهه. وأدْرَجْتُ الكتاب: طويته، وأدرج الكتاب في الكتاب: أدخله، وأدرج الميت في الكفن والقبر: أدخله^(١).

وفي اصطلاح أهل الحديث: أن يُدخل الراوي في الإسناد أو في المتن ما ليس منه^(٢).

وعلاقة المعنى الاصطلاحي باللغوي ظاهرة، فالمُدْرَجُ في الإسناد، أو المتن، أُدْخِلَ فيه ما يُتَوَهَّمُ أنه منه؛ لكونه على نَسَقِهِ، وسياقه.

وقد استعمل ابن منده هذا الاصطلاح، لكنه لم ينص عليه باسمه، بل عبّر عنه، وذلك في بعض المواضع.

ومن أكثر هذه المواضع شهرةً: الإدراجُ الواقع في حديث الأسماء الحسنى المشهور، فإنه لَمَّا رواه بإسناده من طريق عمرو بن ثور، عن محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان عن عاصم، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لله تسعة وتسعون اسماً، مائة إلا اسماً، من أحصاها دخل الجنة»، قال ابن منده: وذكر عمرو بن ثور الأسماء، وفيه: جميل^(٣).

(١) ينظر: القاموس المحيط: (٢٤٠)، لسان العرب ٢/٢٦٩.

(٢) ينظر: علوم الحديث: (٩٥)، اختصار علوم الحديث ١/٢٢٤، النكت للزرکشي ٢/٢٤١، المقنع ١/٢٢٧، محاسن الاصطلاح: (٢٧٤)، النكت لابن حجر ٢/٨١١، التدريب ١/٣١٤.

(٣) التوحيد ٢/٩٩ ح (٦٢)، وينظر مثالان آخران يصلحان مثالان للمدرج: الإيمان ٢/٣٩٣ ح (٧٠٨)، ٣/٣٨ ح (٨٠٩).

فقوله: «وذكر»، هو حقيقة المدرج.
وهذا ترجيحٌ من ابن منده للقول بأن ذكّر الأسماء الحسنی ليس مرفوعاً، كما هو قول جمع من كبار محقّقي أهل الحديث^(١).
ومن بيانه للإدراج: قوله - لما روى حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه من طريق وهب بن جابر عنه: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت». ثم أنشأ يحدث عن الشمس... الحديث - قال ابن منده: «أول الحديث رواه الثوري وغيره، وآخر الحديث من قول عبد الله بن عمرو^(٢)، والله تعالى أعلم.



(١) ينظر: مستدرک الحاكم ١٦/١، وجزء أبي نعيم الأصبهاني في طرق حديث الأسماء الحسنی، مع تعليق المحقق على الحديث رقم: (١٣) ص(٩٣)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية ٦/٣٧٩، ٨/٩٦، ٢٢/٤٨٢، وتفسير ابن كثير للآية (١٨٠) من سورة الأعراف، وفتح الباري ١١/٢١٥ - ٢١٧، والأمالی المطلقة: (٢٣٧)، وجزء لابن حجر في تخریج طرق حديث الأسماء الحسنی.
(٢) التوحيد ١/١٣٩ ح(٣٤)، وقد أخرجه النسائي في الكبرى ٨/٢٦٨ (٩١٣١ - ٩١٣٤) مقتصراً على الجزء المرفوع فقط.
ومن أمثلة بيانه للإدراج: الإيمان ح(١٩٩ - ٢٠٠).

المبحث الرابع

الأنواع المتعلقة بصفة من تقبل روايته ومن ترد وفيه نوعان

النوع الأول

معرفة الثقات والضعفاء

لا ريب أن معرفة هذا النوع من أهم الوسائل التي يتوصل بها إلى غرض المحدث من معرفة صحة الحديث وضعفه، وقد صُنِّفت في ذلك التصانيف المشهورة، والتي تنقسم - في الجملة - ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الكتب المفردة في الثقات؛ ككتاب الثقات للعجلي، وابن حبان، وابن شاهين، وغيرها.

القسم الثاني: الكتب المفردة في الضعفاء؛ ككتاب «الضعفاء» للبخاري، والنسائي والعُقيلي، وابن عدي، والدارقطني، وغيرها.

القسم الثالث: مشترك وشامل للقسمين السابقين، وأشهرها: كتاب البخاري «التاريخ الكبير»، وكتاب ابن أبي حاتم «الجرح والتعديل»، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي.

ولم أقف لابن منده - بعد التفتيش - على كتاب خاص بالجرح والتعديل، بل إن مؤلفاته الخاصة بعلم الرجال اثنان فقط، وهما:

- ١ - معرفة الصحابة.

- ٢ - فتح الباب في الكنى والألقاب.

وكلاهما تقدمت دراستهما، والحديث عنهما بالتفصيل، وقد بيَّنتُ في دراستي للكتابين الماضيين مدى استفادته من كتب الرجال التي سبقته^(١).

(١) ينظر: المبحثان الأول والثاني من الفصل الأول في الباب الأول.

ومع أن الكتابين المذكورين ليسا مختصين بالجرح والتعديل، إلا أن قريحته الحديثية، وسعة اطلاعه، وتبحره في هذا العلم، ظهرت في هذين الكتابين، وخاصة «الفتح»، بل حتى كتبه الأخرى التي لم تصنف في الرجال أصالة^(١)، فتكلم على مئات الرواة جرحاً وتعديلاً على طريقة الأئمة ونفسهم، وقال بما أداه إليه اجتهاده.

ونظرة سريعة - بله الفاحصة - في كتب الرجال التي ألفها من جاء بعده تُوقِفُ الباحث على مكانة هذا الإمام، ومدى عناية العلماء بنقل كثير من أقواله في هذا الباب، ولا غرو! فهو ممن يُرجع إليهم في هذا الفن، وممن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل، كما قال الحافظان الذهبي والسخاوي^(٢). وقد تقدّم ما يوضّح هذا الأمر بجلاء بالأمثلة، والنقول عن الأئمة والحفّاظ الذين جاؤوا بعده، فلا حاجة للتكرار^(٣).

النوع الثاني

معرفة ألفاظ الجرح والتعديل

سبق أن قمت^(٤) بدراسة اصطلاحات الإمام أبي عبد الله ابن منده في الجرح والتعديل بما يُغني عن الإعادة هنا، إلا أن من المناسب هنا أن أذكر خلاصة ذلك البحث في هذا النوع، فأقول:

أولاً: عبارات التعديل:

* أحد الأئمة:

وقد ظهر أن ابن منده يطلق هذه الكلمة على من بزّ أقرانه، وفاق

(١) كالتوحيد، والإيمان، والرد على الجهمية، كما يتبين ذلك من النظر في الرواة الذين تكلم فيهم ابن منده، وسبقت دراستهم في الفصل الثالث من الباب الأول.

(٢) ينظر: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: (٢١٠) رقم (٥١٥)، والمتكلمون في الرجال: (١١٣) رقم (١٠٢).

(٣) في المبحث الثالث من الفصل الثاني في الباب الأول.

(٤) في المبحث الرابع من الفصل الثاني في الباب الأول.

أترابه في هذا الفن وعُرف بالحفظ، وسعة الرواية، على تفاوتهم في ذلك.

* لم يخرَج عنه أحد الشيخين، ومحله الصدق:

أطلقها ابن منده في حق بعض الرواة، والظاهر لي أنَّ تنصيبه على ترك البخاري للإخراج عنه ممَّا يؤثر فيه عند ابن منده، وقد ذكرت تعليل ذلك فيما سبق.

* ثقة، أحد الثقات:

حُكِّم ابن منده على الرواة بهذا الوصف، تبين - بعد الدراسة - أنه مقاربٌ للدقة.

* صالح:

لم يطلق ابن منده هذه الكلمة - فيمن درست تراجمهم - إلا على راوٍ واحد، وقد بينت فيه رأيي هناك.

* أحد الحفاظ:

خمسة من الرواة أطلق عليهم ابن منده هذا الوصف، وكلُّهم موصوفون بالحفظ.

* الحافظ:

هذا الوصف قريب جداً من قوله: أحد الحفاظ، ويبدو لي أنه من التفتُّن في العبارة.

* أحد المذكورين بعلم الحديث:

لم يطلق ابن منده هذه الكلمة - فيما وقفت عليه - إلا في راوٍ واحد، وهو الإمام الحافظ حمزة بن محمد الكناني.

* يُجمع حديثه:

هذه العبارة قليلة الاستعمال في كلام ابن منده، ولم أره أطلقها - في الرجال موضع الدراسة - إلا في ثلاثة رواة، وقد ظهر لي أن هذا المصطلح استخدمه أئمة القرن الرابع أكثر من غيرهم - كما تقدم - وبتتبع إطلاقها عند

الأئمة الذين استعملوها، يتَّضح أنها تُطلق ويُراد بها معنيان:
المعنى الأول: إطلاقها على الإمام المكثّر المتقن؛ كالزهري، ممّن
 تدور الأسانيد عليهم.

المعنى الثاني: إطلاقها على الراوي الذي ليس له كثيرٌ حديث، بغض
 النظر عن الراوي، هل هو ثقة أم لا؟
 وبيّنت بالأدلة - فيما سبق - أن المعنى الثاني هو المراد، وخاصة أن
 ابن منده قرن بينها وبين عبارة: (عزيز الحديث)؛ إذ ليس لمن ذكر هذه
 العبارة فيهم إلا حديث قليل.

* من أهل المعرفة:

هذه إحدى العبارات التي أطلقها ابن منده في التوثيق، لكن لفت
 نظري أنه يطلقها في معاصريه، مع أنهم مشهورون في زمانهم بالعناية
 بالحديث، بل بعضهم معدود - عند من أتى بعدهم - من الأئمة.

ثانياً: عبارات الجرح:

* ليس بالقوي عندهم، وليس بالمتين عندهم:

تحصّل من الدراسة المتقدمة أن ابن منده أطلق هاتين العبارتين في
 رواية اختلفت درجاتهم عند أئمة النقد، فما بين من وثّقه الجمهور إلى من
 رُمي بالكذب، فالظاهر أنه في هذا يتفق مع منهج أبي أحمد الحاكم^(١) الذي
 يطلق هذه العبارة - أحياناً كثيرة - على من اختلف فيهم من الرواة، بغض
 النظر عن قوة هذا الاختلاف وتفاوته، والله أعلم.

* في حديثه بعض المناكير:

هذه العبارة أطلقها ابن منده على راويين، مختلفي الرتبة - حسب ما
 تبين من دراسة حال الراويين -، وقد بينت وجه استغرابي للتسوية بينهما في
 الدراسة المتقدمة.

(١) أفاد بتبع اصطلاح أبي أحمد الحاكم محقق كتابه «الكنى» ٤١٣/١، فجزاه الله خيراً.

*** صاحب مناكير، أو صاحب غرائب:**

هاتان عبارتان أطلقهما ابن منده على جملة من الرواة، تبين - بعد دراسة التراجم - أنه يطلقهما على مَنْ رُمي بالكذب، أو كثرت المناكير في حديثه، وُضِعَ جداً.

*** حدث عن فلان بموضوعات:**

لم يختلف قول ابن منده فيمن أطلق عليهم هذه العبارة، حيث أطلقها فيمن حدثوا بموضوعاتٍ وبواطيلٍ عن شيوخهم.

*** ضعيف الحديث:**

لم أفق إلا على راوٍ واحد أطلق عليه ابن منده هذا الوصف، وهو كما قال ابن منده.

*** حديثه ليس بالقائم، أو حديثه ليس بالمعروف:**

أطلق ابن منده اللفظة الأولى على ثلاثة رواة، والظاهر أن مراد ابن منده فيها هو مراد الأئمة من قبله: البخاري، والعقيلي، وابن عدي، وهو أنهم يطلقونها كثيراً في الراوي المجروح، أو غير المشهور بهذا العلم، وليس له إلا حديثٌ قليل جداً واحداً أو اثنان.

*** حدث عن فلان بمناكير، أو بغرائب:**

هذه الجملة من ألفاظ الجرح أطلقها ابن منده في عدد من الرواة، كلهم يشتركون في كونهم مضعفون إما بالاتفاق، أو على قول الأكثر. والملحوظ أن ابن منده يخصص النكارة في بعض شيوخ المترجم، مع أن بعض الأئمة - الذين سبقوه - يطلقون النكارة في حديثه كله - في بعض الرواة - كما تقدم بيانه.

وإذا تقرر أن ابن منده يكتفي بذكر أبرز شيوخ الراوي، لم يكن بين العبارات تعارضاً، وهي تؤكد أنه يطلق هذه العبارة فيمن يروي المنكرات والموضوعات.

*** متروك:**

هذا اللفظ من ألفاظ الجرح أطلقه ابن منده على المتروكين، الذين كثرت المناكير في رواياتهم، فاستحقوا الترك، سوى راوٍ واحدٍ بيّنت حاله هناك.

*** ذاهب الحديث:**

وصف ابن منده بهذا اللفظ راوياً واحداً ممن شملتهم الدراسة. وكلمة لم يطلقها الإمام إلا في راوٍ واحدٍ يصعب الجزم بمراده منها، لكن يحتمل أنه يريد بها أحد معنيين:

الأول: أنه يريد بها أنه: كذاب.

الثاني: أنه يريد بها أنه: متروك الحديث.

وكان الاحتمال الثاني أقرب، وقد بينتُ السبب فيما تقدم.

*** منكر الحديث:**

هذه اللفظة من العبارات التي لم يكثر ابن منده من استعمالها، وقد تبين أنه يطلقها على من اتهم بالكذب.

*** فيه نظر:**

هذه اللفظة أطلقها ابن منده، وظهر لي أنه يطلقها في الرواة الذين لا يحتج بمثلم، أو تكلم فيهم بما لا يوجب تركهم، والله أعلم.

*** مجهول:**

لعل هذه اللفظة أكثر لفظة استعمالها ابن منده في كلامه في هذا الباب - باب الجرح - ذلك أن الرواة الذين أطلق عليهم هذه اللفظة بالعشرات، وهم على قسمين:

القسم الأول: من ترجم لهم في كتابه «معرفة الصحابة» على أنهم من شرط كتابه «معرفة الصحابة».

القسم الثاني: من ذكرهم في كتبه الأخرى، أو ورد ذكرهم في «المعرفة» عَرَضاً، لا أنهم على شرط الكتاب.

أما أهل القسم الأول، فقد بلغوا اثني عشر نفساً، وسبب حكم ابن منده على أهل هذا القسم بالجهالة، هو أن عنده أصلاً قرره في هذا الباب كما تقدم.

وأما أهل القسم الثاني، فقد بلغوا عشرة أنفس، وقد ظهر لي أن شرطه في حد الجهالة ليس خاصاً بالصحابة، بل هو عام، فكلُّ مَنْ ذكرهم لم يذكر عنهم سوى راوٍ واحد فقط. وبعد التتبع والبحث لم أجد مزيداً على ما قال، إلا فيما ندر؛ كما بيّنت ذلك بالتفصيل في الدراسة.

وبهذا يتبين أن حدّ الجهالة عند ابن منده، مطابق - في الجملة - لِمَا ذكره محمد بن يحيى الذهلي؛ وهو: أن الراوي يكون مجهولاً ما لم يرو عنه اثنان، فأكثر^(١).

فتحصّل من تلك الدراسة ما يلي:

١ - أن ابن منده يستعمل عبارات الأئمة الذين سبقوه في الجرح والتعديل؛ أي: إنه لم يتفرّد بلفظة من الألفاظ لم يسبق إليها حسبما وقفت عليه.

ولعل أكثر الأئمة الذين تأثر باصطلاحاتهم وأحكامهم هو أبو أحمد الحاكم، وهذا عجيب؛ لكون أبي أحمد معاصراً له تقريباً، إذ توفي سنة: ٣٧٨هـ.

٢ - أن مجموع عبارات التعديل التي استخدمها - فيما وقفت عليها - عشر عبارات.

٣ - بالنظر في الألفاظ التي أطلقها في باب التعديل - وبعد دراستها - يمكن تقسيم هذه الألفاظ على ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أحد الأئمة، أحد الحُفَظ، الحافظ، ثقة، أحد الثقات.

(١) سيأتي مزيد إيضاح لهذه المسألة عند دراسة اصطلاح المجهول في المبحث الرابع من الفصل الثاني في الباب الثاني.

المرتبة الثانية: لم يخرج عنه أحد الشيخين ومحله الصدق، صالح، من أهل المعرفة.

المرتبة الثالثة: أحد المذكورين بعلم الحديث، يُجمع حديثه.

٤ - أن مجموع عبارات الجرح التي استخدمها - فيما وقفت عليه - : ست عشرة عبارة.

٥ - أن مراتب الجرح - بالنظر في الألفاظ التي أطلقها - وبعد دراستها وتطبيقها على الرواة الذين وصفوا بها - يمكن تقسيمها إلى خمس مراتب أذكرها من الأخف إلى الأشد^(١):

المرتبة الأولى: مجهول، فيه نظر.

المرتبة الثانية: ليس بالقوي عندهم، ليس بالمتين عندهم، حديثه ليس بالقائم، حديثه ليس بالمعروف.

المرتبة الثالثة: ضعيف، في حديثه بعض المناكير.

المرتبة الرابعة: متروك، ذاهب الحديث، صاحب مناكير، صاحب غرائب، حدث عن فلان بمناكير، حدث عن فلان بغرائب، منكر الحديث.

المرتبة الخامسة: حدث عن فلان بموضوعات.

والله تعالى أعلم.



(١) ولا يخفى أن توزيع بعض الألفاظ اجتهاديًّا؛ نظراً إلى تقارب بعض المراتب من بعض، خاصة كلما زاد عددها - كما صنع السخاوي حينما جعلها ثنتي عشرة مرتبة - فإن دائرة الاجتهاد تتسع، ولذا قد توجد عبارة يذكرها بعض الحفاظ في أدنى مراتب التعديل، وآخرون يضعونها في أول مراتب الجرح.

المبحث الخامس

الأنواع المتعلقة بطبقات الرواة، وبلدانهم، وأسمائهم، وكناهم،
وألقابهم، وصلة القرابة بينهم، وفيه اثنا عشر نوعاً

النوع الأول

معرفة الصحابة

الصحابة: لغةً: مأخوذ من الصُحبة، يقال: صَحِبَهُ يَصْحَبُهُ صُحْبَةً - بالضم - وصَحَابَةً - بالفتح - وصاحبه: عاشره، والصَّحْبُ: جمع الصاحب، مثل راكب وركب. والصَّحابة - بالفتح -: الأصحاب، وهو في الأصل مصدر، وجمع الأصحاب أصحابٌ. وأما الصُحبة، والصَّحْب، فاسمان للجمع، وكلُّ ما لازم شيئاً فقد استصحبه^(١).

واصطلاحاً: من لَقِيَ النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك^(٢).

والتعبير باللقبي، أدق من التعبير بالرؤية؛ ليشمل ذلك الأعمى كابن أم مكتوم رضي الله عنه.

والعلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي قد يقال: إنها تقوي قول من يشترط في حد الصحابي أن يكون ممن لزم النبي ﷺ زمناً طويلاً، كسنة أو أكثر، أو غزا معه، وهذا المذهب مروى عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه^(٣).

(١) ينظر: المحكم ١٦٧/٣، مختار الصحاح: (١٤٩)، لسان العرب ١/٥٢٠.

(٢) هذا هو الذي استقر عليه المصنفون في المصطلح، بل إن ابن الصلاح - علوم الحديث: (٢٩١) - عزا هذا التعريف إلى طريقة أهل الحديث، وهذا كلام دقيق، نابع من تتبع طريقتهم في المسانيد، والمعاجم.

وينظر: الكفاية: (٤٩ - ٥٢)، اختصار علوم الحديث ٤٩١/٢، التبصرة والتذكرة ٣/٣ - ٨ [مهم]، نزهة النظر: (١٤٩)، فتح المغيث ٧٧/٤، التدريب ٦٧٠/٢ - ٦٧٢، الأحكام لابن حزم ٢/٢١١، ٤/٥٦٣.

(٣) ينظر: علوم الحديث: (٢٩١)، وقد نص العراقي في «التبصرة» ٨/٣ على أن هذا القول =

ولكن مذهب سعيدٍ يجاب عنه بأمرين:

الأول: أنه لا يصح عنه، كما تقدم بيانه في كلام العراقي.

الثاني: أنه - لو صحّ - فيمكن حملُه على الصُّحبة الخاصة، لا أنه ينفي بذلك مُطلق الصُّحبة، والعلم عند الله.

وبكل حالٍ، فهذا المذهب يكاد يكون مهجوراً^(١)، وقد ردّه عامة أهل العلم، وهذا ظاهرٌ من خلال تصرُّفات المصنفين في المسانيد، والمعاجم، والجوامع.

إذ لا خلافَ بينهم - كما يقول ابن الصلاح - في عدِّ جرير بن عبد الله في الصحابة، رغم تأخر إسلامه^(٢)، وكذلك، فقد أدخل الشيخان في صحيحيهما حديث مالك بن الحويرث، الذي لم يبق عند النبي ﷺ سوى عشرين ليلة، كما ثبت ذلك في الصحيحين^(٣).

= لا يصح عن سعيد؛ لأن في إسناده الواقديّ، المتروك، ومن الطريف أن الواقدي قال - فيما نقله عنه الخطيب: (٥٠) بعد روايته لأثر سعيد -: «ورأيتُ أهل العلم يقولون: كل من رأى رسول الله ﷺ، وقد أدرك الحُلم، وأسلم، وعقل أمر الدين، ورضيه، فهو عندنا ممن صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار، ولكن أصحابه على طبقاتهم وتقدمهم في الإسلام».

(١) ومن عجب أن يتشبَّث بعض المعاصرين - من أهل الأهواء - بهذا القول المهجور - الذي لم يعوّل عليه أحدٌ من الأئمة المعتبرين - ويحاول نشره في وسائل الإعلام؛ ليصل به الأمر لإخراج مسلمة الفتح، فضلاً عمَّن لم يسلم إلا بعدهم؛ ليدخل من هذا القول إلى مذهبه الفاسد القبيح، في الطعن على بعض الصحابة ﷺ؛ ك معاوية بن أبي سفيان ﷺ. والفطنُ اللبيب يدرك تماماً أن معاوية ﷺ إنما هو بوابةٌ للدخول في هذا المرتع الوخيم، وهو الكلام في أخطاء الصحابة وما جرى بينهم من فتنة، وهذا ما أدركه السلف الأوائل - رحمهم الله - فهذا الإمام وكيع بن الجراح يقول - كما في تاريخ دمشق ٢١٠/٥٩ -: «معاوية بمنزلة حلقة الباب، من حركه اتهمناه على من فوقه»، ويقول أبو توبة الحلبي - كما في تاريخ دمشق ٢٠٩/٥٩ -: «معاوية ستر لأصحاب النبي ﷺ، فإذا كُشف الرجلُ الستر، اجترأ على ما وراءه»، وسيأتي مثلاً لتعلقهم بالأقوال الشاذة في النوع التالي «معرفة التابعين».

(٢) ينظر: علوم الحديث: (٢٩١)، نزهة النظر: (١٤٩)، فتح المغيث ٧٧/٤، وبقية المصادر المتقدمة.

(٣) ينظر: صحيح البخاري ٢١١/١ ح (٦٢٨)، صحيح مسلم ٤٦٥/١ ح (٦٧٤).

وقد لَحَظَ بعضُ العلماء شيئاً من التوسُّع في استعمال هذا المصطلح في حقِّ الصحابة رضي الله عنهم - ومنهم أبو المظفر السمعاني - فقال:

«أصحاب الحديث يُطلقون اسمَ الصحابة على كلِّ من روي عنه حديثٌ، أو كلمةً، ويتوسَّعون، حتى يعدُّون من رآه رؤيةً من الصحابة، وهذا لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم أعطوا كلَّ من رآه حكم الصحبة، وذكر أن اسم الصحابي - من حيث اللغة، والظاهر - يقع على مَنْ طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم، وكثرت مجالسته له على طريق التَّبَع له، والأخذ عنه، قال: وهذا طريق الأصوليين»^(١).

مع أن لجمهور أهل الحديث^(٢) ما يقوي قولهم من جهة اللغة، فالعرب تُطلق الصحبة بين الاثنين ولو قصرت مدَّتُها، كما قال أبو بكر الباقلاني: «لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحابيَّ مشتقٌّ من الصحبة، جارٍ على كل من صحبَ غيره: قليلاً أو كثيراً، يقال: صحبَه شهراً، ويوماً، وساعةً، وهذا يُوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعةً، هذا هو الأصل، قال^(٣): ومع هذا، فقد تقرَّر للأمة عُرفٌ في أنهم لا يستعملونه إلا فيمن كثرت صحبته، واتَّصل لقاءه، ولا يُجرى ذلك على من لقي المرء ساعةً ومشى معه خطوات، وسمع منه حديثاً، فوجب أن لا يجرى في الاستعمال إلا على من هذا حاله»^(٤).

علَّق النووي - بعد نقله لهذا الكلام -، فقال: «هذا كلام القاضي المجمع على أمانته وجلالته، وفيه تقرير للمذهبيين، ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين، فإن هذا الإمام قد نقل عن أهل اللغة أن الاسم يتناول صحبة ساعة، وأكثر أهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف،

(١) نقله عنه ابن الصلاح في: «علومه»: (٢٩١).

(٢) تنظر بعض النصوص المنقولة عنهم في أن مجرد الرؤية أو الصحبة القليلة كافية في إثبات الصحبة، في: الكفاية للخطيب: (٥١)، فتح المغيث ٧٧/٤.

(٣) أي: القاضي الباقلاني. (٤) الكفاية: (٥١).

على وَفْق اللغة، فوجب المصيرُ إليه، والله أعلم»^(١).
 وأضاف السخاوي قائلاً: «قلت: إلا أن الإسلام لا يُشترط في اللغة،
 والكفار لا يدخلون في اسم الصحبة بالاتفاق، وإن رأوه»^(٢).
 ولكون هذا المبحث يحتاج إلى تفاصيل كثيرة، وفيه خلاف طويل، فقد
 صنّف ابن رُشيد الفهري كتاباً سماه: «إيضاح المذاهب فيمن ينطبق عليه اسم
 الصحاب»^(٣)، وأرجو أن يكون ما ذكر محققاً للمقصود في هذا الموضوع.
 وعناية العلماء بهذا النوع من أنواع علوم الحديث لها أسباب مهمة،
 بيّنتها في المبحث الأول من الفصل الأول في الباب الأول، وأنا أذكرُ بها
 هنا:

السبب الأول: ثبوتُ شرف الصحبة، والذي يتفرّع عنه ثبوتُ عدالتهم،
 وما يترتّب على ذلك من اعتقاد في شأن الصحابة رضوان الله عليهم
 أجمعين، وهذا مفصّل في كتب الاعتقاد، وفي صدر بعض الكتب المصنفة
 في الصحابة، وكتب المصطلح.

السبب الثاني: تعلق ذلك بمسألة الاتصال والانقطاع، ومن ثم
 الاحتجاج بما يرويه ذلك الراوي، فمَنْ ثبتت صحبته، فروايته عن النبي ﷺ
 على الاتصال، بخلاف من لم تثبت، فهو في حكم المرسل، والفرق بين
 حكم النوعين أشهر من أن يُشار إليه.

السبب الثالث: وهو بحث أصولي، وهو متعلق بمسألة الاحتجاج
 بأقوال الصحابة رضي الله عنهم.

السبب الرابع: ثبوت تابعة من روى عن ذلك الذي ثبتت صحبته،
 وهذا له علاقة بمسألة الاحتجاج بمراسيل التابعين، رحمهم الله.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ٣٦/١، وينظر: التبصرة للعراقي ٧/٣، فتح المغيث ٤/٤
 ٧٧ - ٧٨.

(٢) فتح المغيث ٧٨/٤.

(٣) ذكره السخاوي في فتح المغيث ٧٧/٤.

ويتبع ذلك ثبوت رتبة تابعي التابعي، فيمن يروي عن هذا التابعي، وهكذا.

من هنا تتابع الأئمة - رحمهم الله تعالى - منذ القدم - على التصنيف في هذا الباب لأهميته البالغة.

وبعد: فإن المسائل التي تتصل بإمامنا أبي عبد الله ابن منده - في هذا الباب - تتلخص في ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: في حدِّ الصحبة:

نقل ابن كثير عن ابن منده أنه يكتفي في إثبات الصحبة بمجرد الرؤية، فقال:

«وقد نص على أن مجرد الرؤية كافٍ في إطلاق الصحبة: البخاري، وأبو زرعة، وغير واحدٍ ممن صنف في أسماء الصحابة: كابن عبد البر، وابن منده، وأبي موسى المدني، وابن الأثير...»^(١).

وأعمُّ من ذلك: أن ابن منده يرى أن من أدرك زمن النبي ﷺ ولو لم يره، فإنه معدودٌ في الصحابة، وهذا نصُّ ما نقله عنه أبو موسى المدني عن ابن منده الذي قال:

«فيما يغلب على ظني، أن جماعةً في أحياء العرب كانوا قد أسلموا، ولم يهاجروا، فخضرموا آذان إبلهم؛ ليكونَ علامةً لإسلامهم، لا يُغار عليهم، ولا يُقاتلون، فسُمُّوا مُخَضَّرِمين، قال: وأصحاب الحديث يفتحون الرء، قال: هؤلاء صحابة، فإنهم كانوا في زمن النبي ﷺ وإن لم يروه»^(٢).

وبما أن مقدمة الكتاب مفقودة - كما بينت ذلك في دراستي له - فإن هذين النقلين دالان على أمرين:

الأول: أن ابن منده مع الجمهور في إثبات الصحبة بمجرد الرؤية.

(١) اختصار علوم الحديث ٤٩٢/٢.

(٢) نقله عن أبي موسى: ابن الملقن في «المقنع» ٥٠٩/٢.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

الثاني: أن ابن منده يرى أن مجرد إدراك زمن النبي ﷺ كافٍ في إثبات الصحة للشخص المخضرم.

أما الاكتفاء بمجرد الرؤية، فلا إشكال فيه، وهو رأي عامة المحدثين، كما تقدم.

أما إدخاله المخضرمين - بالاصطلاح الذي تقدم إيضاحه - في طبقة الصحابة فضعيف من وجهين:

الأول: بعدّه من مدلول كلمة «صحاب» لغةً؛ إذ لا يصحُّ في حق المخضرم أدنى صحبة لا قليلة ولا كثيرة.

وإذا كان السمعاني صرح بتوسّع المحدثين في تطبيق مدلول الصحبة - بالاصطلاح المشهور - فكيف بتطبيقه على المخضرم؟!

الثاني: أنني - بعد البحث - لم أرَ أحداً وافقه عليه من أهل العلم، بل رأيت خلافه؛ فقد حكى الحافظ ابن حجر، والسخاوي الاتفاق على أنهم ليسوا بصحابة، بل هم معدودون في كبار التابعين^(١).

وبغض النظر عن دقة هذه الحكاية للاتفاق، إلا أنه - جزماً - قول عامة أهل العلم.

ولهذا حكى ابن عبد البر، وابن حجر الاتفاق على أن أحاديث المخضرمين عن النبي ﷺ **مرسلة**^(٢).

وأبو عبد الله الحاكم - رغم ذكره لتلك الكلمة عن بعض أشياخه - لم يتردد في ذكر المخضرمين في نوع «التابعين».

وابن الملقن الذي حكى كلمة ابن منده، لم يجزم بذلك، بل قال بعد استطراده في التعريف اللغوي -: «قلت: فكذلك المخضرم يتردد بين

(١) نزهة النظر: (١١٤) [ضمن حديثه عن المرسل الخفي]، فتح المغيث ١/١٦٠.

(٢) نزهة النظر: (١١٤)، وكلام ابن عبد البر نقله السخاوي في الفتح ١/١٦٠، وقد بحث عنه في مظانّه من «التمهيد»، و«الاستيعاب» فلم أجده.

الصحابة للمعاصرة، وبين التابعين لعدم الرؤية»^(١).

وأما ذُكر بعض المصنفين في الصحابة - سوى ابن منده - كابن عبد البر للمخضرمين، فإنما غرضهم استيعاب من أدرك زمن النبي ﷺ، لا أنهم عنده صحابة^(٢).

المسألة الثانية: في إطلاق لفظ «الجهالة» على بعض الصحابة، الذين ذكرهم في كتابه «المعرفة».

وقد بيّنت مأخذه واصطلاحه في هذه المسألة فيما مضى^(٣).

المسألة الثالثة: جهوده في هذا الباب:

جهود الإمام ابن منده في هذا الباب عظيمة وكبيرة، ويُمكن تلخيصها في الآتي:

□ **أولاً:** التصنيف فيه، وقد صنّف كتاباً حافلاً في هذا، اسمه «معرفة الصحابة»، والذي نقل منه واستفاد كلُّ من صنّف في هذا الباب، كما بيّنت ذلك عند دراستي لهذا الكتاب على وجه التفصيل^(٤)، وبيّنت في ذلك الموضوع، ما يلي:

أ - التعريف بالكتاب.

ب - بيان منهجه فيه، ووفق ثلاثة اعتبارات:

الأول: باعتبار شرطه في الكتاب.

الثاني: باعتبار ترتيبه للكتاب عموماً.

الثالث: باعتبار سياقه للترجمة.

ج - جوانب التميز في كتابه.

(١) «المقنع» ٥١١/٢.

(٢) المصدر السابق، ونزهة النظر: (١٥٣)، وينظر ما تقدم في دراسة كتاب ابن منده «معرفة الصحابة».

(٣) ينظر: النوع الثاني من المبحث الرابع في هذا الفصل.

(٤) في المبحث الأول من الفصل الأول في الباب الأول.

د - أوجه القصور فيه .

□ **ثانياً:** محاولته استيعاب كثيرٍ من التراجم في كتابه الذي صنّفه، فذكر من ثبتت صحبتهم، أو غلب على الظنّ صحبتهم، أو ممّن أُحتملت صحبتهم، أو من قيل إنه صاحبٌ.

□ **ثالثاً:** عنايته بتمييز من لم تصحّ صحبته عنده في كتابه المذكور.

□ **رابعاً:** عنايته - في كتابه - بالتعقّب، وبيان الأوهام التي وقعت من العلماء الذين سبقوه، إما: في نسب المترجم، أو كنيته، أو وفاته زماناً، ومكاناً، أو ما ذكر في ترجمته من الأخبار، أو سوى ذلك.

وليس هذا الاهتمام في معرفة الصحابة، وتمييزهم، والتنصيب عليهم خاصاً بكتابه «المعرفة»، بل تعداه إلى كتابه «فتح الباب في الكنى والألقاب»، كما بينت ذلك في دراستي - التي تقدمت - للكتاب^(١)، والله أعلم.

الشرع الثاني

معرفة التابعين

تقدم - في بحث المتابعة^(٢) - تعريف التابع في اللغة.

أما في الاصطلاح، فعبارات أهل الاصطلاح متفاوتة في هذا، وحاصلها يعود إلى تعريفين^(٣)، أذكرهما، ثم أُبين المختار إن شاء الله:

(١) ينظر: المبحث الثاني من الفصل الأول في الباب الأول.

(٢) في النوع الخامس من المبحث الثالث من هذا الفصل.

(٣) وهناك تعريفات يذكرها غير أهل الحديث، فلم أعوّل عليها، لكونها عن غير أهل الفن، ولضعفها الظاهر؛ ومن ذلك قول ابن العربي - في أحكام القرآن ٢/١٠٠٤ (في تعليقه على آية ١٠٠ من سورة التوبة) -: «وقد اختلف في التابعين: فقيل: هم من أسلم بعد الحديبية؛ كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، ومن داناهم من مُسلمة الفتح...».

قلت: وهذا عجيب وغريب من ابن العربي سامحه الله وغفر له! وعلى مثل هذه الأقوال الشاذة - كما تقدمت الإشارة إليه في نوع «معرفة الصحابة» - يُعوّل بعض أهل الأهواء ممن يريد الطعن في بعض أفاضل الصحابة كعمرو بن العاص، ومعاوية بن أبي سفيان - وغيرهما - رضي الله عنهم أجمعين.

١ - قال الخطيب في «الكفاية»: «والتابعي: من صحب الصحابي»^(١).
علق ابن كثير عليه بقوله: «قلت: لم يكتفوا بمجرد رؤيته الصحابي،
كما اكتفوا في إطلاق اسم الصحابي على من رآه عليه السلام. والفرق عظمة شرف
رؤيته عليه السلام»^(٢).

وفي قول ابن كثير: «ولم يكتفوا» ما يوهم أن هذا قول المحدثين، أو
أكثرهم، وليس الأمر كذلك، كما سيتبين في التعريف الثاني.
وهذا التعريف اللفظي من الخطيب خالفه في تطبيقاته، فقد اعترض
عليه الحافظ العراقي بقوله:

«إن الخطيب وإن كان قال في كتاب «الكفاية» من أن التابعي: من
صحب الصحابي - فإنه عد منصور بن المعتمر من التابعين، في جزء له
- جمع فيه رواية الستة من التابعين بعضهم عن بعض -...، قال الخطيب:
منصور بن المعتمر له [له صحبة ل]»^(٣) ابن أبي أوفى.

قلت: وإنما له رؤية فقط، دون الصحبة والسماع، وقد ذكره مسلم
وابن حبان - وغيرهما - في طبقة أتباع التابعين، ولم أر من عدّه في طبقة
التابعين، فيحمل قوله في «الكفاية» من صحب الصحابي على أن المراد:
اللُّقْيُ، جمعاً بين كلاميه، والله أعلم»^(٤).

٢ - كلام الحاكم في «المعرفة» - كما قال ابن الصلاح - «مُشْعَرٌ بَأَنَّهُ
يكفي فيه أن يسمع من الصحابي، أو يلقاه، وإن لم تُوجد الصحبة العرفية،

(١) الكفاية: (٢٢).

(٢) اختصار علوم الحديث ٥٢٠/٢.

(٣) هكذا العبارة في التقييد في ط. عبد الرحمن عثمان: (٣١٩) جاءت العبارة هكذا: (قال
الخطيب: منصور بن المعتمر، له ابن أبي أوفى)، وهي كذلك في الطبعة التي ذيلت
بتعليقات الشيخ محمد راغب الطباخ: (٢٧٦).

وقد رجعت إلى أربع نسخ مطبوعة من «التقييد» فإذا العبارة مضطربة، فمرة كما أثبتته هنا،
ومرة - كما في ط. الخياط: (له رؤية من الصحابة ابن أبي أوفى)، وجاءت في
ط. محمد شاهين: (٢٥٠): (قال الخطيب: منصور بن المعتمر له (صحبة ل) ابن أبي
أوفى)، وهذه الأخيرة هي الأوضح، ويليه ط. الخياط، والله أعلم.

(٤) التقييد والإيضاح: (٣١٩) بتصرف.

والاكتفاء^(١) في هذا بمجرد اللقاء والرؤية، أقرب منه في الصحابي، نظراً إلى مقتضى اللفظين فيهما^(٢)»^(٣).

وقال العراقي - معلقاً على كلام ابن الصلاح، والحاكم -:

الراجح الذي عليه العمل: قولُ الحاكم وغيره، في الاكتفاء بمجرد الرؤية، دون اشتراط الصحبة، وعليه يدلُّ عملُ أئمة الحديث: مسلم بن الحجاج، وأبي حاتم ابن حبان، وأبي عبد الله الحاكم، وعبد الغني بن سعيد، وغيرهم.

وقد ذكر مسلم بن الحجاج في كتاب الطبقات، وابن حبان، والحافظ عبد الغني بن سعيد سليمان بن مهران الأعمش في طبقة التابعين، وقال ابن حبان: إنما أخرجناه في هذه الطبقة؛ لأن له لُقياً وحفظاً، رأى أنس بن مالك، وإن لم يصحَّ له سماعُ المسند عن أنس.

وكذلك عدَّ عبد الغني بن سعيد يحيى بن أبي كثير، وجريير بن حازم؛ لكونهما لقيا أنساً، وعدَّ موسى بن أبي عائشة؛ لأنه لقي عمرو بن حريث^(٤).

لكن ابن حبان قيّد الرؤية بأن تكون في سنِّ يحفظ فيها مثله، فقال في ترجمة خلف بن خليفة - من «الثقات» -: «لم يدخل خلف بن خليفة في التابعين، وإن كان له رؤية من الصحابة - لأنه رأى عمرو بن حريث وهو صبي صغير، ولم يحفظ عنه شيئاً».

فإن قال قائل: فلم أدخلت الأعمش في التابعين، وإنما له رؤية دون رواية، كما لخلف بن خليفة سواء؟

يقال له: إن الأعمش رأى أنساً بواسطة يخطب، والأعمش بالغ، يعقل، وحفظ منه خطبته، وراه بمكة يصلي عند المقام، وحفظ عنه أحرفاً حكاها، فليس حكمُ البالغ إذا رأى وحفظ، كحكم غير البالغ إذا رأى

(١) وهذا من تعليق ابن الصلاح. (٢) أي: في الصحابي والتابعي.

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح: (٣٠٢)، وينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم: (٤١ - ٤٥).

(٤) التقييد والإيضاح: (٣١٧) بتصرف واختصار، ويقارن بما في فتح المغيث ١/١٤٥.

ولم يحفظ»^(١).

علّق العراقي على كلام ابن حبان بقوله: «وما اختاره ابن حبان له وجه»^(٢).

وهذا التعريف - كما أنه اختيار ابن حبان، والحاكم، وابن الصلاح، والعراقي - فهو اختيار النووي، وابن حجر، والسخاوي، والسيوطي^(٣)، وغيرهم من المحققين.

وحاصل تعريف هؤلاء الأئمة صاغه الحافظ ابن حجر بقوله: «من لقي الصحابي ومات على الإسلام»^(٤). لكن ينبغي اعتبار القيد الذي ذكره ابن حبان في كونه مِمَّن يميز ويحفظ مثله.

فقوله: «من لقي» ليشمل المبصر والأعمى، وفيه الاكتفاء باللقاء دون طول الصحبة.

وفي قوله: «ومات على الإسلام» التنبيه على أنه لا يُشترط أن يكون - حين لُقيهِ للصحابي - مؤمناً، كما في الصحابي الذي اشترط إسلامه عند رؤيته للنبي ﷺ^(٥).

إذا تحرر هذا، فإن العلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي للتابعي ظاهرة من جهة أن التابعي مقتفٍ أثر من قبله، سائرٌ على طريقته، وهو الصحابي، كما قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ أَلَمَّجْرِينَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠] جعلنا الله منهم بمنه وكرمه.

(١) الثقات ٦/ ٢٧٠، وقد لخص كلامه هذا في كتابه الآخر مشاهير علماء الأمصار: (١٧٥) فقال: «وقد رأى عمرو بن حريث، وهو صغير، رؤية لا اعتبار بها في صحبته».

(٢) التقييد والإيضاح: (٣١٩).

(٣) ينظر: التقريب والتيسير - مع التدريب - ٢/ ٧٠٠، نزهة النظر: (١٥٢)، فتح المغيث ٤/ ١٤٧.

(٤) ينظر: نزهة النظر: (١٥٢). (٥) ينظر: فتح المغيث ١/ ١٤٥ - ١٤٧.

□ التعليل:

تبين من العرض السابق للخلاف في تعريف التابعي، أنه يمكن القول بأن الأئمة - في تعريفهم للتابعي - يكادون يتفقون على أنه لا تُشترط الصحبة والملازمة، بل يكفي مجرد اللقاء، وأن كلام الخطيب في «الكفاية» يمكن حملُه على ذلك؛ لوجود القرينة على ذلك من تطبيقاته في كتبه، ومتى ما أمكن التوفيق بين كلام العالم وتطبيقه، فهو أولى من ضرب بعضه ببعض، وحمله على التناقض.

وهذا - فيما أرى - أهمُّ قيد ينبغي تحريره في التعريف، وقد تم بحمد الله.

وبالنظر في كلام العلماء، فإنه يمكن أن تتضح أهمية العناية بهذا النوع في الفصل بين الصحابة والتابعين، وتحرير حال الراوي؛ لما يترتب على ذلك من المسائل التي أشرت إليها في الحديث عن أسباب عناية العلماء بمبحث الصحابة رضي الله عنهم؛ كمعرفة المتصل والمرسل، وغيرها من المسائل.

يقول أبو عبد الله الحاكم - وهو يتحدث عن نوع معرفة التابعين -: «وهذا نوع يشتمل على علوم كثيرة؛ فإنهم على طبقات في الترتيب، ومهما غفل الإنسان عن هذا العلم، لم يفرق بين الصحابة والتابعين، ثم لم يفرق - أيضاً - بين التابعين وأتباع التابعين»^(١).

والحديث في هذا النوع - فيما يخص آراء ابن منده فيه - محصور في مسألتين:

المسألة الأولى: في جهوده في بيان الأوهام التي وقعت لبعض العلماء في عدّ بعض التابعين في الصحابة، وهذا أحد جوانب التمييز التي سبق ذكرها لكتابه «المعرفة»، بالإضافة إلى عنايته بالتنصيص عليهم في كتابه

(١) معرفة علوم الحديث: (٤١)، وينظر: فتح المغيث ٤/١٤٤.

الحافل: «فتح الباب»، كما بينت ذلك عند دراستي للكتاب^(١).

المسألة الثانية: في تعريف المخضرم.

يذكر علماء المصطلح في نوع «معرفة التابعين» المخضرمين، جمع مخضرم.

وهو لغة: مأخوذ من قولهم ناقة مخضومة؛ أي: قُطِعَ طرفُ أذنها. والخضومة: قطع إحدى الأذنين، وهي سمة الجاهلية، وأصل الخضومة: أن يجعل الشيء بينَ بينَ، ومنه قيل لكل من أدرك الجاهلية والإسلام: مخضرم؛ لأنه أدرك الخضومتين، ومن أدرك عهدين مطلقاً، يقال له: مخضرم^(٢).

وقد شارك ابن منده في ذكر أصله اللغوي، فذكر: «أن جماعة في أحياء العرب كانوا قد أسلموا، ولم يهاجروا، فخضرموا آذان إبلهم؛ ليكون علامة لإسلامهم، لا يُغار عليهم، ولا يُقاتلون، فسموا مُخَضْرِمِينَ، وأصحاب الحديث يفتحون الرء»^(٣).

علق ابن الملقن على كلام ابن منده بقوله: «وفي هذه المقالة نظراً لا يخفى، ونحوها حكاه الحاكم عن بعض مشايخه»^(٤).

وكسر الرء محكي عن بعض أهل اللغة؛ لأنهم خضرموا آذان الإبل^(٥).

ووجه الفتح: أنه اقتطع عن الصحابة، وإن عاصر؛ لعدم الرؤية.

- (١) ينظر: المبحث الثاني من الفصل الأول في الباب الأول.
- (٢) ينظر: المحكم ٣٣٠/٥، تهذيب اللغة ٢٦٤/٧، لسان العرب ١٨٥/١٢، تاج العروس ١١٠/٣٢، المعجم الوسيط ٢٤١/١.
- (٣) نقله أبو موسى المدني عنه، كما ذكره ابن الملقن في «المقنع» ٥٠٩/٢.
- (٤) يحتمل أن يكون المقصود بالبعض هنا هو ابن منده، فإنه أحد مشايخه، ولكن يبعد هذا الاحتمال أنه - أي: الحاكم - وصف شيخه هذا بأنه من الأدباء - كما في المعرفة: (٤٥). وعليه، فيمكن أن يقال: إن ابن منده - لكثرة اشتراكه مع الحاكم في الأخذ عن الشيوخ - أخذ هذه المعلومة من نفس الشيخ الذي أشار إليه الحاكم. والله أعلم.
- (٥) فيكون الكسر هنا - على اسم الفاعل - لأنهم هم الذين فعلوا الخضومة.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

وقال الجاحظ في كتابه «الحيوان»: قد علمنا أن قولهم مخضرم لمن لم يحجَّ ضرورة^(١)، ولمن أدرك الجاهلية والإسلام.

وقال الهروي: قال أبو إسحاق الحربي: يقال: خضرم أهل الجاهلية نَعَمَهُمْ؛ أي: قطعوا من آذانها شيئاً، فلما جاء الإسلام أمر النبي ﷺ أن يُخضرموا من غير الموضع الذي خضرم فيه أهل الجاهلية، فقليل - لهذا المعنى - لكل من أدرك الجاهلية، والإسلام: مخضرمٌ؛ لأنه أدرك المخضرمين^(٢) انتهى كلام ابن الملقن.

ولم أفهم وجه قول ابن الملقن رَضَّلَهُ: «وفي هذه المقالة نظراً لا يخفى»!

فإن كان اعتراضه على كسر الراء، فقد أبان ابن منده - ثم ابن الملقن - عن حجته، ولها وجاهتها، وإن كان اعتراض على سبب التسمية، فهو أبعد من الصواب، فإن ذلك قولٌ جَمَعَ من أئمة اللغة^(٣).

أما تعريفه في الاصطلاح، فقد اختلفت عبارات المحدثين في هذا، وبيان ذلك على النحو التالي:

١ - «من أدرك الجاهلية والإسلام، ولم ير النبي ﷺ»^(٤) وهذا رأي أكثر المحدثين، ومنهم إمامنا أبو عبد الله ابن منده، حيث يقول في تعريفهم: «إنهم كانوا في زمن النبي ﷺ وإن لم يروه، انتهى»^(٥).

٢ - أنه من عاش في الكفر ستين سنة، وفي الإسلام ستين سنة، وهذا

(١) الضرورة له معانٍ؛ منها: هو الرجل الذي لم يحجَّ قط، ينظر: مشارق الأنوار ٤٢/٢، النهاية ٢٢/٣، لسان العرب ٤٥٣/٤.

(٢) «المقنع» ٥٠٩/٢ - ٥١٠.

(٣) ينظر: المحكم ٣٣٠/٥، تهذيب اللغة ٢٦٤/٧، لسان العرب ١٨٥/١٢، تاج العروس ١١٠/٣٢، المعجم الوسيط ٢٤١/١.

(٤) ينظر: معرفة علوم الحديث: (٤٥)، المقنع ٥٠٨/٢، التقييد والإيضاح: (٣٢٢)، فتح المغيث ١٥٦/٤، التدريب ٧٠٥/٢، وينظر: الإرشاد ٥٦٢/٢، سير أعلام النبلاء ٤/٦٤، ٢٥٣، ٣٥١.

(٥) نقله أبو موسى المدني عنه، كما ذكره ابن الملقن في «المقنع» ٥٠٩/٢.

اختيار ابن حبان (ت: ٣٥٤)^(١).

ولكن هذا التفسير استنكره ابن الملقن واستغربه منه، بل قال: «لا أعلم أحداً وافقه عليه، وهو من أعاجيبه»^(٢).

والحق أن ابن حبان لم يُعرب في قوله هذا، فقد وجدت له أصلاً في كلام بعض أئمة اللغة، حيث قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: «والمخضرم من الناس: الذي كان عمره نصفاً في الجاهلية، ونصفاً في الإسلام»^(٣)، والعبارة بعينها في لسان العرب^(٤).

وفي كلام الزمخشري في أساس البلاغة ما يشير إلى ذلك، حيث قال: «ومنه: المخضرم، الذي أدرك الجاهلية والإسلام، كأنما قطع نصفه حيث كان في الجاهلية»^(٥).

ويوضح الحافظ العراقي العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، فيقول:

«قلت: فكأنه مأخوذ من الشيء المتردد بين أمرين: هل هو من هذا، أو من هذا»^(٦).

□ التعليل:

ظاهرٌ مما سبق أن التعريف الأول - الذي اختاره ابن منده - أصح؛ لموافقته المدلول اللغوي الذي عليه أكثر أهل اللغة.

ويمكن توجيه قول ابن حبان: بأنه أراد التمثيل لا التعريف، فإن كان قصد التعريف، فقد سبقه إلى القول بذلك بعض أئمة اللغة، وليس بعجيب ولا غريب كما قال ابن الملقن. والله تعالى أعلم.

(١) صحيح ابن حبان ٣٤١/٤ ح (١٤٧٧).

(٢) المقنع في علوم الحديث ٥١٠/٢، باختصار.

(٣) العين ٣٢٩/٤. (٤) لسان العرب ١٢/١٨٥.

(٥) أساس البلاغة ١/١٦٦.

(٦) التقييد والإيضاح: (٣٢٢)، ونحوه في التدريب ٧٠٥/٢.

النوع الثالث

معرفة الإخوة والأخوات

تفنن أهل الاصطلاح في التنويع لعلوم الحديث، رغبةً في تسهيل، وضبط هذا العلم، فجزاهم الله تعالى عنا أحسن الجزاء. ومن هذا الضرب في التفنن: ذكرهم لهذا النوع؛ وهو: معرفة الإخوة والأخوات.

يقول السيوطي: «هو إحدى معارفهم، أفرده بالتصنيف علي ابن المديني، ثم النسائي، ثم أبو العباس السراج، وغيرهم؛ كمسلم، وأبي داود»^(١).

ومن فوائد ضبطه: «الأمّن من ظنّ من ليس بأخٍ أحملاً عند الاشتراك في اسم الأب»^(٢).

وقد وصفه الحاكم بقوله: «وهو علم برأسه عزيز»^(٣).

ولأجل ذلك؛ فقد اعتنى الإمام أبو عبد الله ابن منده - وهو الإمام المحدث - بإبراز هذا النوع في مصنفاته في الرجال، إلى درجة ملفتة للنظر، تدل على عنايته، واهتمامه بهذا النوع. وهذه المصنفات هي: معرفة الصحابة، وفتح الباب، وأسامي مشايخ البخاري، كما أوضحت ذلك عند دراستي لهذه الكتب^(٤).

وأكثر كتبه ظهوراً لهذه المزية، هو كتابه «فتح الباب»، ومن ذلك:

قوله في ترجمة أبي القاسم عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي: «سكن بغداد، أخو

(١) التدريب ٧١٩/٢.

(٢) المرجع السابق ٧١٩/٢، وينظر: فتح المغيث ١٧٢/٤.

(٣) معرفة علوم الحديث: (١٥٢).

(٤) ينظر: الفصل الأول من الباب الأول، المباحث: الأول، والثاني، والثالث.

عبيد الله، سمع عمّه يعقوب بن إبراهيم بن سعد... إلخ»^(١).

النوع الرابع

معرفة المفردات

المفرد: لغةً: المفردات جمع مفرد، وهو اسم مفعول من فَرَدَ، الذي يدل لغةً على وحده، يقال: ظبيةً فارد؛ أي: انقطعت عن القطيع، وكذلك يقال: شجرة فارد؛ أي: متنحّية عن باقي الشجر^(٢).

واصطلاحاً: هو انفراد الراوي باسم، أو كنية لا يشاركه فيها أحد^(٣). يقول ابن الصلاح: «هذا نوعٌ مليحٌ، عزيزٌ، يوجد في كتب الحُفَّاظ المصنَّفة في الرجال، مجموعاً، مفرّقاً في أواخر أبوابها، وأُفرد - أيضاً - بالتصنيف»^(٤).

وابن منده رحمته الله قد اعتنى بهذا النوع في كتابه الفتح بشكل جليّ، فهو إذا انتهى من ذكر كنى الباب الواحد - كحرف الألف مثلاً - فإنه يُتبع هذا

(١) فتح الباب: (٢٨) رقم الترجمة: (٤٢). وتنظر بقية الأمثلة في هذا الكتاب: (٤٩)، (٥٥)، (١١٥)، (٢٠٩)، (٢٢١)، (٢٣٠)، (٣٥٧)، (٣٦٠)، (٣٨٢)، (٤٠٧)، (٤٢٢)، (٥٠٩)، (٥١٧)، (٥٩٣)، (٦١١)، (٦٢١)، (٦٢٧)، (٦٧٩)، (٦٩٥)، (٦٩٩)، (٩٢٤)، (١٠٧٦)، (١١٢١)، (١١٤١)، (١١٩٤)، (١١٩٥)، (١٣٩٧)، (١٤٠٤)، (١٤١٨)، (١٦١٩)، (١٦٢٤)، (١٧٧٤)، (١٩٧٦)، (٢٢٥٩)، (٢٢٩٤)، (٢٣٣٨)، (٢٣٤٩)، (٢٥١٤)، (٣١٠٣)، (٣١٩١)، (٣٣٩٦)، (٣٤١٦)، (٣٥٥٦)، (٣٦٤٢)، (٣٦٥٥)، (٣٦٧٣)، (٣٦٧٩)، (٣٨١١)، (٣٩٠٨)، (٣٩٣٨)، (٤٢٦٦)، (٤٥٥٨)، (٤٧٠٧).

وفي معرفة الصحابة، تنظر التراجم ذوات الأرقام: (٧)، (١٠)، (١٥)، (١٦)، (٨٥)، (٩٦)، (١٠٢)، (١٠٦)، (١١٨)، (١٣١)، (١٤٢)، (١٥١)، (١٥٣)، (١٧٨)، (٢٠٤)، (٢٢١)، (٢٣٥)، (٣٩٢)، (٤٢٢)، (٤٣٨)، (٤٨٣)، (٥٢١)، (٥٤٠)، (٥٦٣)، (٥٨٦)، (٦١٠)، (٦٢٣)، (٦٥٨)، (٦٦١)، (٦٦٣)، (٦٦٥)، (٦٦٧)، (٦٧١)، (٦٧٢).

وينظر في أسامي مشايخ البخاري، التراجم ذوات الأرقام: (٦)، (٢٥)، (٦٢)، (٢١٥)، (٢٤١)، (٢٦٦)، (٣٠٠).

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٤/٥٠٠، المحكم ٩/٣٠٦، القاموس المحيط: (٣٩٠)، لسان العرب ٣/٣٣١.

(٣) ينظر: فتح المغيث ٤/٢٠٧، التدريب ٢/٧٥٠.

(٤) علوم الحديث: (٣٢٥).

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

الباب بذكر الأفراد فيه؛ أي: الذين لا يُعرف غيرهم بتلك الكنية - وهذا في الغالب - إذ قد يذكر تحت هذا الباب أكثر من شخص، كما وقع له في حرف الألف^(١)، وهذا إن وجد^(٢) - ويقسم ذلك قسمين:

القسم الأول: الأفراد من الصحابة.

القسم الثاني: الأفراد من التابعين.

وسأذكر مثلاً لكل قسم، لتتضح طريقتُهُ في هذا النوع.

قال رَحِمَهُ اللهُ في ترجمة وائلة بن الأسقع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أبو الأسقع، وقيل: أبو قرصافة، وائلة بن الأسقع بن كعب بن عامر بن بشر بن بكر،...»^(٣).
ومن أفراد التابعين: «أبو الجودي، حدث عن أبي ذر،...»^(٤).

النوع الخامس

معرفة الأسماء والكنى

يبحث المحدثون في هذا النوع أسماء من اشتهر بكنيته، وكنى من اشتهر باسمه.

يقول ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا فنٌّ مطلوب، لم يزل أهل العلم بالحديث يُعنون به، ويتحفظونه، ويتطارحونه فيما بينهم، ويتنقَّصون من جهلِه»^(٥).

وتكمن أهمية العناية به «لئلا يُذكر مرةً الراوي باسمه، ومرةً بكنيته،

(١) ص (١٠٥) فيمن يكنى أبا إياس، فقد ذكر سبعةً كلهم يكنى أبا إياس! بالأرقام الآتية (٦٥٦ - ٦٦١، ٦٦٤) وهذا لا يصلح على حد الأفراد، فذكره لهم بهذا العنوان وهم.

(٢) لأن بعض الأحرف الكنى فيها قليلة جداً؛ كحرف التاء، والشاء، والخاء، والذال، والظاء، فالقارئ يدرك - من غير عناءٍ - الأفراد من غيرها.

(٣) فتح الباب: (١٠٠) رقم (٦١٧).

(٤) المرجع السابق: (٢٠٦) رقم (١٦٧٨)، وينظر - لمزيد من الأمثلة -: فتح الباب: (٩٩) حرف الألف، (١٧٠) حرف الباء، (٢٠٥) حرف الجيم، (٢٧٥) حرف الحاء، (٣٥٣) حرف الزاي.

(٥) علوم الحديث: (٣٢٩).

فيظنها - من لا معرفة له - رجلين، وربما ذُكر بهما معاً، فيتوهم رجلين^(١).
 ولقد كان لأبي عبد الله ابن منده القدحُ المعلى في هذا الباب، حيث
 صنّف كتاباً مستقلاً في هذا النوع، والذي تقدمت دراسته مفصلةً، بيّنتُ فيها
 جوانبَ التميّز، وأوجّه القصور في هذا الكتاب، فلتنظر هناك^(٢).
 ولم يكن هذا الاهتمام منحصرأً في كتابه «الفتح»، بل ظهرت عنايته به
 في بقية كتبه التي صنّفها في الرجال، والتي مرّ ذكرها قريباً^(٣).

النوع السادس

تعيين المهمل

المهمل: لغة: اسمٌ مفعول من الإهمال، وهو الترك، يقال: ما
 ترك الله الناس هَمَلًا؛ أي: سدىً بلا ثواب وبلا عقاب، ويقال: إبلٌ
 هواملٌ؛ أي: مسيئة لا ترعى، وأمرٌ مهملٌ؛ أي: متروك^(٤).
وهو اصطلاحاً: «أن يروي الراوي حديثاً عن أحد اثنين متّفقيين في
 الاسم فقط: من كنية، أو غيرها، أو فيه وفي اسم الأب، أو فيهما وفي
 اسم الجد، أو فيهن وفي النسبة، معبراً عنه بما فيه الاتفاق من غير أن يتميّز
 عن الآخر»^(٥).

(١) تدريب الراوي ٧٦٣/٢.

(٢) ينظر: المبحث الثاني من الفصل الأول في الباب الأول.

(٣) تنظر أمثلة لعنايته بهذا النوع في كتابه «المعرفة» في التراجم الآتية: (٢، ٨، ٦٨، ٧٨، ٨٣،
 ٨٤، ٩٨، ١٠٥، ١٠٦، ١١٨، ١٢٨، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٣، ١٥٦، ١٦٤، ١٧٤، ١٨٣،
 ١٨٧، ١٩٩، ٢١٠، ٢١٦، ٢١٨، ٢٣٤، ٢٦٢، ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٢، ٣١٨،
 ٣١٩، ٣٢٤، ٣٢٨، ٣٥٨، ٣٦٦، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٩٥، ٤١٢، ٤٣٢، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٦٠،
 ٤٧٧، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٨٦، ٥٠٩، ٥٤٢، ٥٧٦، ٦١٧، ٦٢٩، ٦٣٧، ٦٤٣، ٦٥١).

وأما في كتابه «أسامي مشايخ البخاري»، فقد كَتَبَ جميع المترجمين، ولم يُفِئَهُ من التراجم
 سوى ست تراجم، وهي: (٢، ٦، ١١، ١٢، ١٥، ١٦).

(٤) ينظر: العين ٥٦/٤، معجم مقاييس اللغة ٦٧/٦، لسان العرب ٧١٠/١١، تاج العروس
 ١٦١/٣١.

(٥) فقه الأثر: (١٠٤)، وينظر: اليواقيت والدرر ٣٨٩/١، ٢٦٧/٢.

وبهذا تتبيّن العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، ذلك أن الراوي الذي ذكر اسمه فقط، من غير أن ينسبه بما يميزه عن غيره ممّن يشاركه في الرواية عن نفس الشيخ، فقد ترك اسمه مهملاً من النسبة، ومن هنا سُمّي: المهمل.

وقد عُنِيَ أهلُ العلم بهذا النوع؛ لأنه قد يوجد في الشيوخ من يشترك في الرواية عنه راويان اثنان أحدهما ضعيف والآخر ثقة، فيقع إهمالٌ لاسم أحدهما، فيلتبس هذا بهذا، ممّا يجعل الناقد أو الباحث يتوقف في الحكم على الحديث حتى يتبين له مَنْ هو الراوي المهمل.

وقد يقع هناك إهمالٌ لا يضر في الحكم على الحديث بالصحة، وذلك حينما يكون كلا الراويين ثقةً.

وقد كان لابن منده رَحِمَهُ اللهُ مشاركةٌ في هذا النوع من أنواع علوم الحديث، من خلال تنصيبه في بعض كتبه عليه، أو من خلال نقل العلماء لكلامه في تعيين بعض المهملين.

ولعل من أشهر الأمثلة - التي أطبق المعتنون بصحيح البخاري على نقلها - هي كلمته في تعيين من يهمله البخاري ممّن اسمه أحمد من شيوخه؛ وهي قوله رَحِمَهُ اللهُ:

«كلُّ ما في «الجامع» (أحمد، عن ابن وهب) فهو ابن صالح، وإذا حدث عن أحمد بن عيسى نسبه، ولم يخرج عن ابن أخي بن وهب شيئاً»^(١).

(١) ينظر: هدي الساري: (٢٥٤، ٤٧٧)، وفتح الباري ٣٥٥/٥ ح (٢٦٩٧)، وتهذيب التهذيب ٤٤/١ ترجمة: أحمد بن أبي شعيب الحراني، وفي ٨٢/١ ترجمة: أحمد بن يزيد بن إبراهيم بن الورتنيس، وفي ٢٢٩/٢ ترجمة حسان بن حسان البصري، وفي ٧/٢٤١ ترجمة علي بن إبراهيم، وفي ١٦٩/١٠ ترجمة مظفر بن مدرك - وهو غير موجود في النسخة المطبوعة من شيوخ ابن منده -، وعمدة القاري ٤٢/٢٠ ح (٦٢٠٥). وتنظر التراجم الآتية من كتابه «الأسامي»: (٤٨، ٧٨، ٢٥٣، ٣٠٥). ومن كتاب التوحيد ١٥٧/١ ح (٤٣).

ومن أمثلة ذلك عنده في كتابه «الفتح» - والذي هو أكثر كتبه أمثلةً لهذا النوع - قوله في ترجمة أبي عبد الله الجعفي: «حدث عن أبي عبد الرحمن السلمي، روى عنه هشيم، أراه صاحب عطاء»^(١).
ومن جملة جهوده في هذا الباب: تعيينه لأسماء من تردُّ كناهم مهملةً في الأسانيد، ولهذا أمثلةً وافرةً في كتابه «الفتح»؛ منها:
قوله في ترجمة أبي سبأ: «عتبة بن تميم، عن علي بن أبي طلحة، والوليد بن عامر، روى عنه: بقية، وإسماعيل بن عياش، روى حدير الحمصي عن أبي سبأ»^(٢) عن أبي ذر، أراه هذا»^(٣).

النوع السابع

معرفة ألقاب المحدثين

اللقب في اللغة: النَّبْرُ. ولقبه بكذا، فتلقب به، وهو اسم وُضِعَ بعد الاسم الأول؛ للتعريف، أو التشريف، أو التحقير، والأخير منهئي عنه^(٤).
وسبب عناية المحدثين بهذا النوع، وإفراده بالذكر، أن «من لا يعرفه، يوشك أن يظنها أسامي، فيجعل من ذكر في مكان باسمه، وفي مكان بلقبه شخصين»^(٥)، وقد وقع ذلك لبعض أكابر الحفاظ، كابن المديني^(٦).

(١) فتح الباب (٤٧١) رقم (٤٢٨٩)، وتنظر بعض الأمثلة في كتابه الفتح في: (٦٥) رقم (٣٧٤)، (٦٨) رقم (٤٠٦)، (٨٠) رقم (٤٨٤)، (٩٤) رقم (٥٧٣)، (١٤٥) رقم (١٠٩٨)، (١٨٢) رقم (١٤٤٠)، (١٨٢) رقم (١٤٤٥)، (٢٠٢) رقم (١٦٤٦)، (٢١٠) رقم (١٧١٦)، (٢٥٥) رقم (٢١٦٨)، (٢٧٧) رقم (٢٣٦٩)، (٢٨٨) رقم (٢٤٩٢)، (٣٤٤) رقم (٣٠١٨)، (٣٧٠) رقم (٣٢٧٩)، (٣٨٣) رقم (٣٤١٥)، (٤٥٢) رقم (٤٠٩٣).

(٢) في المطبوع: ابن سبأ، والصواب ما أثبتته.

(٣) فتح الباب: (٤١٤) رقم (٣٧١٧)، وينظر مزيد من الأمثلة: (٧٥) رقم (٤٤٦)، (٢٨٤) رقم (٢٤٤٩)، (٢٩٩) رقم (٢٥٩٥)، (٣٦٧) رقم (٣٢٣٩)، (٤٠٢) رقم (٣٥٩٩)، (٤٤٨) رقم (٤٠٥٦)، (٤٦٩) رقم (٤٢٥٣).

(٤) ينظر: لسان العرب ٥/٤١٣، والقاموس المحيط (٦٧٧).

(٥) المنهل الروي: (١١٨). (٦) تنظر قصته في: التدريب ٧٨٠/٢.

ومن هنا كانت عناية المحدثين بهذا النوع، لتقليل احتمال اللبس، والاشتباه بين الرواة؛ ليكون الحكم على الإسناد أقرب للدقة.

وقد كان لابن منده اهتمامٌ بهذا النوع في كتبه التي صنفها في التراجم، وخاصةً في كتابه «الفتح»، ومن ذلك - مثلاً - في ترجمة أبي صالح: أحمد بن منصور بن راشد المروزي: «يعرف بزاج»^(١).

بل قد تجاوزت عنايته بهذا النوع إلى ذكر سبب اللقب - وهذا نادر - كقوله في ترجمة أبي إسماعيل مرة بن شراحيل الطيب الهمداني، الكوفي: «وسمي طيباً لعبادته»^(٢).

النوع الثامن

معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها

«قد يُنسب الراوي إلى نسبةٍ: من مكان، أو وَقَعَةٍ به، أو قبيلةٍ، أو صنعةٍ، وليس الظاهرُ الذي يسبق إلى الفهم من تلك النسبة مراداً، بل عارضٍ عَرَضَ من نزوله ذلك المكان، أو تلك القبيلة، ونحو ذلك»^(٣).

(١) فتح الباب: (٤٣٤) رقم (٣٩٣٣).

وتنظر بقية الأمثلة في كتابه هذا في التراجم التالية: (٢، ٤٠، ٧٣، ١٢٠، ١٥٠، ١٦٣، ١٦٥، ١٧٢، ٢١١، ٢١٤، ٢٢٨، ٢٣٧، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٧٠، ٢٨٠، ٢٨٥، ٣٠١، ٣٠١، ٦٢٠، ٦٧١، ٧٠١، ٧١٥، ٧٣٤، ٧٤٢، ٧٤٥، ٧٥٠، ٧٩٠، ٨٧١، ٨٧٥، ٩٠٨، ١١٢٠، ١١٢٦، ١١٤٠، ١١٩٧، ١٢١٣، ١٢٤١، ١٢٧٢، ١٣٢٧، ١٤٧٥، ١٧٢٨، ١٩٣٩، ١٩٩١، ٢٠١١، ٢٠٢٥، ٢٠٣٦، ٢٠٤١، ٢٠٥٠، ٢٠٩٤، ٢٠٩٨، ٢١٣٩، ٢٢٥٣، ٣١٤٨، ٣٢٢٤، ٣٦٦٣، ٣٧٧٥، ٣٩٣٣، ٤٤٨٨، ٤٥٢٠، ٤٥٢٦، ٤٥٣٧، ٤٥٤٦، ٤٥٧٠، ٤٦٨٤، ٤٧١٦).

وفي أسامي مشايخ البخاري، تنظر التراجم ذوات الأرقام: (١١، ٢٠، ٢٩، ٤١، ٤٣، ٩٩، ١٠٦، ٢٢٣، ٢٤٩، ٢٩٥). وأندر كتبه ذكراً لهذا، هو «المعرفة»: ولم أقف إلا على ترجمتين فقط، وهما: ترجمة أبي اللحم، رقم (٣)، و ترجمة بشر بن المعلى، رقم (٤٨)، ولعل ذلك لندرة الألقاب في عصر الصحابة رضي الله عنهم.

(٢) المرجع السابق: (٤١) رقم (١٤٣)، وينظر مثال آخر في الترجمة رقم: (١٤٦٦).

(٣) تدريب الراوي ٢/٨٥٠.

وقد كان لابن منده رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عنايةً بهذا النوع، وقد ظهر أن عنايته به يمكن تقسيمها قسمين:

القسم الأول: التصريح بأن تلك النسبة على خلاف ظاهرها، وهذا نادر عنده، ولم أقف صراحةً فيه إلا على ثلاثة أمثلة في كتابه «الفتح»، هذا أحدها:

وهو قوله في ترجمة هشام الدستوائي: «أبو بكر: هشام بن أبي عبد الله، واسم أبي عبد الله: سنبر، الدستوائي، بصري...»، وسمعت إسحاق بن إبراهيم أبو مخلد يقول: دستوا قرية بالبصرة، يكون فيها الحاكة، وكانوا يبيعون الثياب، فكان هشام يشتري منهم، فُنُسب إليها^(١).

القسم الثاني: التنبيه على هذا النوع، والإشارة إليه من خلال حرصه الشديد على تمييز البلد التي نزل بها المترجم، أو نُسب إليها - غير بلده الأصلي - أو رحل إليها وحدث بها - وإن لم يستقرَّ بها - حتى لا يُنسبَ إلى غير بلده الأصلي، أو يُنسبَ إلى غير ما اشتهر به، وهو أحد أساليب المدلسين فيما يُسمَّى بتدليس البلاد^(٢).

ومن عباراته التي استعملها في هذا، قوله:

- «فلان البغدادي نزل الثغر».

- أو: «أصله أصبهاني نزل الكوفة».

- أو: «بغدادي كان ينزل الخريبة».

- أو: «كوفي نزل همدان»، ونحو هذه العبارات^(٣).

(١) فتح الباب: (١٣٣) رقم (٩٧٤)، والمثالان الآخريان في: (٣٠٣، ٢٩٣٥).

(٢) ينظر: فتح المغيث ١/٢٢٩.

(٣) سبق في دراستي لكتابه «فتح الباب» أن ذكرت ما وقفت عليه على سبيل الحصر - قدر الطاقة - وأكتفي هنا بذكر بعض تلك الأمثلة، ومنها: ١٩، ١٤٠، ٢٢٥، ٣٠٤، ٤٧٦، ٥٩٩، ٥٩٩، ٧٠٣، ٨٤٠، ٩٢١، ١١٠٨، ١٢٤٧، ١٣٤٦، ١٥٠٥، ١٧٩٦، ١٩٦٠، ٢٠١٤، ٢١٢٤، ٢٤٠٩، ٢٥١٦، ٣٠٣٠، ٣٣٥٨، ٣٦٦٤، ٣٩٠٣، ٣٩٦٣، ٤٤٣٨، ٤٤٥٦، ٤٤٩٧، ٤٥٢٩، ٤٧٠٧، ٤٧٢٥.

النوع التاسع معرفة المبهمات

المبهمات: لغةً: جمع مبهم، وهو اسم مفعول للفعل: أَبْهَمَ، وأصل المادة تعود إلى (الباء، والهاء، والميم) وحقيقتها: أن يبقى الشيء لا يُعرف المأتى إليه، يقال: هذا أمر مبهم، ومنه البهيم اللون، الذي لا يخالطه غيره؛ سواداً كان أو غيره، وأبهم الأمر: اشتبه، كاستبهم، والمُبهم كمكرم: المُغلق من الأبواب^(١).

واصطلاحاً: هو من لم يصرِّح باسمه في الإسناد أو المتن من الرجال والنساء^(٢).

وقد أولى العلماء هذا النوع أهميةً كبيرةً، وقد تجلَّت مظاهر هذه العناية فيما يلي:

١ - إفراده بالتصنيف، ومن أحسن هذه المصنفات: كتاب أبي زرعة العراقي «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد»، كما يقول السيوطي^(٣).

وقد يُفرد بعض العلماء مبهمات كتاب ما بالتصنيف، كما فعل سبط ابن العجمي في كتابه «تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم»^(٤).

٢ - إفراد بعض العلماء للمبهمات بفصل، أو باب في أثناء كتبهم، وصنَّع النووي في كتابه «تهذيب الأسماء واللغات» من أشهر ما يُمثَّل له بذلك.

٣ - اهتمام بعض العلماء - رحمهم الله - ببيان المبهمات في أثناء تصانيفهم، وهذا أشهر من أن يُمثَّل له.

(١) معجم مقاييس اللغة ٣١١/١، وينظر: القاموس المحيط: (١٣٩٨)، وشرحه: تاج العروس ٣١٠/٣١.

(٢) ينظر: علوم الحديث: (٣٧٥)، التدريب ٨٥٣/٢.

(٣) التدريب ٨٥٤/٢.

(٤) مطبوع بتحقيق الأخ الشيخ مشهور حسن سلمان.

أما فوائده، فمن أبرزها:

١ - أن بيان المبهم في الإسناد - في غير الصحابة - له أثر في قبول الإسناد أو رده؛ إذ بقاء الإبهام فيه ممّا يضعفه؛ للجهل به.

٢ - أن بيان المبهم في المتن: إن كان في فضيلة، فهو إظهاراً لمنقبة ذلك المبهم - كما سيأتي التمثيل له - وإن كان رذيلةً كان مذمةً، فتُضاف إلى ترجمته^(١).

٣ - قد يفيد بيان المبهم - في بعض الأحيان - في الترجيح عند التعارض من جهة التأريخ، بحيث يعلم أن وفاة هذا قبل هذا، ونحو ذلك. إذا تبين هذا، فإن الإمام أبا عبد الله ابن منده كان له مشاركة في هذا النوع من أنواع علوم الحديث، من خلال التنصيص على أسماء من ترد أسماؤهم مبهمّةً في بعض الأسانيد، ومن ذلك:

أنه روى في كتاب التوحيد^(٢) قصة الرجل الذي بعثه النبي ﷺ على سرية، وكان يقرأ لأصحابه، فيختم في صلاته بسورة الإخلاص، ثم قال ابن

(١) وقد ظهر لي - بالتتبع - أنه في أحيان كثيرة لا يُفصَح الرواة باسم من وقف موقفاً قد يلحق الذمُّ به - خصوصاً في حق الصحابة - وفي المقابل يحرصون - قدر الإمكان - إذا كان الموقف فضيلةً أن يذكروا اسمه، ومن أبرز الأمثلة على ذلك: قصة كعب بن مالك في تخلفه عن غزوة تبوك، فإن النبي ﷺ لمّا بلغ تبوكاً قال: ما فعل كعب بن مالك؟ قال رجل من بني سلمة: يا رسول الله! حبسه برداه، والنظر في عطفه! فقال له معاذ بن جبل: بئس ما قلت! والله يا رسول الله! ما علمنا عليه إلا خيراً، ينظر: صحيح البخاري ١٧٦/٣ ح (٤٤١٨)، صحيح مسلم ٢١٢٢/٤ ح (٢٧٦٩).

فيكاد يجزم القارئ أن الرجل الذي أخفي اسمه لم يكن مجهولاً، بل كان معروفاً، بدليل نسبته إلى قبيلته، وتوقف الأمر عند هذا الحد، لثلا يقع في قلب أحدٍ عليه شيء، مع أنه معه بعض العذر في انتقاده لكعب، إذ كيف يبقى كعبٌ - وهو شاب - في الظل، والماء ومع الزوجة والأولاد، ورسول الله ﷺ في حر الشمس، والصحراء اللاهبة؟! بدليل أن النبي ﷺ لم ينكر عليه انتقاده، بينما لمّا كان موقف معاذ ﷺ محسوباً له بكل المقاييس، ذكر اسمه، والله أعلم.

وينظر تعليق ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ عَلَى هذه القصة في زاد المعاد ٣/٥٧٥؛ ففيه نفائس وفوائد.

(٢) التوحيد ١/٦٦ ح (٤).

منده عقبه: «الذي بُعثَ على السرية: كلثوم بن زهدم، قاله ابن عباس رضي الله عنهما». فهذه فضيلة، ومنقبة لكلثوم رضي الله عنه، حينما شهد له النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن الله سبحانك يحبه، فما فوق ذلك من مَفْخَر! ^(١).

النوع العاشر

معرفة طبقات الرواة والعلماء

سبقت دراسة هذا النوع بالتفصيل ^(٢)، وقد تضمّنت دراستي تلك ما يلي:

- أ - تعريف الطبقة لغةً واصطلاحاً.
ب - فوائده علم طبقات الرواة، وسبب اهتمام العلماء به، وألخصها في الآتي:

- ١ - تمييز ثبوت السماع بين الرواة، أو غلبة الظن بذلك.
- ٢ - تمييز الانقطاع في الإسناد، وهذا ظاهرٌ فيمن يروي عن طبقة لم يدركها الراوي، كما لو روى راوٍ من طبقة الإمام أحمد عن راوٍ من طبقة الثوري، أو راوٍ من طبقة شعبة عن صحابي.
- ٣ - كشف دعوى السماع إما بسبب غلط الراوي، أو كذبه.
- ٤ - وهي ثمرةٌ لما سبق: جرح الرواة، أو تعديلهم، وذلك من خلال ثبوت دعوى الراوي لسماعه، أو بطلانها.
- ج - ذكر الأمثلة الموضحة لمنهج ابن منده في هذا الباب، من خلال كتبه، وحاصل ما ذكرته هناك، ألخصه في الآتي:

- ١ - اهتمامه بمسألة السماع والإدراك والرؤية بين الرواة، وقد برز هذا جلياً في كتابه «فتح الباب في الكنى والألقاب».

(١) تنظر بعض الأمثلة: الإيمان لابن منده ٤٣/٢ ح (٢١٢)، وإيضاح الإشكال، لابن طاهر: (٤٢، ١١٦، ١٢١، ١٢٤، ١٥٧).

(٢) ينظر: المبحث السادس من الفصل الثاني في الباب الأول.

٢ - وهو متصلٌ بما سبق: أنه كان مهتماً جداً - في كتابه «الفتح» - بذكر بعض شيوخ المترجم، وبعض تلاميذه، وغالباً ما يقتصر على اثنين منهما؛ لأن الغرض من ذكرهما يحقق المقصود، وهو بيان الطبقة لو قُدِّرَ أن هناك اشتباهاً، في تفاصيلٍ أخرى ذكرتها هناك.

٣ - أشار - على سبيل التمثيل - في آخر كتابه «الشروط» لبعض طبقات الرواة الخاصة بالرواة عن بعض الصحابة المشاهير رضي الله عنهم.

٤ - وله في كتابه «أسامي مشايخ البخاري» إشاراتٌ في هذا الموضوع من جهة تبيين من اشتبهت أسماؤهم من شيوخ البخاري، كما بيّنته مفصلاً في الحديث عن منهجه في هذا الكتاب، في المبحث الثالث من الفصل الأول من هذا الباب.

٥ - من مظاهر عنايته بطبقات الرواة: تنصيبه على بلد المترجم، وهذا برز بشكل جليٍّ في كتابين متخصصين في الرجال؛ وهما: فتح الباب، ومعرفة الصحابة.

٦ - عنايته ببيان سنة الوفاة في بعض الأحيان، وهذا ظهر في كتابه: «فتح الباب»، و«معرفة الصحابة»، «وأسامي مشايخ البخاري».

النوع الحادي عشر

معرفة تواريخ الرواة

المقصود بذلك: معرفة تاريخ مواليدهم، ووفياتهم ولعل هذا النوع من أهم الأنواع وأقوى الوسائل التي استخدمها الأئمة للتثبت من اتصال السند وانقطاعه.

وكلمات الأئمة في بيان أهمية هذا النوع لا تكاد تحصر. وسيأتي ذكر بعضها.

وتظهر هذه العناية - من الأئمة - عملياً في النظر في كتب الرجال، والتواريخ التي صنفها الأئمة - رحمة الله عليهم - إذ لا تكاد تخلو ترجمة من

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

التراجم من ذكر تأريخ يخص المترجم؛ إما: ولادة، أو وفاة، أو ما يتصل بتأريخ اللقيي، والسماع.

وما أمر أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بتأريخ الكتب التي تصله من عماله إلا شاهد قوي على إدراك الفاروق رضي الله عنه لأهمية التأريخ في شأن إدارة الدولة وسياستها، فكيف بضبط حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية فصلاً خاصاً بهذا النوع،

فقال:

«فصل: ومما يُستدلُّ به على كذب المحدث - في روايته عمَّن لم يدرك - معرفة تاريخ موت المرويِّ عنه، ومولد الراوي.

- ثم ساق بسنده الآثار التالية:

١ - من طريق عُفير بن معدان الكلاعي، قال: قدم علينا عمر بن موسى حمص، فاجتمعنا إليه في المسجد، فجعل يقول: حدثنا شيخُكم الصالح، فلما أكثر، قلتُ له: مَنْ شيخنا هذا الصالح؟ سمَّه لنا نعرفه! قال: فقال: خالد بن معدان! قلتُ له: في أيِّ سنة لقيته؟ قال: لقيته سنة ثمان ومائة! قلت: فأين لقيته؟ قال: لقيته في غزاة أرمينية! قال: «فقلت له: اتق الله يا شيخ، ولا تكذب، مات خالد بن معدان سنة أربع ومائة، وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين! وأزيدك أخرى: أنه لم يغز أرمينية قط، كان يغزو الروم.

٢ - عن سفيان الثوري قوله: لَمَّا استعمل الرواة الكذب، استعملنا لهم التاريخ.

٣ - عن حفص بن غياث، قال: إذا اتهمتُ الشيخ، فحاسبوه بالسنين، يعني: احسبوا سنَّه، وسنَّ من كتب عنه^(١).

ويقول السخاوي، مبيناً أهميته، وشيئاً من جهود الأئمة فيه:

(١) الكفاية: (١١٩).

«وهو فنٌ عظيمُ الوقع من الدين، قديمُ النفع به للمسلمين، لا يُستغنى عنه، ولا يُعتنى بأعمّ منه، خصوصاً ما هو القصد الأعظم منه، وهو: البحث عن الرواة، والفحص عن أحوالهم، في ابتدائهم، وحالهم، واستقبالهم...، فكان التعريف بهم من الواجبات، والتشريف بتراجمهم من المهمات؛ ولذا قام به في القديم والحديث أهلُ الحديث، بل نجوم الهدى، ورُجوم العدى، ووضعوا التاريخ المشتمل على ما ذكرناه، مع ضمهم له الضبط لوقت كلٍّ من السماع، وقدم المحدث البلد الفلاني - في رحلة الطالب - وما أشبهه:

١ - ^(١) ليختبروا بذلك من جهلوا حاله في الصدق والعدالة حتى بان، وظهر به كذبهم، وبطلان قولهم الذي يرجون به على من أغفله لما حُسب سُنُّهم، وسُنُّ مَنْ زعموا لُقياهم إياه، وافتضحوا بذلك.

٢ - وكذا يتبين به: ما في السند من انقطاع، أو عَضْل، أو تدليس، أو إرسال ظاهر، أو خفيّ، للوقوف به على أن الراوي - مثلاً - لم يعاصر من روى عنه، أو عاصره، ولكن لم يلقه؛ لكونه في غير بلده، وهو لم يرحل إليها مع كونه ليست له منه إجازة، أو نحوها.

٣ - وكون الراوي عن بعض المختلطين سمع منه قبل اختلاطه، ونحو ذلك.

٤ - وربما يتبين به التصحيفُ في الأنساب.

٥ - وهو - أيضاً - أحدُ الطرق التي يتميز بها الناسخ والمنسوخ ^(٢).

٦ - وربما يُستدلُّ به: لضبط الراوي، حيث يقول - في المروي -: وهو أول شيء سمعته منه، أو رأيته في يوم الخميس يفعل كذا، أو كان فلانٌ آخرَ من روى عن فلان، أو سمعتُ من فلان قبل أن يحدث ما

(١) هذا الترقيم مني؛ لتسهيل ضبط فوائد هذا الفن من غير بترٍ لكلام السخاوي.

(٢) وهذه الفائدة تظهر في تواريخ الصحابة، ورواياتهم، لا في غيرهم؛ لأنهم هم نَقَلَةُ الشريعة عن المعصوم ﷺ.

حدث، أو قبل أن يختلط»^(١).

والإمام أبو عبد الله ابن منده رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من هؤلاء المحدثين، الذين أدركوا أهمية هذا الأمر، فظهرت عنايته به في كتبه التي صنفها في الرجال، فهو بالإضافة إلى تصنيفه كتاب «التاريخ» = تاريخ أصبهان، الذي وصفه الذهبي بأنه كبيرٌ جداً^(٢) - فإن أدنى مطالعة لبقية كتبه التي صنفها في الرجال، وهي: «المعرفة»، و«فتح الباب»، و«أسامي مشايخ البخاري»، تُظهر للقارئ مدى عنايته بهذا الأمر.

وعلى سبيل المثال:

ففي كتابه «أسامي مشايخ البخاري» - الذي اشتمل على اثنتين وثلاثمائة ترجمة، ورغم صغر حجمه - لم يفتُه في تعيين وفاة المترجمين سوى أربع عشرة ترجمة^(٣)، فإن كان في وفاته خلافٌ ذكره^(٤)، وقد يعين مكان الوفاة^(٥).

وقد بينت - في دراستي لكتابه «المعرفة»، و«الفتح» - عنايته بهذا الأمر، فلتنظر هناك.

النوع الثاني عشر

معرفة أوطان الرواة وبلدانهم

اعتنى علماء الحديث بهذا النوع من العلم عنايةً فائقة؛ فقد «كانت العرب إنما تنتسب إلى قبائلها، فلما جاء الإسلام، وغلبَ عليهم سُكنى

(١) فتح المغيث ٣١٠/٤، بتصرف واختصار.

(٢) سير أعلام النبلاء ٣٣/١٧.

(٣) وهي ذوات الأرقام التالية: (٤)، ١٠، ١٢، ١٤، ١٥، ١٦، ١٨، ٢٠، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٢٨، ٣١) ولا أدري، هل هو سهو، أم لم يقف على ذلك؟

ومن دقائق عنايته بهذا الأمر: أنه في ترجمة أحمد بن سنان بن أسد، رقم (٣٠) قال: توفي بعد البخاري، لا شك أنه مات بعد البخاري من سنة ست إلى ثمان وخمسين.

(٤) ينظر - مثلاً - : ٢١.

(٥) ومن أمثلة ذلك: ٣، ١٠، ١٧، ١٣٥، ١٦٤، ١٧٠، ١٨٠، ١٩٠.

القرى، والمدائن، حدث فيما بينهم الانتساب إلى الأوطان، كما كانت العجم تنتسب، وأضاع كثيرٌ منهم أنسابهم، فلم يَبْقَ لهم غير الانتساب إلى أوطانهم»^(١).

وفائدته: «الأمن من تداخل الاسمين - إذا اتَّفقا؛ أي: لفظاً وخطأ - لكن اختلفا في النَّسَب»^(٢)، ولذا صُنِّفَت المصنِّفاتُ في الأنساب، وتواريخ البلدان^(٣).

وتظهر هذه الفائدة لِمَن عانى دراسة الأسانيد، عند اشتباه بعض أسماء الرواة ببعض، فلا يجد الباحث - في أحيانٍ كثيرة - فصلاً إلا تمييز البلد التي ينتسب إليها الراوي، وقد سبقت الإشارة - قريباً - إلى شيءٍ من عناية الإمام ابن منده بهذا النوع، عند الحديث عن نوع: معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها.

والمُطالع لمصنِّفات الإمام ابن منده، يلحظ لَهَجَه بهذا الأمر، وعنايته به في كتبه التي صنَّفها في الرجال، وهو يعبرُ عن ذلك بعبارات مختلفة، كأن يقول: عداه في الشاميين، في البصريين، أو سكن البصرة، نزل الرِّقَّة، فلان البغدادي نزل الثغر، أو أصله أصبهاني نزل الكوفة، بغدادي كان ينزل الخريبة، أو كوفي نزل هَمْدَانَ، مديني، واسطي، ونحو ذلك.

ومن الأمثلة العملية في كتبه - وهي كثيرة جداً -: قوله في كتابه

- (١) علوم الحديث: (٤٠٤). (٢) شرح نخبة الفكر للقاري: (٧٢٣).
 (٣) كتاب السمعاني «الأنساب»، وأما كتب تواريخ البلدان، فكثيرة جداً، حتى لو قال قائل: إن كل حاضرة من حواضر العلم في العالم الإسلامي آنذاك صُنِّفَت في تاريخها كتاب أو أكثر، لم يكن مبالغاً، وعلى سبيل المثال: فإن أصبهان - بلد ابن منده - ألَّف ابن منده، وابنه عبد الرحمن، وأبو نعيم، ومن قبلهم: أبو الشيخ، كتباً في تاريخها. أما بقية الحواضر، فلا تقلُّ عنها: كمكة، والمدينة، وبغداد، ونيسابور، وخوارزم، ودمشق، وحلب، وإربل، وواسط، والقاهرة، وغرناطة، وعموم بلاد الأندلس، وغيرها من حواضر العالم الإسلامي، ينظر - مثلاً -: كشف الظنون ١/ ٢٧١ - ٣٢٩، فقد ذكر عشرات التواريخ.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

«المعرفة»: في ترجمة الأسود بن حازم بن صفوان بن عرار رضي الله عنه: «نزل بخارى»^(١).

وقال في فتح الباب - في ترجمتين متواليتين -:

* «أبو القاسم: نصر بن الفتح بن الشخير الصوفي، البصري، نزل بغداد، حدث عن أبي موسى محمد بن المثنى، ومحمد بن الوليد البصري.

* أبو القاسم: نصر بن محمد الموصلي نزل مصر»^(٢).

وقال في كتابه «أسامي مشايخ البخاري» - في ترجمة الحسن بن الصباح -:

«الحسن بن الصباح، مروزي، البزاز، الواسطي، بغدادي»^(٣).



(١) المعرفة، رقم الترجمة: (٢٢)، وتنظر بقية الأمثلة في هذا الكتاب في التراجم ذوات الأرقام: (٩، ١٤، ٢٨، ٣٤، ٤٠، ٤٥، ٥٠، ٦٠، ٦٦، ٧٨، ٨٦، ٩٢، ١١٣، ١٧٢، ١٨٥، ١٩٥، ٢٠٦، ٢٢٦، ٢٥١، ٢٧٤، ٣٢٧، ٣٥٩، ٣٨٢، ٤٠٥، ٤١٧، ٤٤٦، ٤٥٩، ٥٠٠، ٥٢٧، ٥٧٤، ٥٩٧، ٦٢١، ٦٣٤، ٦٥١).

(٢) فتح الباب: (٣٣) رقم (٨٨، ٨٩)، وتنظر بعض الأمثلة في هذا الكتاب في التراجم ذوات الأرقام: (١٩، ١٤٠، ١٥٢، ١٦٠، ٢٢٥، ٢٥٩، ٣٠٧، ٤٧٦، ٥٧٢، ٧٠٣، ٨١٨، ٩١١، ١١٠٨، ١٢٤٧، ١٥٦٠، ١٥٨٦ - ١٥٨٨، ١٧٩٦، ١٩٠٢، ٢٠١٤، ٢١٢٤، ٢٢٧٥، ٢٤٠٩، ٢٥١٦، ٣٠٣٠، ٣٣٣٤، ٣٣٥٨، ٣٤٧٨، ٣٤٩٧، ٣٥٦٠، ٣٦٢٢، ٣٦٦٤، ٣٧٤٢، ٣٨٢٣، ٣٩٦٣، ٤٠١٥، ٤٣٦٧، ٤٣٧٩، ٤٤١٩، ٤٤٥٦، ٤٥٢٩، ٤٥٤٨، ٤٥٧٠، ٤٥٨٨، ٤٦٦١، ٤٦٦٣، ٤٦٦٥، ٤٦٧٠، ٤٧٠٧).

وبقية الأمثلة ذكرتها بالتفصيل عند دراسة الكتاب في المبحث الثاني من الفصل الأول في الباب الأول.

(٣) أسامي مشايخ البخاري: (٤٠) رقم (٦٥)، وتنظر بقية الأمثلة في هذا الكتاب في التراجم ذوات الأرقام: (٢١، ٢٨، ٣١، ٦٥، ٦٩، ٨٠، ٩٢، ١٠٦، ١١٤، ١٧١، ١٧٩، ١٨٣، ١٩٠، ٢١٦، ٢٢٦، ٢٤٩، ٢٦٨، ٢٨٢، ٣٠٢).

المبحث السادس

الأنواع المتعلقة بمتن الحديث

النوع الأول

معرفة غريب الحديث

يَحْسُنُ في البدء أن أشير باختصار - كَبَلَّةِ الظَّمَانِ - إلى أمرين:

الأول: ما المراد بغريب الحديث؟

لا ريب أن علومَ الناس وأفهامهم تتفاوت، ومن هنا فتصنيف بعض المفردات على أنها من الغريب قد يختلف فيه النظر من شخص لآخر، بيد أن من المتفق عليه - فيما أحسب - أن ثمة كلماتٍ جاءت في النصوص الشرعية، قليلة الاستعمال، بل ونادرة على السنة العرب، وربما نطق بها قوم دون غيرهم، فيخفى معناها على كثيرين من أهل العلم، بله غيرهم.

ولا يختلف اثنان - عندها - أن هذا من الغريب الذي يحتاج إلى إيضاح، لذا قال أبو سليمان الخطابي رحمته الله:

«الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم، كما أن الغريب من الناس إنما هو البعيد عن الوطن، المنقطع عن الأهل، . . . ، ثم إن الغريب من الكلام يقال به على وجهين:

أحدهما: أن يراد به أنه بعيد المعاني، غامضه، لا يتناوله الفهم إلا عن بعد، ومعاونة فكر.

والوجه الآخر: أن يراد به كلامٌ مَنْ بَعُدَتْ به الدار، من شواذ قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها، وإنما هي كلام القوم وبيانهم»^(١).

(١) غريب الحديث للخطابي ٧١/١، وقد أبان ابن الأثير عن سبب وقوع الغريب بكلام محرر =

ومن هنا نشأت الحاجة إلى وجود مصنفات تُعنى بذلك، فبدأ التصنيف مبكراً في أواخر القرن الثاني على يد أبي عبيدة معمر بن المثنى (ت: ٢١٠) (١).

الثاني: سبب وجود الغريب في النصوص الشرعية، وهل هذا ينافي البيان الذي اتسمت به هذه الشريعة؟!

وهل هو يتعارض مع قوله ﷺ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾؟ [النحل: ٤٤].

فيقال: إن ذلك لا يتعارض - بلا ريب - ولكن ينبغي أن يُعلم أن سبب غرابته هو «قلة استعماله، بحيث يبعد فهمه، ويحتاج إلى التفتيش عنه من كتب اللغة، ولعله في عصره ﷺ، وحين تكلمه به، لم يكن غريباً، إنما لما تناولت الأزمنة، واختلطت الألسنة صار غريباً» (٢).

هذا هو الجواب المجمل. أما الجواب المفصل، فقد أوضحه العلامة ابن الأثير في مقدمة «النهاية»، وأنا أذكر خلاصته:

«أن الله تعالى قد أعلمه ما لم يكن يعلمه غيره من بني أبيه، وجمع فيه من المعارف ما تفرَّق، ولم يوجد في قاصي العرب ودانيه، وكان أصحابه ﷺ يعرفون أكثر ما يقوله، وما جهلوه سألوا عنه، فيوضحه لهم.

واستمر عصره ﷺ إلى حين وفاته على هذا السنن المستقيم، وجاء عصر الصحابة ﷺ جاريةً على هذا النمط، سالكاً هذا المنهج، فكان اللسان العربي عندهم صحيحاً، محروساً، لا يتداخله الخلل، إلى أن فُتحت الأمصار، وخالط العرب غير جنسهم من الروم، والفرس، والحبش، والنبط، وغيرهم من أنواع الأمم، فامتزجت الألسن، ونشأ بينهم الأولاد،

= في مقدمة كتابه «النهاية» ٤/١ - ٥، فليراجع.

(١) له ترجمة في: السير ٤٤٥/٩، وينظر: مقدمة محققي النهاية في غريب الحديث ٣/١ - ٨، فقد أجادا، رحمهما الله تعالى.

(٢) توضيح الأفكار ٤١٣/٢، وينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: (١٧٢).

فتعلموا من اللسان العربي ما لا بدَّ لهم في الخطاب منه، وتركوا ما عداه، وتمادت الأيام إلى أن انقرض عصر الصحابة، والشأن قريب.

وجاء التابعون، فسلكوا سبيلهم، فما انقضى زمانهم إلا واللسان العربي قد استحال أعجمياً، فلمَّا أعضل الداء، ألهم الله ﷺ جماعةً من أولي المعارف والنُّهى، أن صرفوا إلى هذا الشأن طرفاً من عنايتهم، وجانباً من رعايتهم، فشرَّعوا للناس فيه مواردًا، ومهَّدوا فيه لهم معاهداً، حراسةً لهذا العلم الشريف^(١).

وبعد: فإن الناظر في مصنفات الأئمة المتقدمين - الذين يروون الأحاديث والآثار بالأسانيد - لا يجد تلك العناية والحفاوة بتفسير غريب الحديث الذي يرد في مصنفاتهم إلا على سبيل الندرة.

وقد تلمَّستُ ما يمكن أن يكون عذراً لهم في ذلك، فوجدتُه لا يكاد يخرج عن سبب من الأسباب الأربعة - وقد يجتمع في حق أحدهم سبب أو أكثر، وربما كلها - وهي:

السبب الأول: أن غرضهم الأصلي من التصنيف هو رواية الحديث بالإسناد، لا الشرح والتعليق، إذ لو فعلوا ذلك لطلال جداً.

السبب الثاني: أن بعض الأئمة يسلك - في بيان الغريب - طريقة غير مباشرة، وهي: ذكر الروايات التي يفسر بعضها بعضاً، وهذا - عند أهل العلم بالمصطلح - من خير ما يفسَّر به غريب الحديث، كما يقول ابن الصلاح والسخاوي وغيرهما^(٢).

السبب الثالث: خوفهم - عند تفسير الغريب - أن يفسَّر أحدهم شيئاً من حديث الرسول ﷺ على غير مراده، فيقع في الوعيد فيمن كذب عليه متعمداً ﷺ.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٤/١ - ٥ بتصرف، وينظر مقدمة ابن الجوزي لكتابه: غريب الحديث ١/١، فقد اعتصر هذه الأسباب وذكر بعض الفوائد في هذا الموضوع.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح: (١٧٤)، فتح المغيبيث ٣/١٧٤، ٤/٢٢، ٣١، تدريب الراوي ٢/٦٣٩.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

وقد وقع هذا لبعض الأكابر، فهذا الأصمعي^(١) - وهو أحد أئمة اللغة الكبار - كان يتَّقِي أن يفسَّر حديث رسول الله ﷺ كما يتَّقِي أن يفسر القرآن^(٢)!

ولمَّا سُئِل عن حديث: «الجارُّ أحقُّ بسقِّبه»، فقليل له: يا أبا سعيد! ما قوله: «أحقُّ بسقِّبه»؟ قال: أنا لا أفسِّر حديث رسول الله ﷺ، ولكن العرب تقول: السقْبُ، اللزيق^(٣).

فتأمل في تورُّعه واحتياطه، وقوله: ولكن العرب تقول، فإذا كان هذا قولُ الأصمعي، وهو هو في علم اللغة، فكيف بمن دُونه؟! ومن قرأ ترجمة الأصمعي، وعرف موضعه الكبير من هذا العلم، أدرك موقع هذه الكلمات منه رَحْمَةً.

وهذا الإمام الورع الحجة أحمد بن حنبل - وناهيك به علماً وإطلاً - يُسأل عن حرفٍ من الغريب، فيقول: «سلوا أصحاب الغريب، فإنِّي أكره أن أتكلَّم في قول رسول الله ﷺ بالظن»^(٤).

السبب الرابع: وهو في المتأخرين^(٥) أظهرُ في العذر منه عند

(١) هو: عبد الملك بن قريب بن عبد الملك، أبو سعيد الأصمعي، صاحب اللغة، والنحو، والغريب، والأخبار، والمُلح (ت: ٢١٥، وقيل غير ذلك)، تنظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٤١٠/١٠، تاريخ دمشق ٥٥/٣٧، السير ١٧٥/١٠.

(٢) تاريخ بغداد ٤١٦/١٠.

(٣) تاريخ دمشق ٨١/٣٧، وقد ذكر ابن عساكر في ترجمته أشياء نحو هذا، فرحمه الله، وغفر له.

(٤) فتح المغيِّث ١٧٩/٣، ٣٠/٤، وينظر: الفصل الذي شرح فيه السخاوي مسألة إصلاح اللحن والخطأ ١٦٨/٣ - ١٨٠، فقد ذكر عدة قصص وأخبار عن أكابر الأئمة الذين وقع لهم شيء من هذا.

وينظر: تدريب الراوي ٥٤٦/١، ٦٣٨/٢.

(٥) مرادي بالمتقدمين والمتأخرين في هذا الموضوع: هو بالنسبة إلى التصنيف في الغريب. وعليه؛ فيمكن أن يقال: إن جملة المصنفين من أئمة السنة في الصحاح والمسانيد والمعاجم وغيرها الذين ماتوا في أوائل القرن الثالث من المتقدمين، ومن بعدهم من المتأخرين، على اعتبار أن أبا عبيدة معمر بن المثنى (ت: ٢١٠) هو أول من صنَّف في هذا الفن - كما تقدمت الإشارة إليه - والله أعلم.

المتقدمين من المصنفين في الحديث المسند، وهو أنهم رأوا أن للغريب كتباً تخصه، فمن أراد أن يعرف معنى لفظه أشكلت عليه، فعليه بمراجعتها، والوقت والمداؤ يضيقان عن تفسير كل غريب يرد في الحديث. قدّمت بهذه المقدمة المختصرة؛ لتكون عذراً بين يدي حديثي عن قلة تعرض إمامنا أبي عبد الله لبيان الغريب الواقع في الأحاديث التي يرويها، مع أهمية ذلك، كما سبق.

وسياتي ما يجلي هذا الموضوع بالأمثلة، عند الحديث عن منهجه في هذا النوع من أنواع علوم الحديث مفصلاً - إن شاء الله - في المبحث الثاني من الفصل الثاني في الباب الرابع.

النوع الثاني

معرفة الشاذ

البحث في تحرير مصطلح الشاذ معتركٌ صعبٌ، ومهيجٌ واسعٌ، لأمر، منها:

الأول: أن عدداً من الأئمة - رحمهم الله تعالى - أطلق كل مناهجهم تعريفاً للشاذ؛ فالشافعي، وصالح جزرة، والحاكم، والخليلي؛ كل مناهجهم ذكر تعريفاً، وفي مناقشتها والخلوص منها بتعريف محرر يطول جداً، ويخرج عن مقصد البحث هنا^(١).

الثاني: أن كثيراً من أئمة النقد المتقدمين كانوا يطلقون كلمة منكر، ويريدون بها الشاذ، وهذا واضح جداً من عباراتهم، وتصرفاتهم^(٢).

(١) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: (٧٦ - ٧٨)، شرح علل الترمذي ٥٨٢/٢، ٦٢٥، ٦٣٧، ٦٥٨.

(٢) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: (٨٠)، شرح علل الترمذي ٦٥٢/٢ - ٦٥٤، وقد سبق ذكر بعض الأمثلة من كلام الإمام أحمد عند الكلام على نوع الغريب، في النوع الثاني، من المبحث الثالث في هذا الفصل.

وقد اعترف الحافظ ابن حجر بهذا التداخل - على حد تعريفات المتأخرين - فقال في «النكت» ٦٧٤/٢ معلقاً على قول ابن الصلاح: «إطلاق الحكم على التفرد بالرد، أو النكارة، أو الشذوذ، موجود في كلام كثير من أهل الحديث» -:

الثالث: كون هذا النوع مرتبطاً بنوع من أدق أنواع علوم الحديث وأغمضها، ألا وهو الشذوذ والتفرد.

وهذا كله يؤكد أن ذكر تعريفات دقيقة جداً لكل مصطلح، على طريقة الحدود بحيث لا تتداخل معه صورة من الصور التي تدخل ضمن نوع آخر صعب جداً، خصوصاً في مثل هذه الأنواع الدقيقة.

وسأذكر هنا ما وقفت عليه من تعريفات الأئمة للشاذ، ليتضح هذا الأمر، مرتباً ذكرها حسب الوفيات، ثم أعلق عليها بإيجاز:

قال الشافعي (ت: ٢٠٤) في تعريفه: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس»^(١).

وقال الأثرم (ت: بعد ٢٦٠): «الشاذ عندنا: هو الذي يجيء بخلاف ما جاء به غيره، وليس الشاذ الذي يجيء وحده بشيء لم يجيء أحد بمثله، ولم يخالفه غيره»^(٢).

وقال صالح بن محمد البغدادي، المعروف بصالح جزرة: (ت: ٢٩٣): «الشاذ: الحديث المنكر الذي لا يعرف»^(٣).

وقال أبو عبد الله الحاكم (ت: ٤٠٥): «الشاذ: فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة»^(٤).

= «قلت: وهذا مما ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد، والنسائي، وغير واحد من النقاد، لفظ المنكر على مجرد التفرد، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة، بغير عارض يعضده». اهـ.

(١) ينظر: معرفة علوم الحديث: (١١٩)، الإرشاد ١/١٧٦، علوم الحديث: (٧٦)، الاقتراح: (٢١١).

(٢) ناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم: (١٨١).

(٣) شرح علل الترمذي ٢/٦٢٥.

(٤) معرفة علوم الحديث: (١١٩)، وهذا اختيار الميانشي من المتأخرين، كما حكاه عنه الزركشي في «نكته على ابن الصلاح» ٢/١٣٩.

وقال الخليلي (ت: ٤٤٦) - في تعريفه الذي نسبه إلى حُفَّاز الحديث^(١) -: «والذي عليه حُفَّاز الحديث: الشاذ: ما ليس له إلا إسنادٌ واحدٌ، يشدُّ بذلك شيخٌ ثقةً كان، أو غيرَ ثقةٍ: فما كان عن غيرِ ثقةٍ، فمتروكٌ لا يقبل، وما كان عن ثقةٍ يتوقف فيه»^(٢).

□ التعليق:

عامّة المتأخرين من أهل الاصطلاح استروحوا إلى تعريف الشافعي، والأثرم، وتقرير ابن الصلاح لتعريف الشافعي، فجعلوه حدًّا للشاذ.

والحقيقة: أن تعريف الشافعي - ومن تبعه - أسهل في التصوّر، وقد ترتّب على اعتماده دون غيره إشكالاتٌ كثيرةٌ من جهة ردِّ بعض المتأخرين، بله المعاصرين، أحكاماً كثيرةً للأئمة، حكموا بالشذوذ على بعضها، فردّها أولئك بسبب استقرار تعريف الشافعي عندهم، وعدم استحضار أقوال بقية النقاد - أهل الاصطلاح - في تعريفهم للشاذ!

والذي يظهر لي أن سبب انتصار ابن الصلاح وأكثر المتأخرين لتعريف الشافعي: هو أنهم فهموا من كلام صالح جَزَرَة، والحاكم، والخليلي أنه يلزم منه ردُّ أحاديث أجمع العلماء على صحتها؛ كحديث النية، وحديث نهى عن بيع الولاء وهبته - الذي لا يصحُّ إلا عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر -^(٣)، وغيرها من الأحاديث الغريبة، التي لا تُعرفُ إلا عن راوٍ واحد؛ كيحیی الأنصاري، أو عبد الله بن دينار، أو الزهري!

وهذا - قطعاً - ليس مراداً لهم؛ إذ كيف يحكمون عليه بالشذوذ، ثم يصحّحونه؟

هذا تناقضٌ لا يليق بصغار الطلبة، فضلاً عن أمثال هؤلاء الأئمة!

(١) وهذا مهم جداً، أن يكون التعريف منسوباً إلى أهل الاصطلاح.

(٢) ينظر: الإرشاد ١٧٦/١، علوم الحديث: (٧٦).

(٣) حتى قال الإمام مسلم في صحيحه ١١٤٥/٢ - بعد روايته هذا الحديث -: «الناس كلُّهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث».

إذن، ما مرادهم بذلك؟

مرادهم: ما ذكره الخليلي، وهو التوقف، فإن تبين - بعد الفحص، والتفتيش، والنظر في القرائن - أنه أخطأ، فحينئذ يكون مردوداً، وإن كان راويه إماماً حافظاً.

أما إذا تبين أنه حفظه، وضبطه، فلا يُسمَّى حينئذٍ شاذاً - إلا عند الحاكم^(١) - بل يكون غريباً صحيحاً فقط، ولهذا قال الإمام مسلم لما أخرج حديثاً من طريق الزهري - في صحيحه -: «هذا الحرف - يعني: قوله: «تعال أقامرك، فليتصدق» لا يرويه أحدٌ غير الزهري! قال: وللزهري نحو من تسعين^(٢) حديثاً، يرويه عن النبي ﷺ، لا يشاركه فيه أحدٌ بأسانيد جيدٍ»^(٣). وقد صرح الإمام ابن منده بقبول تفردات الثقات، الأثبات^(٤) في كتابه «شروط الأئمة»؛ حيث يقول - في معرض حديثه عن طبقات رواة السنة -:

«فالتبقة الأولى - من الثلاث -: هم أئمة الدين، وحفَّاظه - الذين تقدم ذكرهم، وصفتهم^(٥) - وإليهم انتهى علم الأسانيد، وبهم تلزم الحجة على من خالفهم، ويُقبل انفردهم؛ إذ كانوا المقدمين في عصرهم؛ لمعرفة ما جاء عن الرسول ﷺ، ثم عن الصحابة بعده، وعن التابعين، ومن بعدهم بإحسان ﷺ...، ثم ساق كلمة علي ابن المدني المشهورة في الذين تدور عليهم الأسانيد^(٦)، ثم قال:

«وأنا ذاكرٌ - إن شاء الله، مع هذه الطبقة التي ذكرها علي ابن المدني، ونسب هذا العلم إليهم - جماعةً من الأئمة كانوا في أزمنتهم ممَّن

(١) ينظر: نكت ابن حجر ٢/٦٧٠ - ٦٧١.

(٢) قال ابن حجر في النكت ٢/٦٧٢: «واختلفت النسخ في العدد، والأكثر تقديم التاء على السين، والله أعلم».

(٣) صحيح مسلم ٣/١٢٦٨ ح (١٦٤٧). (٤) ومراده - بلا ريب - ما لم يتبين خطؤه.

(٥) وهو قوله فيهم ص (٣٢): «فطبقه منها مقبولة باتفاق، وهم على رتب ومنازل، فليس الحافظ المتقن المؤدي كما سمع كالمؤدي على المعنى، الواهم في بعض ما يؤدي ويحدث، ولا المؤدي الثقة من كتابه - ممن لا معرفة له بما يؤدي - كالحافظ المتقن».

(٦) ينظر: العلل لابن المدني (٣٩ - ٤٥).

قُبِلَ انفرادهم، وجُعِلوا حجةً على من خالفهم - وإن كانوا دون من ذكرهم علي ابن المديني في الرواية واللقبي - فهم في عصرهم أئمة، وقُبِلَ انفرادهم، واحتجَّ بهم الأئمة الأربعة - الذين أخرجوا الصحيح، وميَّزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب -: أبو عبد الله البخاري، ومسلم بن الحجاج، وبعدهما: أبو داود السجستاني، وأبو عبد الرحمن النسائي^(١).

ولهذا، فإن الحاكم لما ذكر نوع الشاذ، قال: «معرفة الشاذ من الروايات، وهو غير المعلول، فإن المعلول ما يُوقف على علته أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راوٍ، أو أرسله واحد، فوصله واهم، فأما الشاذ، فإنه حديث يتفرَّد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصلٌ متابع لذلك الثقة»^(٢).

بل إن الأثر، مع اختياره للتعريف السابق إلا أنه أشار إلى ما أشار إليه أولئك الأئمة كالخليلي، والحاكم - فقال: «وقد يكون من الحافظ الوهم - أحياناً - فالأحاديث إذا تظاهرت فكثرت، كانت أثبت من الواحد الشاذ»^(٣).

وقوله: «وقد يكون من الحافظ الوهم...»، هذا هو الخطأ، وقد يعبرُ عنه الأئمة بالنكارة، أو بالشذوذ.

وقال ابن رجب - معلقاً على تعريف الشافعي -:

«وأما أكثر الحُفَّاظ المتقدمين، فإنهم يقولون - في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يروِ الثقات خلافه -: إنه لا يُتابع عليه! ويجعلون ذلك علةً فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه، واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفرُّدات الثقات الكبار - أيضاً - ولهم في كل حديث نقدٌ خاصٌّ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»^(٤) اهـ، وهو في غاية النفاسة.

(١) شروط الأئمة: (٣٢ - ٤٢) بتصرف.

(٢) معرفة علوم الحديث: (١١٩).

(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه: (١٨٠).

(٤) شرح علل الترمذي ٥٨٢/٢.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

وبهذا التقرير تتفق كلمات الأئمة المتقدمين، ويتَّحد مرادهم، ويتبيَّن دقة كلامهم، وشفوفُ نظرهم - رحمة الله عليهم - وأن تعريفهم للشاذ أدقُّ مما ذكره الشافعي وغيره، رحم الله الجميع.

إذا تحرر هذا، فإن أهل الفن متفقون على أن الشذوذ نوعان - بحسب موقعه -: شاذ سنداً، وشاذ متناً^(١).

وفيما يتصل بابن منده، فإنني لم أفق له رَحْمَةُ اللهِ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، نصَّ فيها - في نقده لسند أو متن - على كلمة «شاذ»^(٢)، إلا أنه عبّر عن الشذوذ بكلمتين أخريين، وهما: التفرد، وعدم المتابعة، أو أنه لا يُعرَفُ إلا من حديث فلان، وقد يضيف - أحياناً - كلمة غريب، وبذلك يتأكد أن مراده بذلك الشذوذ.

وسأسوق مثلاً جمع فيه رَحْمَةُ اللهِ بَيْنَ النَّوعَيْنِ: شذوذ السند، وشذوذ المتن، وهو قوله في كتابه الرد على الجهمية:

«أخبرنا خيثمة بن سليمان، ثنا إسحاق بن سيار النَّصِيبِي، ثنا أبو حاتم. ح، وثنا إبراهيم بن محمد بن عمار، ثنا أحمد بن يحيى الصوفي، ثنا شجاع بن مخلد، ثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - قال شجاع في حديثه: إنه سأل النبي ﷺ - عن قول الله جل وعز: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] قال: كرسيه: موضع قدمه، والعرش لا يقادر قدره.

قال أبو عبد الله^(٣): هكذا رواه شجاع بن مخلد في «التفسير» مرفوعاً، عن النبي ﷺ.

(١) ينظر: علوم الحديث: (٧٦)، المقنع ١/١٦٥، النكت لابن حجر ٢/٦٥٢ - ٦٧٣، فتح المغيث ١/٢٣٠.

(٢) في كتابه الرد على الجهمية: (١٠٢) ح(٩٢) أطلق ابن منده كلمة شاذ، لكن على غير المعنى الاصطلاحي، إذ وصف قولاً من الأقوال التي قيلت في تفسير معنى قوله تعالى: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣] بأنه شاذ.

(٣) هو: ابن منده.

وقال إسحاق بن سيار - في حديثه - عن أبي عاصم من قول ابن عباس .

وكذلك رواه أصحاب الثوري عنه، وكذلك رُوي عن عمار الدُهني موقوفاً.

ورواه أبو بكر الهذلي - وغيره - عن سعيد بن جبير من قوله .

ورواه جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: الكرسي علمه، ولم يتابع عليه جعفر، وليس هو بالقوي في سعيد بن جبير - ثم ساق إسناده لهذا الأثر، ثم قال -: قال أبو عبد الله:

وهذا حديث مشهور عن مطرف، عن جعفر بن أبي المغيرة لم يتابع عليه، وروي عن أبي موسى الأشعري أن الكرسي موضع القدمين - ثم ساق الأثر بسنده - ثم قال:

قال أبو عبد الله: وروى نهشل، عن الضحاك، عن ابن عباس: وسع كرسيه السماوات، قال: علمه، وهذا خبر لا يثبت؛ لأن الضحاك لم يسمع من ابن عباس، نهشل متروك.

ومما يدل على صحة قول ابن عباس، وأبي موسى - في الكرسي - ما ذكره الربيع بن أنس عن أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا للنبي ﷺ: هذا الكرسي وسع السماوات والأرض! فكيف بالعرش؟ فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]»^(١).

فالشذوذ في السند - الذي أشار إليه ابن منده - هو تفرُّد شجاع بن مخلد^(٢) من بين أصحاب أبي عاصم النبيل، وكذلك هو لم يتابع من قبل طبقة شيوخه عن الثوري برفع هذا الخبر إلى النبي ﷺ، بينما بقية أصحابه يُوقفونه على ابن عباس، وبعضهم يُوقفه على سعيد بن جبير.

(١) الرد على الجهمية (٤٥ - ٤٦) ح (١٥ - ١٦).

(٢) وقد ساق الخطيب في «تاريخه» ٢٥١/٩ طرق هذا الأثر، وتوسَّع فيها، فجزاه الله خيراً ورحمه.

الباب الثاني: منهج ابن منده في علوم الحديث

والشاهد أن عبارة ابن منده واضحة الدلالة على تخطئته لرواية شجاع، وهي على قواعد الحديث: شاذة؛ لأن شجاعاً ثقة على الصحيح^(١).

أما الشذوذ في المتن: فإن جمهور الرواة الذين نقلوا تفسير ابن عباس للآية، ففسروها بأن الكرسيّ موضعُ قدمي الربِّ، وليس علمه كما قال جعفر، أو كما روي من وجه آخر لا يثبت عن ابن عباس. وقد استدل ابن منده على غلط هذا التفسير، وشذوذه متناً، بأن الروايات الأخرى - التي هي أصح عنده - على تفسير الكرسي بأنه موضع قدمي الربِّ جل وعلا، وتبارك وتقدس، والله أعلم^(٢).



(١) قال عنه ابن معين: أعرفه ليس به بأس، نعم الشيخ ثقة، وقال إبراهيم الحربي: لم نكتبها هنا عن أحد خير منه، وقال أبو زرعة: ثقة، وقال أحمد: كان ثقة، وكان كتابه صحيحاً، وقال صالح جزّرة: صدوق، وقال ابن سعد: ثقة ثبت. ذكره العقيلي في «الضعفاء»، وأورد له.. ثم ذكر الأثر الذي نحن بصدد الحديث عنه، وقال: رواه الرمادي، والكجّي عن أبي عاصم، فلم يرفعه، وكذا رواه ابن مهدي، ووکیع عن سفيان موقوفاً، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي عنه «حجة، خير»، وقال ابن حجر في «التقريب»: «صدوق، وهم في حديث واحد رفعه، وهو موقوف، فذكره بسببه العقيلي». وظاهر مما تقدم: أن كلمة العقيلي فيها تشدد، ومن ذا الذي لا يهيم، أو يخطئ؟! ينظر: الطبقات الكبرى ٣٥٢/٧، تاريخ بغداد ٢٥١/٩، «الكاشف» ٤٨٠/١، تهذيب التهذيب ٢٧٤/٤، «التقريب»: (٢٧٤٨).


تنبيه: بحثت عن ترجمة شجاع في «الضعفاء» للعقيلي فلم أجدها في أكثر من نسخة مطبوعة!

(٢) تنظر بقية الأمثلة - للنوعين: شذوذ المتن والسند - في: معرفة الصحابة في التراجم ذوات الأرقام التالية: (١٦، ٣٢، ١٠٧، ٣٥١، ٥٩٨، ٦٤٩، ٦٥٣، ٦٥٧، ٦٥٨). فتح الباب: (٥٨) رقم (٣٢٧)، و(٩٩) رقم (٦٠٦)، و(٣٩٥) رقم: (٣٥٤٤). الرد على الجهمية: (٥٨) ح (٢٩). الإيمان ١٣٨/٣ ح (٩٦٩) [محتمل].



البَابُ الثَّلَاثُ

منهج ابن منده في نقد المرويات

الفصل الأول: الطرق التي سلكها في نقد المرويات
الفصل الثاني: أنواع العلل عند ابن منده في تعليل الأحاديث



Black plate (588,1)




الفصل الأول



الطرق التي سلكها في نقد المرويات

المبحث الأول: النقد الصريح للحديث

المبحث الثاني: منهجه في الاختلاف في الحديث ووجوه الترجيح



Black plate (590,1)



المبحث الأول

النقد الصريح للحديث، وفيه ثمانية مطالب

المطلب الأول

حكاية الإجماع على صحته، وفيه مسألتان

❖ المسألة الأولى: ما كان في الصحيحين أو أحدهما:

سلك ابن منده في حكمه على الأحاديث عباراتٍ مختلفةً؛ تارةً بالتصريح، وتارةً بغير ذلك.

ومن أساليبه في ذلك: أن يحكي الإجماع على صحة ذلك الحديث الذي رواه، كأن يقول: «هذا حديث مُجمَع على صحته»^(١)، وقد أكثر رَحْمَةُ اللهِ من استعمال هذه العبارة فيما يرويه الشيخان أو أحدهما. أو يقول: «هذا حديث ثابت باتفاق»^(٢).

وقبل أن أذكر العدد التفصيلي للأحاديث التي أطلق عليها هذه العبارة، أرى أنه من المهم معرفة أمرين يتصلان بهذه العبارة:

الأول: تاريخ ظهور هذه الكلمة.

الثاني: مراده بحكاية الإجماع.

أما الأمر الأول: تاريخ ظهورها بهذه الصيغة، أو نحوها، فإنني - بعد

(١) ينظر - مثلاً - : كتاب التوحيد: ١/٦٦، ٩٩، ٢١٩، ٢/١٧٩، ٣/٣٣، ٥١.

الإيمان: ١/١٣٢، ١٦٨، ١٧٨، ١٨٩، ٢١٢، ٢٣٤، ٢/١٨، ٣٢، ٨٢، ٣/١١٨.

(٢) والغريب أن هذه العبارة أكثر ما وُجدت عنده في كتابه الصغير «الرد على الجهمية»، تنظر الأحاديث التالية في الرد على الجهمية: (٢، ٩، ١٠، ٤٣، ٤٦، ٥٠، ٦٤، ٦٩، ٧٦). وفي الإيمان: الحديث رقم: (٥٣).

وفي التوحيد - علق الاتفاق على قبول رواته، لا على تصحيح سنده كعادته - في موضعين: (٤٢٣ - ٤٢٤، ٦٨٤).

التتبع - لم أجد أحداً سبق أبا عبد الله ابن منده في الحكم على الأحاديث بهذه الطريقة .

ويبدو أن صنيعة هذا أثر في عصره، وبلديه أبي نعيم؛ فإنه أكثر من ذلك في كتابه «الحلية»، وإن كان أبو نعيم لا يستخدم عبارة «مجمع على صحته»، بل هو يعبر عن ذلك بقوله «متفق عليه»^(١).

وقد بلغ من تواطئهما على هذا المسلك أنهما اشتركا في حكاية الاتفاق على أحاديث هي أحد مفردات البخاري، أو مفردات مسلم، بل وأبلغ من ذلك - كما سيأتي في المسألة التالية - أنهم حكوا الاتفاق على ما لم يخرجوا واحداً منهما.

ثم تتابع العلماء بعد ذلك، واصطلحوا على حكاية لفظ المتفق عليه فيما أخرجه الشيخان فحسب.

وقد يطلق بعض أهل العلم هذا الاصطلاح «متفق عليه» على صورة معينة في كتاب له كما صنع المجد ابن تيمية في كتابه «المنتقى»، فإنه اصطلاح على تسمية ما أخرجه الإمام أحمد والشيخان بالمتفق عليه^(٢).

أما الأمر الثاني: وهو ما يتعلق بمراد ابن منده بحكاية الإجماع:

فإن ظاهر العبارة عند قراءتها تدل على أن مراده بذلك أنه يحكي إجماع المحدثين على أن ذلك الحديث صحيح، ولم يقف على مخالف في ذلك.

ولكن الذي ظهر لي - بعد تأمل وتتبع للأحاديث التي أطلق الإجماع على صحتها - أنه يريد بذلك انطباق شروط الصحة - التي أجمع عليها أهل الحديث^(٣) - على ذلك الإسناد، لا أنه يحكي الإجماع.

(١) ينظر - مثلاً -: ٣٣٨/١، ١٩٥/٢، ١٧١/٣، ٣٠٠/٤، ٣٦١/٥، ١٩١/٦، ١٠٨/٧، ٢٥٨/٨، ٢٢٤/٩، ٣٨٠/١٠.

(٢) منتقى الأخبار ٣/١.

(٣) وهي: عدالة الرواة، وضبطهم، واتصال السند من أوله إلى منتهاه، مع سلامته من الشذوذ والعلة، ينظر: مقدمة ابن الصلاح: (١١).

ويؤيد أن هذا هو مراده: أنه نصّ في أكثر من موضع من هذه المواضع - مما حكم عليها بالإجماع، أو الاتفاق - على أن أحد الشيخين ترك رواية ذلك الحديث بذلك الإسناد لسبب ما، ومن ذلك قوله في كتاب «الإيمان» - بعد أن ساق حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «من رأى منكم منكراً» من عدة طرق:

«وهذه أسانيد مُجمَع على صحتها على رسم الجماعة، أخرجها مسلم، وتركها البخاري، ولا علة لها»^(١).

فقوله: «لا علة لها» يؤكد على أن مراده بذلك ما تقدم، وهو أن شرائط الصحة اجتمعت فيه، وكأنه يتعجب من عدم إخراج البخاري لهذا الحديث!

وقال في تعليقه على قصة وفاة أبي طالب - لَمَّا رواها من طرقٍ؛ منها: طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه -: «هذا حديث مجمع على صحته على رسم الجماعة، إلا البخاري لم يخرج في كتابه ليزيد بن كيسان، استغناءً بغيره»^(٢).

وقال - بعد إخراجه لحديث انفرد به مسلم -: «هذا حديث مُجمَع على صحته، إلا البخاري لم يخرج لآدم بن سليمان، ومحلُّه الصدق، وروى هذا الحديث عطاء بن السائب وغيره عن سعيد بن جبير عن ابن عباس»^(٣).

ولعل من أقوى الأدلة على ما رجَّحته: قوله - بعد أن روى حديث جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثر أن يقول: «يا مقلِّب القلوب ثبَّت قلبي على دينك»... الحديث -: «هذا حديث ثابت باتفاق، وكذلك حديث النواس بن سمعان»^(٤): حديث ثابت، رواه الأئمة المشاهير، ممَّن لا يمكن

(١) الإيمان ٨/٢ ح (١٨٢).

(٢) المرجع السابق ١/١٩٠ ح (٣٧).

(٣) المرجع السابق ١٨/٢ ح (١٨٩).

(٤) هو الحديث الذي رواه ابن منده قبل حديث جابر رضي الله عنه، وقد قال عنه ابن منده في كتاب التوحيد ١١١/٣ ح (٥١٢): «وروى هذا الحديث النواس بن سمعان الكلابي، عِداده في الصحابة، من أهل الشام، وعبد الله بن عمرو بن العاص، بأسانيد ثابتة قِيلَها الأئمة، =

الطعن على واحد منهم»^(١).

فقوله: «مِمَّنْ لَا يُمْكِنُ الطَّعْنَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ» يؤكد أنه مراده هو ما حررته آنفاً.

وبعد التتبع لِمَا في كتبه التي وقفتُ عليها، فقد بلغ عددُ الأحاديث التي حكم عليها بالإجماع، أو الاتفاق على صحتها - وهي في الصحيحين -: اثنين وأربعين حديثاً.

وهو - في أحيان كثيرة - يحتاط، فيقيّد حكاية الإجماع على صحة الحديث الذي رواه بحديث إمام مشهور مِمَّنْ تدور عليهم الأحاديثُ، كأن يقول: «مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ،... مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ،... مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ»^(٢).

أو يقول - على قلة -: «مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»^(٣).

أما الأحاديث التي حكم عليها بالإجماع، أو الاتفاق على صحتها، وهي من مفردات أحد الشيخين، فقد بلغت: ستة أحاديث، على التفصيل الآتي:

مفردات البخاري: حديث واحد فقط^(٤)، ومفردات مسلم: خمسة أحاديث^(٥).

= وأخرجوها، وروي عن جماعة من الصحابة بأسانيد فيها مقال.

(١) الرد على الجهمية: (٨٧ - ٧٩).

(٢) تنظر المواضع الآتية - وهي لِمَا حكم عليه بالإجماع من غير تقييد بحديث إمام -:

التوحيد: (٤، ١١، ٨٢، ٤١٥).

الإيمان: (٢١، ٣٧، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٧، ١١٧، ١٢٦، ١٤٣، ١٤٤، ١٥٩، ١٨٢، ١٨٩، ٢٠٤، ٢١٦، ٢٥٨، ٢٥٩).

وهذه مواضع للأحاديث التي حكم عليه بالإجماع مقيداً بوجه مطلقاً:

التوحيد: (١٠١، ٣٢٣)، الإيمان: (١٩، ٢٤، ٢٧، ٥٧، ٦١، ٨٢، ٨٧، ١٠٩، ١٣٤، ١٦٢، ٣٧٢، ٦٠١).

(٣) تنظر الأحاديث الآتية في كتابه «الإيمان»: (٢٧، ٥٢، ١٢٩).

(٤) في التوحيد ٣/٣٣ ح (٣٨٨).

(٥) وهي في الإيمان ثلاثة أحاديث: ح (٢، ٣٩، ١٨٢) وقد صرح في الموضوعين الأخيرين =

وقد تتبعتُ كلامَ عصرِيهِ الإمامِ الحافظِ أبي الحسنِ الدارقطني في تبُعَاتِهِ للشيوخِ، فلم أجدَ حديثاً واحداً ذكره الدارقطني مِمَّا حكى ابنُ منده الإجماعَ على صحته، بالمعنى الذي رجَّحْتُهُ.

❖ المسألة الثانية: ما حكم عليه بالإجماع، وهو خارج الصحيحين:

وهذه الأحكام ليست كثيرةً، فلم يطلق حكاية الإجماع، أو الاتفاق على صحة حديثٍ خارجٍ الصحيحين إلا في أربعة مواضع^(١) أكتفي بعرض اثنين منهما، وبيان وهم ابن منده في هذه الحكاية؛ وهما:

الحديث الأول: حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: الحمد لله الذي وسَّعَ سمعُهُ الأصواتِ؛ لقد جاءت المجادلةُ إلى رسول الله صلى الله عليه وآله تكلمه في جانب البيت، ما أسمع ما تقول، فأنزل الله: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١].

قال ابن منده: «هذا حديث مجمع على صحته»^(٢).

الحديث الثاني: حديثٌ رواه من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق، عن صلة بن زُفر، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: «يُجَمَعُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يَنْفِذُهُمُ الْبَصْرَ، وَيَسْمَعُهُمُ الْمَنَاذِي، حَفَاءً، عَرَاءً كَمَا خُلِقُوا، فيقال: يا محمد! فأقول: لبيك وسعديك، والخير في يديك، والمهديُّ من هديت، وعبدك بين يديك، وبك وإليك، تباركت وتعاليت، لا

= بأن البخاري لم يخرِّجها، وفي الرد على الجهمية حديثان، برقم (٤٤)، (٧٦).

(١) وأرى أن هذا العدد كثيرٌ في مثل هذه الحال، إذ حكاية الإجماع، أو الاتفاق على ثبوت حديثٍ - وهو خارج الصحيحين - فيه مجازفة، كما سيأتي في كلامي على الحديثين التاليين.

(٢) التوحيد ٥١/٣ ح (٤١٤).

والحديث أخرجه النسائي ١٦٨/٦ في كتاب الطلاق، باب الظهار ح (٣٤٦٠)، وابن ماجه في المقدمة ٦٧/١ باب فيما أنكرت الجهمية ح (١٨٨)، وفي كتاب الظهار، باب المظاهر يجمع قبل أن يكفر ٦٦٦/١ ح (٢٠٦٣)، وأخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم ٣٨١/٤، كتاب التفسير، الباب (٩).

ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، قال: فذلك المقام المحمود». قال ابن منده: «هذا إسناد مجمع على صحته، وقبول رواته»^(١). وقد تبين من تخريج هذين الحديثين أن حكاية ابن منده الإجماع على حديث خارج الصحيحين فيه تساهل ظاهر؛ لأمرين:

الأول: إعراض الشيخين عنهما، وهذا كافٍ في نقد إطلاقه للإجماع على صحتهما.

الثاني: أن حديث المجادلة أصلٌ في بابه، فإعراض الشيخين عن الحديث الذي بهذه الصفة قرينةٌ قوية على أنه ليس على شرطهما، أو لا يكاد يخلو من علة.

أما الحديث الثاني، فقد اكتفيا بإخراج معناه من حديث أنس رضي الله عنه - ضمن حديث الشفاعة الطويل -، وفي آخره: «فإذا رأيتُه»^(٢) وقعت له ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: ارفع محمد، وقل يُسمع، واشفع تُشفع، وسلُّ تُعطه، قال: فأرفع رأسي، فأثني على ربي بثناءٍ وتحميدٍ يُعلمنيهِ^(٣) قال: ثم أشفع، فيحدِّ لي حداً، فأخرج فأدخلهم الجنة، قال

(١) الإيمان ١١٨/٣ ح (٩٣٠).

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى ١٥٣/١٠ ح (١١٢٣٠)، والطيالسي ١/٣٣٠ ح (٤١٤)، والبزار ٣٢٩/٧ ح (٢٩٢٦)، والحاكم ٣٦٣/٢. قال البزار: «وهذا الحديث هكذا رواه شعبة عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة، ورواه غير شعبة عن أبي إسحاق عن غير صلة، عن حذيفة». وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

وقال ابن أبي حاتم - كما في «العلل» ٢/٢١٧ -: «سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن عبد الله بن المختار، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة... (فذكر الحديث) قال أبي: لا يرفع هذا الحديث إلا عبد الله بن المختار، وموقوف أصح».

(٢) يعني: الرب جَلَّالاً.

(٣) هذا الثناء المجمل في رواية الشيخين، هو الذي جاء تفصيله في رواية حذيفة التي أخرجه ابن منده وغيره. ومما يدل على ضعف رواية ابن منده أن النبي ﷺ قال - كما في رواية البخاري -: «فأحمد ربي بمحامد علمنيها»، وفي لفظ مسلم: «فيؤدُّن لي، فأقوم بين يديه فأحمده بمحامد لا أقدر عليه الآن».

قتادة: وقد سمعته يقول: فأرجع فأخرجهم من النار، وأدخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن - أي: وجب عليه الخلود - قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال: وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم ﷺ^(١).

وخلاصة ما تقدم ما يلي:

- ١ - أن ابن منده عنده بعض التوسع في حكاية الإجماع على صحة ما ليس في الصحيحين^(٢).
- ٢ - أن هذا المسلك لم ينفرد به ابن منده، بل وافقه عليه عصره أبو نعيم، والله تعالى أعلم.

= ينظر: البخاري ٣٨٧/٤ كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ [ص: ٧٥] ح (٧٤١٠)، ومسلم ١٨٣/١ ح (١٩٣).
 (١) البخاري ٣٨٧/٤ كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ ح (٧٤١٠)، ومسلم ١٨٣/١ ح (١٩٣).

وينظر الحديثان الباقيان - مما حكى الاتفاق على ثبوتهما -: الرد على الجهمية: ح: (٦٨، ٦٩)، ويكفي في بيان خرق الإجماع الذي ادعاه ابن منده: قول الترمذي [٤٤٨/٤ ح (٢١٤٠)] - بعد أن أخرج حديث الباب من حديث الأعمش عن أبي سفيان، عن أنس رضي الله عنه، قال: «وفي الباب عن النواس بن سمعان، وأم سلمة، وعبد الله بن عمرو، وعائشة، وهذا حديث حسن.

وهكذا روى غير واحد عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس، وروى بعضهم عن الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر عن النبي ﷺ، وحديث أبي سفيان عن أنس أصح!

- ومن موافقات أبي نعيم لابن منده - في حكمه على حديث خارج الصحيحين بأنه متفق عليه، وليس فيهما أصلاً - أنه حكم على حديث - في الحلية ١٢/٥ - من رواية محمد بن سُوَقة عن نافع، عن ابن عمر بأنه متفق عليه، مع أنه لا توجد لابن سُوَقة، عن نافع، عن ابن عمر رواية أصلاً في الصحيحين، بل ليس له في الكتب الستة بهذه السلسلة سوى حديث واحد، وهو حديث: «إن كنا لنعدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد يقول: رب اغفر لي، وتب علي؛ إنك أنت التواب الرحيم، مائة مرة»، قال أبو نعيم: «صحيح، متفق عليه من حديث محمد بن سُوَقة، عن نافع!» ينظر: تحفة الأشراف ٢٢٦/٦.

(٢) وإن كنت أرى أن الأمثلة ليست كافية للجزم بتوسعه، لذا قلت: عنده بعض التوسع، ولكن هذه الأمثلة تشير إلى شيء من منهجه - فيما يظهر لي -، والله أعلم.

المطلب الثاني

تصحيحه لكونه على رسم الشيخين أو أحدهما

لَمَّا ذاع ذكر الصحيحين، وطبقت شهرتهما الآفاق، وتلقتهما الأمة بالقبول، صاروا محلَّ اهتمام أهل العلم، بالموافقة تارةً، وبالتعقب تارةً، وبالتخريج عليهما تارةً، وبالتأليف في رجالهما، ودراسة شرطهما في الكتابين تارةً أخرى، ومن ثمَّ البحثُ عما وافق شرطهما في الكتاب ولم يخرجاه.

ولعل صنيع أبي عبد الله الحاكم - تلميذ ابن منده وقرينه - في «مستدرکه» أشهر ما يمكن التمثيلُ له على هذه العناية بمسألة شرط الكتابين، ثم حفلت كثير من المصنفات التي جاءت بعد ذلك بالإشارة إلى هذه المسألة.

وأبو عبد الله ابن منده من جملة العلماء الذين احتفوا بهذه المسألة في مصنفاتهم، فحكم على جملة من الأحاديث بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما.

وكان ابن منده يستعمل في التعبير عن ذلك - أي: شرط الشيخين أو أحدهما - بكلمة «رَسَم»، فيقول: «على رسم الجماعة»^(١)، على رسم

(١) مراده بالجماعة: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي من غير ذكر لابن ماجه. هذا الأكثر على استعماله.

وقد يطلق «الجماعة» ويريد بها أصحاب السنن مع أحد الشيخين، كما تبين لي ذلك من استقراء صنيع ابن منده في أحكامه على الأحاديث. أما الأول، فأمثلته كثيرة، بحيث يطلق كلمة الجماعة ولا يستثنى، كما سيأتي التمثيل له قريباً.

ومن أقوى القرائن على أن ابن ماجه غير داخل في حد كلمة «الجماعة»: أن ابن منده نفسه، لم يتعرض البتة إلى ذكر ابن ماجه في كتابه «شروط الأئمة».

وليس ابن منده الوحيد الذي لم يكن يرى إلحاق سنن ابن ماجه ببقية السنن، بل وافقه على ذلك جماعة، وقد بيّنت وجهة نظرهم، وقوتها بالتفصيل في أطروحتي الماجستير، الموسومة بـ«زوائد السنن الأربع على الصحيحين في أحاديث الصيام» ص (٧٦ - ٧٩).

البخاري، على رسم مسلم، وهكذا كما سيأتي تفصيله قريباً. ويحسن قبل الولوج إلى منهجه في هذه المسألة أن أعرض - بإيجاز - إلى مراد أهل العلم بقولهم عن إسناد ما: إنه على شرط الشيخين، أو أحدهما، أو شرط أحد أصحاب السنن، وأوجه الخلل التي تصاحب تطبيق هذا المصطلح.

وأحسن من تكلم على الصور التي استخدم فيها هذا المصطلح - فيما وقفت عليه - هو الحافظ ابن حجر في «النكت»، فسأذكر كلامه ملخصاً في النقاط التالية:

ما يُروى من الأسانيد، ويقال فيه إنه على شرط الشيخين، فإنه ينقسم ثلاثة أقسام:

«القسم الأول»: أن يكون إسناد الحديث الذي يخرجُه محتجاً برواته في الصحيحين، أو أحدهما على صورة الاجتماع، سالمًا من العلل.

واحترزنا بقولنا: على صورة الاجتماع، عمّا احتجَّ برواته على صورة الانفراد؛ كسفيان بن حسين عن الزهري، فإنهما احتجَّ بكلِّ منهما على الانفراد، ولم يحتجَّ برواية سفيان بن حسين، عن الزهري؛ لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه.

فإذا وُجد حديث من روايته عن الزهري لا يقال على شرط الشيخين؛ لأنهما احتجَّ بكلِّ منهما، بل لا يكون على شرطهما إلا إذا احتجَّ بكلِّ منهما على صورة الاجتماع.

= وأما كونه يطلق كلمة «الجماعة»، ويريد بها أصحاب السنن مع أحد الشيخين، فالذي حملني عليه أني وجدت أمثلة تدل على ذلك، منها قوله - لما أخرج حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «من رأى منكم منكراً» - «وهذه أسانيدٌ مجمع على صحتها، على رسم الجماعة، أخرجها مسلم، وتركها البخاري، ولا علة لها»، كما في ح (١٨٢) من الإيمان. ومن الأمثلة - أيضاً - الأحاديث التالية:

في كتاب الإيمان: (٢٢، ٢٦، ٤٢، ٢٠٣، ٢٠٦، ٢٠٧، ٤٨١، ٥٧٩).

ومن كتاب التوحيد: (٥٧١).

وكذا إذا كان الإسناد قد احتج كلُّ منهما برجل منه، ولم يحتجَّ بآخر منه؛ كالحديث الذي يروى عن طريق شعبه - مثلاً - عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، فإن مسلماً احتج بحديث سماك - إذا كان من رواية الثقات عنه - ولم يحتجَّ بعكرمة، واحتج البخاري بعكرمة دون سماك، فلا يكون الإسناد - والحالة هذه - على شرطهما حتى يجتمع فيه صورة الاجتماع.

واحترز بقولي: أن يكون سالماً من العلل، بما إذا احتجَّ بجميع رواته على صورة الاجتماع، إلا أن فيهم من وُصف بالتدليس، أو اختلط في آخر عمره، فإننا نعلم - في الجملة - أن الشيخين لم يخرجوا من رواية المدلسين بالنعنة إلا ما تحقَّق أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذا لم يخرجوا من حديث المختلطين عمَّن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحقَّق أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط.

فإذا كان كذلك، لم يجزِ الحكم للحديث الذي فيه مدلس قد عنعنه، أو شيخ سمع مِمَّن اختلط بعد اختلاطه بأنه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجوا ذلك الإسناد بعينه، إلا إذا صرَّح المدلس من جهة أخرى بالسماع، وصرَّح أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه، فهذا القسم يُوصف بكونه على شرطهما، أو على شرط أحدهما.

القسم الثاني: أن يكون إسناد الحديث قد أخرجوا لجميع رواته، لا على سبيل الاحتجاج، بل في الشواهد، والمتابعات، والتعليق، أو مقروناً بغيره.

ويلتحق بذلك: ما إذا أخرجوا لرجلٍ، وتجنَّبوا ما تفرد به، أو ما خالف فيه، كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ما لم يتفرد به، فلا يحسُن أن يقال: إن باقي النسخة على شرط مسلم؛ لأنه ما خرج بعضها إلا بعد أن تبين أن ذلك مما لم ينفرد به، فما كان بهذه المثابة لا يلتحق أفرادها بشرطهما.